

The Islamic University–Gaza
Deanship of Research and Graduate Studies
Faculty of Religion basics
Master of Hadith and its sciences



الجامعة الإسلامية بغزة
عمادة البحث العلمي والدراسات العليا
كلية أصول الدين
قسم الحديث الشريف وعلومه

الإمامُ ابنُ العِراقِيِّ وَجُهُودُهُ فِي الحَدِيثِ وَعُلُومِهِ

Imam Ibn Al-Iraqi and his Efforts in Hadith Sciences

إِعْدَادُ الطالِبَةِ:

نهي عصام محمود أبو هاشم

إِشْرَافُ الأُسْتَاذِ الدُّكْتُورِ:

نافذ حُسين عثمان حمّاد

بَحْثٌ لاسْتِكْمالِ مُتَطَلِّباتِ الحُصُولِ عَلَى دَرَجَةِ المَاجِسْتِيرِ فِي الحَدِيثِ الشَّرِيفِ
وَعُلُومِهِ مِنْ كَلِيةِ أَصُولِ الدِّينِ فِي -الجامعة الإسلامية- بغزة

جمادي الأولى/1439هـ-يناير/2018م

إقرار

أنا الموقعة أدناه مقدمة الرسالة التي تحمل العنوان:

الإمامُ ابنُ العِراقِيِّ وَجُهُودُهُ فِي الْحَدِيثِ وَعُلُومِهِ

Imam Ibn Al-Iraqi and his Efforts in Hadith Sciences

أُقِرُّ بِأَنَّ مَا اشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ هَذِهِ الرَّسَالَةُ إِنَّمَا هُوَ نَتَاجُ جَهْدِي الْخَاصِّ، بِاسْتِثْنَاءِ مَا تَمَّتْ
الإشارةُ إليه حيثما وَرَدَ، وَأَنَّ هَذِهِ الرَّسَالَةَ كَكُلِّ أَوْ أَيِّ جِزءٍ مِنْهَا لَمْ يَقْدِّمَهُ أَيُّ شَخْصٍ آخَرَ لِنَيْلِ
درجةٍ أَوْ لِقَبِّ عِلْمِيٍّ أَوْ بَحْثِيٍّ لَدَى أَيِّ مُؤَسَّسَةٍ تَعْلِيمِيَّةٍ أَوْ بَحْثِيَّةٍ أُخْرَى.

Declaration

I understand the nature of plagiarism, and I am aware of the University's policy on this.

The work provided in this thesis, unless otherwise referenced, is the researcher's own work, and has not been submitted by others elsewhere for any other degree or qualification.

Student's name:	نهى بنت عصام أبو هاشم	اسم الطالب:
Signature:	نهى بنت عصام أبو هاشم	التوقيع:
Date:		التاريخ:



نتيجة الحكم على أطروحة ماجستير

بناءً على موافقة عمادة البحث العلمي والدراسات العليا بالجامعة الإسلامية بغزة على تشكيل لجنة الحكم على أطروحة الباحثة/ نهى عصام محمود ابو هاشم لنيل درجة الماجستير في كلية أصول الدين/ قسم الحديث الشريف وعلومه وموضوعها:

الإمام ابن العراقي وجهوده في الحديث وعلومه

Imam Ibn Al-Iraqi and his Efforts in Hadith Sciences

وبعد المناقشة التي تمت اليوم السبت 22 جمادي الثانية 1439 هـ الموافق 2018/03/10م الساعة الحادية عشرة صباحاً، في قاعة كلية أصول الدين، اجتمعت لجنة الحكم على الأطروحة والمكونة من:

.....	مشرفاً ورئيساً	أ. د. نافذ حسين حماد
.....	مناقشاً داخلياً	د. هشام محمود زقوت
.....	مناقشاً خارجياً	أ.د. محمد سعيد منصور

وبعد المداولة أوصت اللجنة بمنح الباحثة درجة الماجستير في كلية أصول الدين/قسم الحديث الشريف وعلومه.

واللجنة إذ تمنحها هذه الدرجة فإنها توصيها بتقوى الله تعالى ولزوم طاعته وأن تسخر علمها في خدمة دينها ووطنها.

والله ولي التوفيق،،،

عميد البحث العلمي والدراسات العليا

أ. د. مازن إسماعيل هنية



التاريخ: ٢٠١٨/١٢/٣

الرقم العام للنسخة ✓

اللغة

3106947

ع

الموضوع/ استلام النسخة الإلكترونية لرسالة علمية

قامت إدارة المكتبات بالجامعة الإسلامية باستلام النسخة الإلكترونية من رسالة

الطالب/ نهي عصام محمد أبوهاشم

رقم جامعي: 220120236 قسم: طبيب نفسي كلية: أصول الدين

وتم الاطلاع عليها، ومطابقتها بالنسخة الورقية للرسالة نفسها، ضمن المحددات المبينة أدناه:

- تم إجراء جميع التعديلات التي طلبتها لجنة المناقشة.
 - تم توقيع المشرف/المشرفين على النسخة الورقية لاعتمادها كنسخة معدلة ونهائية.
 - تم وضع ختم "عمادة الدراسات العليا" على النسخة الورقية لاعتماد توقيع المشرف/المشرفين.
 - وجود جميع فصول الرسالة مجمعة في ملف (WORD) وآخر (PDF).
 - وجود فهرس الرسالة، والملخصين باللغتين العربية والإنجليزية بملفات منفصلة (PDF + WORD)
 - تطابق النص في كل صفحة ورقية مع النص في كل صفحة تقابلها في الصفحات الإلكترونية.
 - تطابق التنسيق في جميع الصفحات (نوع وحجم الخط) بين النسخة الورقية والإلكترونية.
- ملاحظة: ستقوم إدارة المكتبات بنشر هذه الرسالة كاملة بصيغة (PDF) على موقع المكتبة الإلكتروني.

والله والتوفيق،

توقيع الطالب

نهي بنت عصام

إدارة المكتبة المركزية

عبدالله بن محمد
مدير المكتبة المركزية
٢٠١٨

٧٥٣

المُلخَصُ بِاللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ

الحمدُ لله ربَّ العالمين، والصَّلَاةُ والسَّلَامُ على المَبْعُوثِ رَحْمَةً للعالمين، وعلى آله وصحبه، ومن اهتدى بهديه واستن بسنته، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

أَمَّا بَعْدُ:

فهذا بحثٌ بعنوان: «الإمام ابن العراقي وجهوده في خدمة الحديث الشريف وعلومه»، تناولت فيه الباحثة جهود الإمام ابن العراقي من خلال مؤلفاته العلمية. ولهذه الدراسة أثرها البالغُ بيان مكانة هذا الإمام وخاصة عند المحدثين والفقهاء، للوقوف على تعقباته العلمية وأرائه الحديثية واختيارات الحديثية، وتزدادُ أهميةُ هذا البحث بمعرفة منزلة الإمام ابن العراقي بين المحدثين والفقهاء ومرتبته ورسوخ علمه وجلالة قدره؛ فلأجل ذلك، وغيره كانت هذه الدراسة.

وتناولت الباحثة، ترجمة الإمام ابن العراقي، وما يتعلَّق بالحالة السياسية والاجتماعية والعلمية لعصره، وما يتعلَّق باسمه ونسبه وكنيته ولقبه ومولده ونشأته العلمية، ورحلاته، وشيوخه وتلاميذه، وأقوال العلماء فيه ومنزلته بين المحدثين، ووفاته، والتعريف بمؤلفاته العلمية. وقد تناولت الباحثة اختيارات الإمام ابن العراقي الفقهية، وذلك ببيان المسائل الفقهية، ثم مقارنة الاختيارات بأقوال الفقهاء.

وفقد تناولت فيه الباحثة التعقبات الحديثية للإمام ابن العراقي على غيره من العلماء، وتعقبات العلماء عليه، وبيان منهجه في مختلف الحديث. وأما الخاتمة: فقد استعرضت فيها الباحثة أهم نتائج البحث، وتوصيات.

Abstract

Praise be to Allah, Lord of the Worlds, and peace and blessings be upon the envoy, mercy to the worlds, and to his family and companions, and guided by his guidance and Astn his Sunnah, and those who followed them to the Day of Judgment.

After: This research entitled: " **Imam Ibn Al-Iraqi and his Efforts in Hadith SciencesIn**"

which the researcher dealt with the efforts of Imam Ibn al-Iraqi through his scientific writings.

This study has a great impact on the position of this imam, especially among the modernists and scholars, to find out about his scientific and modern views and modern choices, and the increase in this research by knowing the status of Imam Ibn al-Iraqi among the modernists and scholars and his rank and his knowledge and majesty.

The research came in an introduction, three chapters and a conclusion.

The researcher dealt with the importance of the subject and the method of selection, research objectives, research methodology, previous studies, research plan.

As for the first chapter, the researcher dealt with the translation of Imam Ibn al-'Araqi, and related to the freedom, social and scientific age of his age, and what related to his name, his affiliation, his kinship, his surname, his birth, his scientific origins, his travels, his elders and disciples.

The second chapter deals with the choices made by Imam Ibn al-Iraqi al-Fiqhi, with an explanation of the jurisprudential issues, and then comparing the choices with those of the jurists.

As for the third chapter, the researcher tackled the modern obstacles of the Imam Ibn al-'Araqi against other scholars, and the scholars' commentaries on it, and the statement of his method in the various hadiths.

The conclusion: the researcher main search results, the researcher has reviewed the recommendations.

الإهداء

هذه الرسالة مهداة إلى:

✿ من علمني العطاء بدون انتظار، إلى من أحمل اسمه بكل افتخار، أرجو من الله أن يمد في عمره؛ ليرى ثماراً قد حان قطافها بعد طول انتظار: أبي العزيز.

✿ إلى معنى الحب والحنان والتفاني، إلى مصدر الدعوة الصادقة المستمرة، إلى من كان دعائها سر نجاحي: أمي الحبيبة.

✿ إلى من زرع في نفسي كل معاني الحب والوفاء وأورث في نفسي كل دوافع التضحية والعطاء؛ زوجي.

✿ إلى: إخواني وأخواتي وأسرتي وأساتذتي جميعاً.

✿ إلى: كل من لم يأل جهداً في توجيهي ومساندتي.

راجية المولى عز وجل أن يكون خالصاً لوجهه الكريم، وأن يجد القبول والنجاح.

شكرٌ وتقديرٌ

أحمد الله وأشكره على عظيم منته وكريم فضله، حيث وفقني لسلوك طريق العلم، وبسر لي الالتحاق بجامعة الملك خالد والتزود من علومها، وأعانني على كتابة هذا البحث الذي أرجو أن يكون على الوجه الذي يرضيه، وأن يكون خالصاً صواباً نافعاً، وله الحمد على نعمه التي لا تحصى.

ثم أتوجه بالشكر لكل من كان له فضل عليّ في إتمام هذا البحث، وعلى رأسهم شيخي المشرف على البحث الأستاذ الدكتور المتميز: **نافذ حسين حماد** -حفظه الله ورعاه-، الذي زودني بنصائحه، وتوجيهاته القيمة، والتي أسهمت في إنجاز هذا البحث وتخطي ما يعرض فيه من إشكال، فله مني جزيل الشكر والتقدير، وأسأل الله أن يجزل له المثوبة، وأن يرفع منزلته في الدنيا والآخرة.

ثم أثنى بالشكر لأعضاء لجنة المناقشة على تفضلهم بقبول مناقشة الرسالة، فلهم وافر الشكر وعظيم التقدير وخالص الدعاء بحسن الجزاء على ما تفضلا به على من الوقت والعلم رغم إنشغالهما.

كما أشكر كل من ساعدني في إتمام هذا البحث من الأساتذة والزميلات بإبداء رأي أو نصيحة أو إعارة كتاب وإرشاد إلى مرجع أو غير ذلك.

لكل هؤلاء مني فيض شكراً وتقديراً وامتناناً.

والصلاة والسلام على الرسول المصطفى وعلى آله وأصحابه السادة النجباء.

فهرس المحتويات

ب.....	إقرار
ت.....	نتيجة الحكم
ث.....	المُلخَصُ بِاللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ
ح.....	الإهداء
خ.....	شكرٌ وتقديرٌ
د.....	فهرس المحتويات
ز.....	المقدمة
ز.....	أهمية الموضوع وبواعثُ اختياره:
س.....	أهداف البحث:
س.....	الدراسات السابقة:
س.....	منهج البحث وطبيعة العمل فيه:
ش.....	خطة البحث:
1.....	الفصل الأول التعريف بالإمام ابن العراقي، وعصره الذي عاش فيه
2.....	المبحث الأول عصر الإمام ابن العراقي
2.....	المطلب الأول: الحالة السياسية
9.....	المطلب الثاني: الحالة الاقتصادية
11.....	المطلب الثالث: الحالة الاجتماعية
13.....	المطلب الرابع: الحالة العلمية
18.....	المبحث الثاني التعريف بالإمام ابن العراقي
18.....	المطلب الأول: اسمه ونسبه:
19.....	المطلب الثاني: كنيته ولقبه:
20.....	المطلب الثالث: ميلاده ومولده:

- 21المطلب الرابع: أسرته:
- 25المطلب الخامس: ونشأته:
- 27المطلب السادس: صفات الإمام ابن العراقي، وأخلاقه:
- 28المطلب السابع: الوظائف والأعمال التي شغلها الحافظ ابن العراقي:
- 31المطلب الثامن: رحلاته في طلب العلم:
- 33المطلب التاسع: الآثار العلمية للحافظ ابن العراقي - المؤلفات -:
- 39المطلب العاشر: شيوخ الإمام ابن العراقي:
- 48المطلب الحادي عشر: تلاميذ الإمام ابن العراقي:
- 56المطلب الثاني عشر: محنته، ووفاته:
- 57الفصل الثاني جهود الإمام ابن العراقي في الحديث الشريف وعلومه:
- 58المبحث الأول تعقبات الإمام ابن العراقي على العلماء وتعقباتهم عليه:
- 58المطلب الأول: تعريف التَّعْقُبات لغةً واصطلاحًا:
- 60المطلب الثاني: مصنفاته ابن العراقي في التعقبات:
- 64المطلب الثالث: تعقباته على العلماء في سائر كتبه:
- 78المبحث الثاني تعقبات العلماء على ابن العراقي:
- 78المطلب الأول: تعقبات ابن حجر في كتاب "تجليل المنفعة" على ابن العراقي:
- 80المطلب الثاني: ما استدركه ابن حجر على ابن العراقي في كتابه "ذيل الكاشف":
- المطلب الثالث: استدراكات ابن حجر على ابن العراقي في شئ اتبع فيه الحافظ أبا عبد الله الحسيني في كتابه: "الإكمال في معرفة من له رواية في مسند الإمام أحمد:
- 86المطلب الرابع: استدراكات ابن حجر على ابن العراقي في وهم أو شئ اتبع فيه الهيثمي.
- 89
- 93المبحث الثالث جهود ابن العراقي معرفة أحوال الرواة المدلسين:
- 93المطلب الأول: نبذة يسيرة عن التدليس، وتاريخ التأليف فيه:
- 95المطلب الثاني: المعرفة الدقيقة للابن العراقي في بأسماء مدلسين:

المطلب الثالث: ما فات الإمام ابن العراقي من المدلسين وذكرهم سبط ابن العجمي:...	99
المبحث الرابع جهوده في فقه الحديث النبوي الشريف	105
المطلب الأول: مختلف الحديث عند الإمام ابن العراقي:	105
المطلب الثاني: مَنْهَج ابن العراقي في شَرْح الحديث، وبيان معانيه، واستخراج أَحْكَامِهِ، وَطُرُقِ اسْتِدْلَالِهِ بِهِ، وَمَا يَلْحَقُ بِذَلِكَ	110
المبحث الخامس الاختيارات الفقهية عند الإمام ابن العراقي.....	116
المطلب الأول: تعريف الاختيارات الفقهية:	116
المطلب الثاني: أسباب اختيار أبي زرعة لمسائله الفقهية:	124
المطلب الثالث: العدد الذي تثبت به رؤية هلال رمضان:	130
المطلب الرابع: البيع بشرط البراءة من كل عيب:	139
المطلب الخامس: شهادة النساء فيما لا يطلع عليه الرجال:.....	147
الخاتمة	158
المصادر والمراجع	161
الفهارس العلمية	209
أولاً: فهرس الآيات القرآنية.....	210
ثانياً: فهرس الأحاديث النبوية الشريفة.....	211
ثالثاً: فهرس الأعلام والرواة	213

المقدمة

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنُسْتَعِينُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضَلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

أما بعد:

فإنَّ الله تعالى - كما هو معلوم - قد تكفَّلَ بحفظِ القرآنِ الكريمِ، وبيَّنَ ذلك في قوله سبحانه: **{إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ}** (الحجر: 9)، كما حفظَ لنا السنةَ النبويةَ المطهَّرةَ بأنَّ وفقَ حفاظًا وجهابذةً وصيَّارفةً من الصحابةِ والتابعينَ ومن بعدهم من أئمةِ الحديثِ والمحدثينَ للعنايةِ بها، والدفاعِ عنها، ينفونَ عنها تحريفَ الغالينَ، وانتحالَ المبطلينَ، وتأويلَ الجاهلينَ.

وإنَّ أهلَ الحديثِ وأصحابه هم الطائفةُ المنصورةُ بإذنِ الله، الظَّاهرونَ على الحقِّ، الذين لا يضُرُّهم من خالفهم، كما نصَّ على ذلك الأئمةُ: عبدُ الله بنُ المبارك، ويزيدُ بنُ هارونَ، وعليُّ بنُ المديني، وأحمدُ بنُ حنبلٍ، وأحمدُ بنُ سنانِ القطانِ الواسطيِّ، والبخاريُّ، وغيرهم.

ولا زالت تلكَ الدراساتُ في الكشفِ عن جهودِ أولئك الأئمةِ، ومناهجهم في مصنفاتهم، وما بذلوه في خدمةِ السنةِ النبويةِ حفظًا ونقلًا وتدوينًا وتصنيفًا وتطبيقًا وتعليمًا، منذُ عصرِ النبوةِ، وزمنِ التشريعِ حتى يومنا هذا، تخرجُ علينا في رسائلٍ جامعيةٍ، وبحوثٍ علميةٍ، وغير ذلك.

ومن أئمةِ هذا العلمِ وحفاظه الحافظُ وليُّ الدينِ أبو زرعةَ أحمدُ بنُ عبدِ الرحيمِ العراقيِّ (ت: 826هـ)، وقد اخترته أن يكونَ موضوعَ رسالتي؛ لأكشفَ عن أثره في خدمةِ سنةِ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم.

أهمية الموضوع وبواعث اختياره:

1. تشجيعُ شيخي وأستاذي الأستاذِ الدكتورِ نافذِ بنِ حسينِ حماد -حفظه الله ورعاه- لمتناول شخصيةِ الإمامِ ابنِ العراقيِّ وأثره في السنةِ.
2. أهميةُ الكتابةِ في شخصيةِ الإمامِ ابنِ العراقيِّ، فإنَّه إمامٌ ابنُ إمامٍ، وقد رشَّحه والدُه ليكونَ ثانيَ ثلاثةٍ يخلفونه في علمِ الحديثِ، ثمَّ مصنفاته التي تناولتُ كثيرًا من علومِ الشريعةِ، وخاصةً علمِ الحديثِ الشريفِ.
3. أنني لم أجد من أفردَ الحديثَ عن الإمامِ ابنِ العراقيِّ بدراسةٍ خاصةٍ تُظهرُ جهوده في السنةِ النبويةِ وعلومها.

أهداف البحث:

1. الترجمة الشاملة للإمام ابن العراقي، وخاصة فيما يتعلق بشخصيته الحديثية.
2. إظهار أثر العراقي الوالد على ولده أبي زرعة.
3. حصر إرث الإمام ابن العراقي من مصنفات، وبيان المطبوع منها، والمخطوط، و المفقود، ودراسة منهجه في مصنفاته الحديثية.
4. استنباط منهج الإمام ابن العراقي في الجرح والتعديل.

الدراسات السابقة:

بعد البحث لم تقف الطالبة على دراسة للإمام ابن العراقي وجهوده في خدمة السنة، وإنما هي مقدمات تحقيق كتبه، بدأها المحققون بالترجمة المختصرة للإمام ابن العراقي.

منهج البحث وطبيعة العمل فيه:

والمنهج المتبع هو المنهج الاستقرائي لجمع المادة العلمية، ثم المنهج الاستنباطي في تحليلها.

وطبيعة عمل البحث تكون على النحو الآتي إن شاء الله تعالى:

- 1- **تقسيم البحث:** إلى أبواب، وفصول، ومباحث، ومطالب، حسب الحاجة ومتطلبات الدراسة.
- 2- **عزو الآيات القرآنية:** بذكر اسم السورة ورقم الآية تبعًا لها في متن البحث.
- 3- **التخريج:** الاكتفاء بعزو الحديث إلى الصحيحين أو أحدهما، وعدم التوسع إلا لفائدة من وراء ذلك، وإن لم يكن الحديث فيهما، فالتوسع في تخريجه من باقي الكتب الستة، أو غيرها إن استدعى الأمر.
- 4- **التراجم:** عدم الترجمة للصحابة المشهورين، أما غير المشهورين فالترجمة لهم تكون مختصرة، وكذا الرواة، فالترجمة لمن اختلف عليه، فأتوسع في ترجمته، أما الأعلام فأتراجم لهم بذكر أسمائهم، وأنسابهم، وسني وفياتهم.
- 5- **الحكم على الحديث:** وذلك حسب أصول الجرح والتعديل، مع الاستئناس بأقوال العلماء في القديم والحديث.
- 6- **التعريف بالأماكن والبلدان:** وذلك بالرجوع لمعاجم البلدان، وبيان موقعها الحالي ما أمكن ذلك.
- 7- **بيان غريب الألفاظ:** وذلك من كتب غريب الحديث والمعاجم اللغوية والشروح.

- 8- التّعريفات: التّعريف ببعض المصطلحات الحديثة عند الحاجة.
- 9- التوثيق: الاكتفاء بذكر اسم الكتاب ومؤلفه والجزء والصفحة ورقم الحديث، أما سائر المعلومات التفصيلية ففي قائمة المصادر والمراجع.

خطة البحث:

يشتمل البحث على بابين بفصولهما ومباحثها، يسبقهما مقدّمة، ويعقبهما خاتمة وفهارس، كالآتي:

المقدمة

وتشتمل على أهمية البحث وبواعث اختياره، وأهدافه، والدّراسات السّابقة، ومنهج البحث وطبيعة العمل فيه، وخطته.

الفصل الأول

التعريف بالإمام ابن العراقي، وعصره الذي عاش فيه

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: عصر الإمام ابن العراقي.

المطلب الأول: الحالة السياسية.

المطلب الثاني: الحالة الاقتصادية.

المطلب الثالث: الحالة الاجتماعية.

المطلب الرابع: الحالة العلمية.

المبحث الثاني: التعريف بالإمام ابن العراقي.

المطلب الأول: اسمه ونسبه.

المطلب الثاني: كنيته ولقبه.

المطلب الثالث: ميلاده ومولده.

المطلب الرابع: أسرته

المطلب الخامس: ونشأته.

المطلب السادس: صفات الإمام ابن العراقي وأخلاقه.

المطلب السابع: الوظائف والأعمال التي شغلها الحافظ ابن العراقي.

المطلب الثامن: رحلاته في طلب العلم.

المطلب التاسع: آثاره العلمية للحافظ ابن العراقي-المؤلفات-.

المطلب العاشر: شيوخ الإمام ابن العراقي.

المطلب الحادي عشر: تلاميذ الإمام ابن العراقي.

المطلب الثاني عشر: محنته ووفاته.

الفصل الثاني

جهود الإمام ابن العراقي في الحديث الشريف وعلومه

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: تعقبات الإمام ابن العراقي على العلماء.

المطلب الأول: تعريف التّعقّبات لغةً واصطلاحًا، وأهميتها.

المطلب الثاني: مصنفاته ابن العراقي في التعقبات.

المطلب الثالث: تعقبات ابن العراقي على العلماء في سائر كتبه.

المبحث الثاني: تعقبات العلماء على ابن العراقي.

المطلب الأول: تعقبات ابن حجر في كتاب "تعجيل المنفعة" على ابن العراقي.

المطلب الثاني: استدراكات ابن حجر على ابن العراقي في كتابه "ذيل الكاشف".

المطلب الثالث: استدراكات ابن حجر على ابن العراقي في شيء اتبع فيه الحافظ أبا عبد الله

الحسيني في كتابه: "الإكمال".

المطلب الرابع: استدراك ابن حجر على أبي زرعة العراقي في وهم أو شيء اتبع فيه الحافظ

الهيثمي.

المبحث الثالث: جهود ابن العراقي معرفة أحوال الرواة المدلسين.

المطلب الأول: نبذة يسيرة عن التدليس، وتاريخ التأليف فيه.

المطلب الثاني: المعرفة الدقيقة للابن العراقي في بأسماء مدلسين.

المطلب الثالث: ما فات الإمام ابن العراقي من المدلسين وذكرهم سبط ابن العجمي.

المبحث الرابع: جهوده في فقه الحديث النبوي الشريف.

المطلب الأول: مختلف الحديث عند الإمام ابن العراقي.

المطلب الثاني: منهج ابن العراقي في شرح الحديث، وبيان معانيه، واستخراج أحكامه، وطرق

استدلاله به، وما يلحق بذلك.

المبحث الخامس: الاختيارات الفقهية عند الإمام ابن العراقي.

المطلب الأول: تعريف الاختيارات الفقهية.

المطلب الثاني: أسباب اختيار ابن العراقي لمسائله الفقهية.

المطلب الثالث: العدد الذي تثبت به رؤية هلال رمضان.

المطلب الرابع: البيع بشرط البراءة من كل عيب.

المطلب الخامس: شهادة النساء فيما لا يطلع عليه الرجال.

الخاتمة

وتشمل أهم النتائج والتوصيات.

الفهارس العلمية

وتتضمن ما يأتي:

فهرس الآيات القرآنية.

فهرس الأحاديث والآثار.

فهرس الأعلام المترجم لهم.

قائمة المصادر والمراجع

فهرس الموضوعات.

الفصل الأول
التعريف بالإمام ابن العراقي،
وعصره الذي عاش فيه

المبحث الأول عصر الإمام ابن العراقي

شهد الإمام ابن العراقي متغيرات سياسية كثيرة فهو قاهري المولد والوفاء، ولد في سنة (762) بالقاهرة ومات في سنة (826) عاش في الثلث الأخير من القرن الثامن، والرابع الأول من القرن التاسع الهجريين، ونظرًا لأهمية البيئة وما لها من أثر كبير في تكوين شخصية الإمام ابن العراقي والتأثير فيه، لذلك يجدر بنا دراسة عصره من الناحية السياسية، والاجتماعية، والعلمية؛ لما لها من أثر على العلم والعلماء.

المطلب الأول: الحالة السياسية

دولة المماليك البحرية (668-784هـ/1262-1382م) (1) :

عاش الحافظ ابن العراقي (اثنتين وعشرين عاماً) في دولة المماليك البحرية هذه الدولة كانت امتداداً للدولة الأيوبية في مصر والشام، وقد احتلت مكانة بارزة في التاريخ الإسلامي خلال فترة العصور الوسطى جعلتها تحظى بدراسات كثيرة ومتنوعة؛ نظرًا لما اشتمله تاريخ هذه الدولة من أمجاد وبطولات عبرت عنها الانتصارات الحاسمة التي حققها المماليك ضد الصليبيين أولاً؛ ومن ثم المغول ثانيًا.

وأكثر ما يسترعي الانتباه تلك الظروف التي أحاطت بنشأتها، والأحداث الخارجية التي ساهمت في مولدها وإخراجها إلى حيز الوجود.

فشكل كل ذلك خلفية تاريخية وسياسية لقيام دولة المماليك البحرية ولذا فقد احتاج الموضوع وقفة تحليلية نستعرض فيها الظروف والملازمات الداخلية والخارجية لنمو بذرة الدولة وقيامها.

(1) استفادة الباحثة من عدة دراسات علمية محكمة وهي:

1. على حيدر، سلاطين العصر المملوكي الأول (ص7085).
2. حياة ناصر الحجي، فترة حكم السلاطين المماليك البحرية، (ص231242).
3. سالم يونس محمد، اقطاي أمير المماليك البحرية، (ص80).
4. مريم محمد جبورة، الخلفية التاريخية لقيام دولة المماليك البحرية (ص2762).
5. خميس علي، الفساد الإداري والمالي في مصر عهد المماليك البحرية، (ص270).
6. يوسف محمد، هجمات قرصنة الغرب دولة المماليك البحرية، (ص157171).

مع بيان تعريفي موجز، ثم تفصيل لهذه الدولة التي بدأت بعز الدين أبيك (المُعزّ التُّركُماني) أول سلاطين المماليك البحرية في مصر والشام، الذي تزوج بشجرة الدر، فنزلت له عن الملك، وتولى عرش مصر بعد الدولة الأيوبية، وذلك سنة (648هـ)، والمماليك البحرية هم طائفة مماليك أسكنهم الصالح نجم الدين الأيوبي قلعة بجزيرة الروضة ببحر النيل، فسموا البحرية، وحكمت هذه الطائفة مائة وست وثلاثين سنة (668-784)⁽¹⁾.

أصل المماليك وتربيتهم وتدريبهم:

يعود أصل المماليك إلى العنصر التركي من ولد كومر بن يافث بن نوح، وأما مواطنهم حسب ما يرويه لنا ابن خلدون، فإنهم ملكوا الجانب الشمالي من المعمور في النصف الشرقي منه قبالة الهند وما تحتها، ويحدُّهم من جهة الشرق بلاد الصين وما فوقها، ومن الجنوب بلاد الهند...، ولمّا كان لاستخدام المماليك أصول تاريخية عميقة في المجتمع الإسلامي، أقدم الخلفاء والسلاطين على شرائهم ليس المماليك الأتراك فحسب، بل تنوع عندهم استخدام الأرقاء فمنهم السود، ومنهم من يعرف بالصقالبة وهذا النوع الأخير من المماليك كثير استخدمهم في المغرب الإسلامي، خاصة في عهد الدولة الأموية بالأندلس.

أما بخصوص المماليك الأتراك- الذين نحن بصدد دراستهم- فقد تنوعت مراكز تجارتهم وأصبحت بلاد ما وراء النهر مصدرًا مهمًّا لتلك التجارة، وصارت مدينة وخان في أعالي نهر جيحون مركزًا لقوافل الرقيق من الترك الآتية من أواسط آسيا.

بالإضافة إلى مدن سمرقند ونيسابور ومرو كما أصبحت مدينة باب الأبواب أو الدرنبد عاصمة آذربيجان مركزًا مهمًّا لتجارة الرقيق من الأتراك ويقال "إن أنفس أنواع الرقيق ما يقع في بلاد الترك، ولا نظير لرقيق الترك في جميع رقيق الأرض، ولا يدانيه في القيمة والحسن".

وينقسم المماليك الذين حكموا البلاد المصرية إلى قسمين: المماليك البحرية والمماليك البرجية، والمماليك البحرية نسبة إلى جزيرة الروضة بمصر التي أقيمت بها مساكنهم على نهر النيل المعروف لدى العامة بالبحر.

ويعود أصل المماليك البحرية إلى بلاد القبجاق حول البحر الأسود عند نهر الفولجا وهم أصحاب السيادة في العصر المملوكي الأول في مصر والشام وموطنهم منذ أوائل العصور الوسطى حوض نهر ارتش.

(1) د. مفيد الزيدي، موسوعة التاريخ الإسلامي العصر المملوكي، (ص20).

وبعد أن يجلب المماليك من بلادهم وهم صغار السن يباعون في أسواق النخاسة؛ ويقبل على شرائهم السلاطين والأمراء عادةً، ويرسل السلطان مشترياته من المماليك إلى الطباقي حيث ينزل كل منهم في طبقة جنسه "برسم الكتابة" فيطلق عليهم في هذه المرحلة اسم الكتابية، وفيها يحفظ المملوك أجزاء من القرآن الكريم.

ولكل طائفة فقيه يحضر إليها كل يوم ويأخذ في تعليمها القرآن والخط وآداب الشريعة والصلوات والأذكار.

وعندما يبلغ المملوك مرحلة الشباب يتلقى على يد الفقيه شيئاً من الفقه الإسلامي، في حين أنه عندما يصل إلى سن البلوغ يبدأ في تعليمه أنواع الحرب من رمي السهام ولعب الرمح واستخدام أنواع الأسلحة الأخرى على يد مدرّبين متخصصين، وبعد إتقان المماليك لفنون التدريب على القتال يتم عتقهم وينقلون إلى الخدمة في الجيش.

وينتقل المملوك في أطوارها رتبة بعد رتبة حتى يصبح من الأمراء ولا شك أن المملوك لن يصل إلى هذه الرتبة إلا بعد أن يكون قد تهذبت أخلاقه وكثرت آدابه وامتزج تعظيم الإسلام وأهله بقلبه واشتد ساعده في رماية النشاب، وفي أثناء فترة التدريب تلك يتم تعيين عدد من المراقبين يقومون بالإشراف على تربية المماليك وتدريبهم ومراقبتهم؛ فإذا ما اقتترف المملوك ذنباً أو أخل بالأدب أو الدين يعاقب على مقدار ذنبه.

وقد كان السلاطين والأمراء يلتزمون أثناء فترة التدريب بتوفير ما يحتاجه المماليك من مأكّل وملبس بالإضافة إلى راتب شهري يسمى "الجاماكية" وبعد عتقه يخرج السلطان له خيلاً وقماشاً، ويصبح من المماليك السلطانية ويحصل على ما يلزمه من أنواع الأسلحة بالإضافة إلى الخيول.

ويتم تخصيص إقطاع لكل مملوك شريطة أن لا يورث هذا الإقطاع أي لا ينتقل إلى أبنائه بعد وفاته، وقد منع هذا الإجراء من ظهور أسر إقطاعية متوارثة تنافس السلطة القائمة في البلاد.

وتعرف هذه الفئة من المماليك باسم "أولاد الناس" وهم أبناء مماليك الأمراء.

وقد تألف الجيش المملوكي بمصر من أربع فئات رئيسة هي:

1. المماليك السلطانية: ويعتبرون الطبقة الأولى، وهم أعظم فرقة في الجيش وأكثرهم قرباً للسلطان، وأوفرهم إقطاعاً.

2. **المماليك السيفية:** وهم مماليك الأمراء ويعتبرون أقل مكانة من المماليك السلطانية، وقد ينتقل هؤلاء إلى السلطان بسبب وفاة سادتهم من الأمراء، أو لسبب عزل بعض الأمراء أو مصادرتهم.

3. **هناك فئة أخرى من المماليك الأمراء من أصحاب الإقطاعات وأرباب الدولة والوظائف وهم أجناد الأمراء.**

وهناك أجناد الحلقة وهم كما يروي الفلقشندي عددهم كبير ومنهم من دخل الجيش بصفة غير رسمية بواسطة النزول في الإقطاعات، وعلى كل أربعين منهم مقدّم أي بمثابة القائد أو الرئيس، وليس عليهم حكم إلا إذا خرج الجيش إلى الحرب كانت مواقفهم معه أي خرجوا معه.

بدايات الدخول المملوكي للأراضي الإسلامية:

إن ظهور المماليك في المجتمع الإسلامي لم يقترن بقيام دولتهم في مصر والشام، بل أبعد من ذلك بكثير فمن المعروف أن المسلمين قد وصلوا إلى بلاد تركستان وما وراء النهر منذ العصر الأموي وفتحوها على يد قتيبة بن مسلم في أواخر القرن الأول الهجري، ومنذ ذلك الوقت صار للريق التركي مكانة ممتازة في البيوت الإسلامية، واستمر الأمر كذلك، ومع مجيء العصر العباسي أصبح المماليك الأتراك جنساً مهماً في المجتمع الإسلامي كما بين ذلك ابن خلدون في مقدمته⁽¹⁾.

دخول المماليك خدمة السلاطين الأيوبيين:

ولما آلت السلطة إلى الأيوبيين أكثروا من شراء المماليك الترك، فقد استعان صلاح الدين الأيوبي بجنود مدرّبين من المماليك واحتفظ بنخبة منهم حوله بشكل دائم، لأن المماليك كان لهم الفضل الأكبر في تولي صلاح الدين الوزارة الفاطمية بعد وفاة عمه أسد الدين شيركوه، وهم ما عرفوا بالمماليك الأسيديّة؛ وبعد زوال الدولة الفاطمية بموت الخليفة العاضد وقيام الدولة الأيوبية عمل صلاح الدين الأيوبي على تكوين جيش يؤازره من المماليك الأسيديّة القداماء، فضلاً عن المماليك الأتراك الذين اشتراهم لنفسه وسماهم المماليك الصلاحية نسبة إلى اسمه، وصاروا الحرس الخاص له، مما أدى إلى حدوث النزاع والمنافسة بين فرقتي المماليك الأسيديّة القداماء والمماليك الصلاحية المحدثين.

(1) ابن خلدون، ديوان المبتدأ والخبر (ج1/ 218).

وقد اشتركت طوائف المماليك مع العرب والأكراد في خدمة الدولة الأيوبية عن طريق المشاركة في الحروب التي خاضها صلاح الدين ضد ملوك الشام، وفي ذلك الجهاد المقدس الذي أعلنه صلاح الدين ضد الحملات الصليبية على العالم الإسلامي، ولا شك أنه لهم الفضل الكبير في تلك الانتصارات التي حققها صلاح الدين باعتبارهم جزءاً من الجيوش الإسلامية. وبعد وفاة صلاح الدين انقسم البيت الأيوبي فصارت مصر ودمشق وحلب والكرك وبعلبك وحماة وحمص وغيرها مراكز لإمارات يحكمها بعض أبناء البيت الأيوبي الذين تلقبوا بالملوك وبدأ بينهم النزاع والشقاق ولذلك حرص كل حاكم أو ملك منهم على تكوين عصبية لنفسه يعتمد عليها في الاحتفاظ بإماراته، ولم يجد أمراء المسلمين في ذلك العصر سواء كانوا أيوبيين أو غيرهم وسيلة لتحقيق هدفهم إلا عن طريق الإكثار من شراء المماليك وعنوا بتدريبهم وتنشئتهم ليكونوا لهم عدة وسنداً.

وهكذا شهدت الفترة القرنان الثاني عشر والثالث عشر الميلاديان ازدياد نفوذ المماليك في مختلف الإمارات الإسلامية ومنها مصر بالطبع وأصبح لهم مكانة سياسية لشعورهم بأهميتهم الحربية وصارت لهم كلمة مسموعة في الأحداث والخلافات التي شهدتها المنطقة، وأكبر دليل على النفوذ السياسي الذي أصبح للمماليك في الدولة الأيوبية أنه عندما توفي الملك (العزیز عثمان) سلطان مصر عام (1198م) وتطلع العادل أخو صلاح الدين الأيوبي للاستيلاء على مصر خشي المماليك في مصر من سطوة العادل فتدخلوا فوراً واستدعوا الملك الأفضل، كما وديروا مؤامرة لعزل العادل الثاني عن مصر وإحلال نجم الدين أيوب محله في السلطنة على مصر، فعندما زحف الصالح نجم الدين أيوب بجيش يتألف من ستة آلاف فارس كتب إليه المماليك المصريون يعدونه بالمساعدة ويؤكدون له أن البلاد سوف تعترف به سلطاناً على البلاد، وقد تم له ذلك بالفعل سنة (637هـ / 1239م) وأصبح سلطاناً على مصر.

حينها نشأت دولة المماليك البحرية بقيادة نجم الدين أيوب وهي امتداد لما سبقها من دول وإمارات إسلامية، ولا سيما الدولة الأيوبية التي كانت من (569-648) ورثت دولة المماليك من الدولة الأيوبية نظامها السياسي والإداري والعسكري، ومما هو معروف لدي الباحثين أنّ دولة المماليك لم يستمر النظام الوراثي في حكم سلاطينها، بل بعد التتبع والاستقراء كان شعارها البقاء للأقوى.

أما الملوك الذين عاصروهم الحافظ ابن العراقي من سلاطين الدولة البحرية فهم:

1. المنصور صلاح الدين مُحَمَّدُ بن المظفر بن قلاؤون الألفي الصالحي:

تاسع سلاطين الدولة المملوكية البحرية، تولى السلطنة سنة 762هـ، وكان عمره أربع عشرة سنة، ومات ولم يكمل ثلاثين سنة، وخلف عشرة ذكور وست إناث⁽¹⁾، اشترى ألف مملوك، وقيل ثمانمائة مملوك، وأسكنهم قلعة الروضة وسماهم البحرية. ومن هنا جاءت تسمية الدولة بدولة المماليك البحرية⁽²⁾.

2. الأشرف شعبان بن حسين بن الناصر بن المنصور قلاوون الصالح:

تولى سنة 764هـ، وعمره عشر سنوات، انتشرت وعمت ظاهرة الرشوة والبذل، منها أن هذا السلطان قام اقطاعات عديدة عن طريق من يبذل أكثر، وفي عصره راج سوق العلم والعلماء، وبسبب تأمر الأمراء عليه اغتيل في عام (778هـ)، ومن المآثر عنه أنه طلب من الأشراف في مصر والشام تمييز عمائمهم بعلامة خضراء تعظيمًا لقدرهم⁽³⁾، وكان الملك الأشرف شعبان هذا كان من فطنته وذكائه يعرف غالب أحوال القلاع الشامية وغيرها ويعرف كيف تؤخذ ومن أين تحاصر معرفة جيدة، وكانت مدة سلطنة أربع عشرة سنة وشهرين وعشرين يوماً، ومات وعمره أربع وعشرون سنة.

3. المنصور علاء الدين علي بن شعبان بن قلاوون الصالح:

تسلطن في حياة والده قام بذلك بعض المماليك أصحاب النفوذ بحجب والده عن الحكم وإشاعة خبر موته وتولي ابنه وبعدها قتلوا والده، وهو السلطان الثالث والعشرون من ملوك الترك بالديار المصرية، وهذا الأحداث لها تفصيل واسع يبين سعة قوة المماليك وسطوتهم في بلاد الشام وعلى وجه الخصوص الديار المصرية، فحكم مدة خمس سنين، حتى مات سنة 783هـ.

4. الملك الصالح زين الدين حاجي المعروف بأمير حاج:

وهو الرابع والعشرون من ملوك الترك بالديار المصرية، تسلطن بعد وفاة أخيه الملك المنصور علاء الدين علي في يوم الاثنين رابع عشرين صفر سنة ثلاث وثمانين وسبعمائة، وقام بالقضاء على جماعة من الأمراء ليستقر له الأمر بعد سجنهم في سجن الإسكندرية⁽⁴⁾،

(1) ابن العماد، شذرات الذهب في أخبار من ذهب (ج8/ 336).

(2) ابن دقماق، نزهة الأنام في تاريخ الإسلام (ص186) بتصرف يسير.

(3) السيوطي، النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة (ج11/ 30).

(4) المصدر السابق (ج10/ 186).

وكانت مدة مملكته سنة ونصفاً ونصف شهر⁽¹⁾ وبه انقضت دولة المماليك البحرية الأتراك، وقتل كغالب إخوته في رَمَضان سنة (784هـ)⁽²⁾.

دولة المماليك الجراكسة أو البرجية (784 - 923 هـ / 1382-1517م):

عاش الحافظ ابن العراقي جزءاً من حياته (762-779هـ) في عصر دولة المماليك البحرية والجزء الباقي في عصر دولة المماليك البرجية (الجراكسية) (779-826هـ) وبذلك عاش الحافظ ابن العراقي (اثنتين وأربعين عاماً) في عهد هذه الدولة تنتمي المماليك البرجية إلى العنصر الجركسي الذي يعيش في بلاد الكُرَج وهي المنطقة الواقعة شمال أرمينية، بين البحر الأسود وبحر الخزر، وتُعرف اليوم بجمهورية جورجيا في منطقة القوقاز⁽³⁾.

كان الرقيق الجراكسة كثيرين في الأسواق في ذلك الحين (النصف الثاني من القرن السابع الهجري)؛ بسبب كثرة السبي منهم؛ لتعرضهم لهجمات مغول فارس والقبجاق، مما أدى إلى انخفاض أسعارهم، إلى جانب ما يتصفون به من جمال الشكل والقوة والشجاعة، ولذلك اتجه السلطان المنصور سيف الدين قلاوون (678 - 689هـ / 1279 - 1293م) إلى الاستكثار منهم، والاعتماد عليهم، وأسكنهم في أبراج القلعة، ولذا عُرفوا بالبرجية تمييزاً لهم عن المماليك الأتراك الذين أسكنوا في قلعة الروضة وعرفوا بالبحرية.

إلا أنهم أسقطوا دولته في آخر الأمر، وأعلنوا قيام دولتهم التي كان جميع سلاطينها من الجراكسة فيما عدا السلطان الظاهر خُشْقَدَم (795 - 872 هـ / 1393 - 1467 م)⁽⁴⁾ والظاهر تَمْرُبُغَا (815 - 879هـ / 1412 - 1475م)⁽⁵⁾ فهما من أصل يوناني.

ولقد اتسم هذه الحقبة من التاريخ بسمة التفكك السياسي وعدم الاستقرار، ومما يدل على ذلك ما حدث من اضطرابات وتقلبات سياسية في أواخر دولة المماليك البحرية حيث اعتلى عرش السلطنة بعد وفاة السلطان الناصر محمد بن قلاوون سنة (741هـ) اثنا عشر سلطاناً من أبنائه وأحفاده وذلك في مدة لم تزيد على اثنتين وأربعين عاماً، وهذه مدة القصيرة مقارنة بهذا

(1) ابن حجر، إنباء الغمر بأبناء العمر (ج1/ 257).

(2) محمد فريد، تاريخ الدولة العلية العثمانية (ص88).

(3) ياقوت، معجم البلدان (ج4/ 446).

(4) الزركلي، الأعلام (ج2/ 305).

(5) المصدر السابق (ج2/ 87).

العدد الكبير من السلاطين الذين تولوا خلال هذه الفترة ومعظم هؤلاء السلاطين أقيل من منصبه.

ولكن مع هذا التفكك السياسي وعدم الاستقرار فقد كان للمماليك فضل عظيم بعد الله سبحانه وتعالى في الذب عن أعراض المسلمين وغيرتهم على أوطانهم وحقوقهم، فقد كرسوا جهودهم لصد الهجمات الآتية على الإسلام وأهله ولا يزال التاريخ يحفظ لنا وقوفهم صفاً واحداً في وجه الصليبيين والتتار وهزيمة الطانفتين في معركتي المنصورة وعين جالوت⁽¹⁾.

المطلب الثاني: الحالة الاقتصادية

تجد غالباً ما تتبع الحياة الاقتصادية في الدول أوضاعها السياسية؛ فمتى ما نعمت الدول باستقرار سياسي؛ فإنها حينئذ تنعم برفاه اقتصادي، وهذه سنة جارية على مدى التاريخ⁽²⁾. ولقد أثرت الأوضاع السياسية وأضفت بظلالها على الأوضاع الاقتصادية لتلك الحقبة التي عايشها الإمام ابن العراقي، فمتى اضطربت البلاد سياسياً نتيجة الحروب والثورات وتعاقب السلاطين والصراع على الحكم، انعكس ذلك على الوضع الاقتصادي؛ فنتعطل التجارة، وتتهب الأسواق، وتخرّب البيوت والمباني، ويحصد الناس من جراء ذلك خسائر لا تحصى؛ فعلى سبيل المثال: اضطربت الأحوال السياسية في عهد السلطان أبي السعادات فرج عندما أراد أتباكه خلعه؛ فدار القتال بين المماليك، واستمر النهب مدة يومين، وماجت المدينة، وتعطل البيع والشراء⁽³⁾.

كما كان لكثرة الكوارث الطبيعية والأوبئة والمجاعات في تلك الفترة الأثر الكبير في سوء الأوضاع الاقتصادية، فيذكر ابن العراقي في حوادث سنة (٧٦٥ هـ) أنه فيها وقع الموت في البقر بالديار المصرية، وفيها غلا السعر ووصل إردب⁽⁴⁾ القمح إلى أربعين درهماً⁽⁵⁾، وفي سنة (769هـ): كان الوباء بمصر، ومات به جماعة من الأعيان⁽⁶⁾، وتوقف نهر النيل عن الزيادة

(1) محمد بن آثر بن كثير، الآراء الأصولية للحافظ العراقي وابنه (ج1/71)، بتصرف.

(2) ابن خلدون، مقدمة (ج1/371).

(3) السيوطي، حسن المحاضرة (ج2/120).

(4) هو: مكيال لتقدير الحبوب يسع أربعة وعشرين صاعاً. ينظر: ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر (ج1/37).

(5) ابن العراقي، الذيل على العبر (ج1/151).

(6) المصدر السابق (ج2/236).

سنة (775هـ)؛ مما تسبب في الغلاء سنة (776هـ)، ومات كثير من الدواب لقلّة العلف، ثم ابتداءً الفناء؛ فكان يموت في اليوم نحو خمسمائة، وأمر السلطان بتفريق الفقراء على الأُمراء والكتّاب والتجار⁽¹⁾. وتكرر الوباء والغلاء ابتداءً من سنة (818هـ) إلى سنة (823هـ) حتى حصل للناس ضرر عظيم⁽²⁾.

وفي سنة (824هـ) كانت الزيادة المفرطة في النيل، فغرقت أكثر البساتين، وانقطعت الطرق، وحصل للناس من الضرر والكآبة مع ما هم فيه من المحن والفتن جرحاً على جرح⁽³⁾.

كما تميز عصر المماليك بنظام الإقطاع العسكري؛ حيث كان السلاطين يقطعون الأُمراء والقواد بما يتناسب مع مكانتهم، وهؤلاء الأُمراء والقواد يفرضون المُكُوس⁽⁴⁾ الباهظة على الفلاحين الذين يعملون في هذه الإقطاعات، ويعانون من الفقر والحرمان والتعسف إلى ظهور الطبقة في المجتمع.

ومن جانب آخر فقد كان للمماليك دور عظيم في مجال العمران؛ فاتسعت الديار المصرية، وقصدها العلماء وأرباب الحرف والصنائع، وجلب إليها التجار ما غلا من البلاد القاصية والدانية؛ فبلغت النهاية في الغنى والعمارة، واتصلت بالمباني من جميع الجهات، وعظمت القاهرة، وزادت سعتها إلى غاية عظيمة.

وقد أدرك السلاطين أهمية الزراعة للبلاد وأولوها عناية فائقة؛ فبنوا الجسور، وشقوا الترع لتوفير المياه للأراضي التي يتعذر وصول الماء إليها.

وأما الصناعة فقد ارتقت رقياً كبيراً حتى أصبحت المصنوعات في مجموعها إنتاجاً فنياً رائعاً؛ من أقمشة فاخرة مصنوعة من الحرير والصوف والكتان إلى مصنوعات معدنية ذات نقوش دقيقة الصنع، وانتشرت صناعة الزجاج والخزف والصناعات الخشبية، ولا تزال الآثار من ذلك العصر - كالأبواب والمشربيات الخشبية - خير شاهد على دقة الصناعة آنذاك وتقدم وسائلها.

(1) ابن العراقي، الذيل على العبر (ج2/374).

(2) السيوطي، النجوم الزاهرة (ج14/25).

(3) المقرئزي، الخطط التوفيقية (ج1/44).

(4) المُكُوس: جمع مكس: الجباية، وقد غلب استعمال المكس فيما يأخذه أعوان السلطان ظلاماً.

ينظر: الفيومي، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير (ج2/577).

كما اهتم المماليك بالتجارة؛ فتعد في المقام الأول من حيث النشاط الاقتصادي، وهي مصدر الثروة الهائلة للمماليك، وكان لانسداد معظم طرق التجارة العالمية بين الشرق والغرب بسبب حركة المغول التوسعية أثر في أن جعل لمصر أهمية تجارية كبيرة، وأدرك ذلك السلاطين؛ فعملوا على تنشيطها وتأمين مسالكها، وإنشاء المؤسسات اللازمة للتجارة كالفنادق، وخصص لكل جالية من التجار فنادق خاصة بهم يتمتعون فيها بالحرية والتسهيلات، كما حرصوا على التودد إلى التجار الأوروبيين المترددين على مصر وإقامة علاقات قوية معهم (1).

المطلب الثالث: الحالة الاجتماعية

أما عن الناحية الاجتماعية فقد اتسمت هي الأخرى بسمة التفكك وعدم الترابط، إذ اتصف المجتمع بأنه مجتمع طبقي بامتياز قائم على الطبقية والعنصرية. فقد انقسم المجتمع إلى طبقات عدة على النحو الآتي:

1. طبقة السلاطين والأمراء:

تتألف كما سبق في الناحية السياسية من المماليك، وأصحاب النفوذ والسلطة ولهم صلاحيات لكفاءتهم العسكرية، ومنهم يتألف الجيش والإدارة المالية للبلاد، واستأثرت هذه الطبقة بخيرات البلاد وإيراداتها، فقد كانت الأراضي الزراعية وهي مصدر الثروة الأول للديار المصرية لوجود نهر النيل، يستأثر بها السلطان وكبار الأمراء بإقطاعات كثيرة وكبيرة.

2. طبقة أهل العلم والقضاء:

وهذه كانت تتألف من أرباب الوظائف الديوانية، الفقهاء، والعلماء، والأدباء، والكُتّاب، ومن هذه الطبقة كان الحافظ ابن العراقي فقد تولى التدريس والقضاء ومجالس التحديث العامة وسيأتي بيان الوظائف التي عمل بها، وهذه الطبقة وإن لم تقارب في درجتها الطبقة السابقة إلا أنها أحسن حالاً بالنسبة لغيرها من الطبقة التالية فما بعدها. وأكثر تمييزاً فقد كان بيدهم القضاء والتدريس والخطابة وكتابة الدواوين ورفع مطالب العامة إلى الحكام لرعاية شئونهم، أو لرفع الظلم وقضاء الحاجات، فضلاً عن قيام العلماء - ومنهم الحافظ ابن العراقي - بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والنصح لله ولرسوله وللمؤمنين من أئمة المسلمين وعامتهم، وقوة هذه الطبقة ترجع في حقيقة الأمر إلى الدين فقد كان -ولازال بعون الله- سلطانه قوياً مسيطراً على النفوس.

(1) السيوطي، النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة (ج11 / 30).

بفضل هذه الطبقة أغدق عليهم السلاطين والأمراء والخيرون الأموال الطائلة ونزل أكثرهم على رأبهم في إمضاء المعروف وتغيير المنكر، بل خافوا منهم ومن سلطانهم في تأليب الناس عليهم فكلما كان العالم قوياً في دينه تقياً ورعاً كان أهيب في قلوب سامعيه مهما بلغ منصبه.

3. طبقة التجار:

كانت هذه الطبقة مقربة من السلاطين والأمراء وذلك لكونهم أقدر من غيرهم على مد السلاطين بالمال في أوقات الحرج والشدة والضييق، وعلى الرغم من كثرة الأموال في أيدي التجار لم يسلموا من عدوان سلاطين المماليك وأمرائهم بفرض الضرائب الباهظة، وبالسطو على خزائنتهم، وأموالهم ومتاجرهم، وكان سبيلهم للتخلص مما سبق بالرشوة وشراء الذمم، مما نشر الفساد في الجهاز الإداري والمالي والعسكري في دول المماليك.

4. طبقة الفلاحين والعوام من أرباب الحرف والصناعات والباعة والسوقة والمعدومين وأشباههم:

قد عاشت هذه الطبقة وأفرادها في ضيق وعسر بالقياس إلى غيرهم من الطبقات السابقة على اختلاف درجاتها، ولم يكن نصيبهم سوى الإهمال والاحتقار إلى حد أن كلمة فلاح تعني شخصاً ضعيفاً مغلوباً على أمره.

وقد يرجع السبب في ذلك، في ما كان يفرض على الفلاحين وغيرهم من أصناف هذه الطبقة من ضرائب ثقيلة تأتي على جل محاصيلهم وأرزاقهم فلا يبقى لهم بعد ذلك إلا النزر اليسير الذي لا يقيم حياتهم.

مما جعل كثيراً منهم يترك عمله ويحترف السلب والنهب والسطو للحصول على أكبر قدر من الغنائم لاسيما في أوقات الفتن والاضطرابات⁽¹⁾.

5. وهناك طبقة أخرى:

ظهرت في المجتمع المصري في مطلع المماليك، وهي طبقة طوائف التتار التي فرت من حكم قاداتهم، ولجأت إلى مصر، وقد اعتنقت هذه الطوائف الدين الإسلامي، وأخذت على

(1) السيوطي، النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة (ج11 / 30).

أخلاقه، وقد رحب بهم سلاطين المماليك، وبخاصة بيبرس، رجاء أن يتخذهم أعواناً له، وقد أسكنهم حى "الحسينية"، وكان فيهم جمال رائع مما جعل هذا الحى يشتهر بالجمال⁽¹⁾.

المطلب الرابع: الحالة العلمية

كان عصر المماليك وخصوصاً القرن الثامن الهجري، من أزهى العصور علمياً وثقافياً بعد القرن الثالث الهجري؛ ذلك أنّ هذا العصر قد امتاز بكثرة العلماء الذين أنتجته الأمة في ذلك الوقت، تاركين للأجيال القادمة تراثاً ضخماً في شتى فنون المعرفة.

كما أن مصر على وجه الخصوص أصبحت محوراً لنشاط علمي كبير وذلك لعدة أسباب منها: ما أصاب المسلمين في القرن السابع الهجري من كوارث على أيدي المغول في العراق والشام، وعلى أيدي المسيحيين في الأندلس، فكان من حظ مصر التي ظلت بمنجاة من مثل تلك المصائب أن تغدو هي المجال الوحيد للنشاط الفكري والثقافي والفني، كما أن إحياء الخلافة العباسية في مصر على أيدي المماليك هيأ القاهرة لأن تراث بغداد وتصبح مركزاً للنشاط العلمي والديني في العالم الإسلامي⁽²⁾.

ومما يدل - أيضاً - على ازدهار النشاط العلمي هو تشجيع المماليك للعلم وترحيبهم بالعلماء؛ وتتنافس السلاطين والأمراء على إنشاء مدارس علمية، ولكن الهدف في الغالب التخليد والذكرى والمباهاة، بل كان بعضهم يغتصب الأرض من الكادحين والفلاحين لإنشاء المدارس، وكانوا يختارون المدرسين والشيوخ أصحاب الرسوخ في العلم لتطير سمعة المدرسة في الآفاق وينتشر ذكرها، ولذا فقد أكثر المماليك من بناء المدارس والجوامع والرّيظ⁽³⁾ والخوانك⁽⁴⁾ لتكون قبلة للعلماء وطلاب العلم ينهلون منها العلم في شتى ميادين المعرفة⁽⁵⁾.

(1) د. مفيد الزيدي، موسوعة التاريخ الإسلامي العصر المملوكي (ص20)، ابن العراقي، المستفاد من المبهمات (ص43).

(2) د. سعيد عاشور، المجتمع المصري في عصر سلاطين المماليك (ص157).

(3) الرّيظ: جمع رباط وهو دار يسكنها أهل طريق الله من الصوفية". انظر: المقرئزي، المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار (ج2/427).

(4) الخوانك: جمع خانكاه وهي كلمة فارسية معناها بيت، وقيل أصلها خونقاه أي: الموضع الذي يأكل فيه الملك وهي أماكن للصوفية للتخلي فيها لعبادة الله". انظر: المقرئزي، المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار (ج2/427).

(5) د. سعيد عاشور، المجتمع المصري في عصر سلاطين المماليك (ص141).

وقد اعتنى المقرئزي (845) والسيوطي (911) بذكر المدارس التي أنشئت والذين أنشأوها ومن قام بالتدريس فيها بل يذكر أحياناً من درس فيها من الأعلام النجباء، وفيما يلي المدارس التي كانت في عصر الإمام ابن العراقي وهي:

1. **المدرسة الظاهرية القديمة:** أسست في يوم الخميس ثاني ذي القعدة سنة (661)، على يد الملك الظاهر بيبرس البندقداري⁽¹⁾، وأوقف عليها خزانة كُتُبٍ تشتمل على أمهات الكتب في سائر العلوم، كان يدرس فيها الفقه على المذهبين الحنفي والشافعي، وكان الركابي⁽²⁾ درس بالظاهرية وولي إمامتها وهو أول من أم بها، والقراءات والحديث، ودرس فيها الحافظ ابن العراقي وهي أجل مدارس مصر .
2. **المدرسة المنصورية:** أنشأها الملك المنصور قلاوون (المتوفى: 689)، وكان إنشائها سنة (689) ورتب فيها دروساً للفقه على المذاهب الأربعة، ودرس تفسير، ودرس حديث، ودرس طب⁽³⁾.
3. **المدرسة الناصرية:** أسسها العادل كُتُبًا المنصوري⁽⁴⁾، وأكمل عمارتها الناصر محمد بن قلاوون⁽⁵⁾، ورتب بها درساً للمذاهب الأربعة، قال المقرئزي: أدركت هذه المدرسة وهي محترمة إلى الغاية⁽⁶⁾.

-
- (1) بيبرس، السلطان الملك الظاهر ركن الدين أبو الفتح البندقداري الصالحي النجمي الأيوبي التركي، (المتوفى: 676هـ) صاحب مصر والشام، وُلِدَ في حدود العشرين وسبعمائة، قبلها بقليل أو بعدها وأصله من صحراء القفجاق فأبيع بدمشق ونشأ بها، الذهبي، تاريخ الإسلام (ج15 / 306).
 - (2) علي بن محمد بن الحسن الخلاطي الحنفي علم الدين الملقب بالقادوس لطول تكوير عمّامته ويعرف بمزلقان أيضاً، وكان يُقال له الركابي، مات في النصف من جمادى الأولى سنة (708).
 - (3) المقرئزي، المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار (ج2/379).
 - (4) كتبها بن عبد الله المنصوري، زين الدين، الملقب بالملك العادل، من ملوك المماليك البحرية، في مصر والشام، أصله من سبي التتار من عسكر "هولاكو" أخذه الملك "المنصور" قلاوون في وقعة حمص الأولى سنة (659 هـ). وجعله من مماليكه، فنسب إليه (المنصوري) توفي في دمشق سنة (702 هـ)، الزركلي، الأعلام (ج5 / 219).
 - (5) محمد بن قلاوون بن عبد الله الصالحي أبو الفتح، من كبار ملوك الدولة القلاونية، له آثار عمرانية ضخمة وتاريخ حافل بجلال الأعمال. وكان غاية في الكرم، قيل: وهب في يوم واحد ما يزيد على مئة ألف دينار ذهباً. (المتوفى: 741). الزركلي، الأعلام (ج7 / 11).
 - (6) السيوطي، النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة (ج8 / 208) وحسن المحاضرة (ج2 / 265).

4. **المدرسة المنكوتمرية:** بناها الأمير سيف الدين منكوتمر الحسامي (المتوفى: 698) وعمل بها درساً للمالكية، درسه أبو عبد الله التونسي⁽¹⁾، ودرساً للحنفية، وجعل فيها خزانة كتب وجعل عليها وقفاً ببلاد الشام⁽²⁾.
5. **المدرسة القراسنقرية**⁽³⁾: أنشأها الأمير شمس الدين قراسنقر المنصوري (المتوفى: 728) سنة سبعمئة. وبنى بجوار بابها مسجداً معلقاً ومكتباً لإقراء أيتام المسلمين كتاب الله العزيز، وجعل بهذه المدرسة درساً للفقهاء، ولم يزل نظر هذه المدرسة بيد ذرية الواقف إلى سنة خمس عشرة وثمانمئة⁽⁴⁾.
6. **المدرسة الجمالية:** بناها الأمير الوزير علاء الدين مغلطاي الجمالي (المتوفى: 732)، وجعلها مدرسة للحنفية وكان شأن هذه المدرسة كبيراً يسكنها أكابر فقهاء الحنفية، درس فيها الحافظ ابن العراقي علوم الحديث فيها، وتعدّ من أجلّ مدارس القاهرة، ولها عدّة أوقاف بالقاهرة وظواهرها وفي البلاد الشامية، وقد تلاشى أمر هذه المدرسة لسوء ولاة أمرها، وتخريبهم أوقافها، وتعطل منها حضور الدرس والتصوّف، وصارت منزلاً يسكنه أخلاط ممن ينسب إلى اسم الفقه، وقرب الخراب منها، وكان بناؤها في سنة ثلاثين وسبعمئة⁽⁵⁾.
7. **المدرسة المحمودية:** أنشأها الأمير جمال الدين محمود بن عليّ الأستاذار في سنة سبع وتسعين وسبعمئة، ورتب بها درساً وعمل فيها خزانة كتب قال المقرئزي: "لا يُعرف اليوم بديار مصر ولا الشام مثلها، وهي باقية إلى اليوم لا يخرج لأحد منها كتاب إلا أن يكون في

(1) شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أبي القاسم بن عبد السلام بن جميل التونسي المالكي، مات بالقاهرة ليلة الحادي والعشرين من صفر، عن ست وتسعين سنة، ودقّق بالقرافة، ومولده سنة تسع وثلاثين وستمئة، وناب في الحكم بالحسينية خارج القاهرة، ثم ولي قضاء الإسكندرية، وهو أول من درس بالمدرسة المنكوتمرية بالقاهرة، المقرئزي، السلوك لمعرفة دول الملوك (ج1/ص394).

(2) المقرئزي، المواعظ والاعتبار بذكر الخط والآثار (ج3/ص142).

(3) تسمية نسبة قراسنقر الجوكندار الجركسي المنصوري من مماليك اشترأه المنصور قلاوون قبل أن يتسلطن، كان ذا خبرة ودهاء وأموال عظيمة (المتوفى: 728). ابن حجر، الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة (ج4/288)

(4) المقرئزي، المواعظ والاعتبار بذكر الخط والآثار (ج3/144).

(5) المصدر السابق (ج3/149).

المدرسة، وبهذه الخزانة كتب الإسلام من كل فن، وهذه المدرسة من أحسن مدارس مصر⁽¹⁾.

8. **المدرسة الحجازية:** أنشأتها الست الجلييلة الكبرى خوند تتر الحجازية وجعلت بهذه المدرسة درساً للفقهاء الشافعية، قررت فيه شيخ الإسلام سراج الدين عمر بن رسلان البلقيني، ودرساً لفقهاء المالكية، وجعلت بها منبراً يخطب عليه يوم الجمعة، ورتبت لها إماماً راتباً يقيم بالناس الصلوات الخمس، وجعلت بها خزانة كتب⁽²⁾.

ومعروف عند المؤرخين أن العصر المملوكي شهد نشاطاً ثقافياً واسعاً كما شهد كثيراً من المنشآت العلمية التي تمثلت في المدارس والخوانق والأربطة والزوايا والمساجد، وجميع هذه المنشآت - غير المدارس - كانت أماكن للدرس فضلاً عن وظائفها الأساسية، أما المدارس فلقد كان غرضها الأساس أن تكون أماكن لإلقاء الدروس وإقامة الطلاب، وقد ذكر ابن بطوطة أن مدارس مصر في القرن الثامن "لا يحيط أحد بحصرها لكثرتها"⁽³⁾.

وكان إلى جانب هذه المدارس مكاتب صغيرة ملحقة بها تعنى بتعليم الصبية مبادئ القراءة والكتابة وطرفاً من العلوم الأولية وتحفيظ القرآن، وكانت هذه المكاتب تمهد للالتحاق بالمدارس الكبيرة.

وكانت هذه المدارس بمثابة جامعات علمية عظيمة الشأن من حيث طريقة التدريس ومستوى الدراسة ونظم التلقي والإقامة، وكان لها نُظم وقواعد محكمة ومرعية في مختلف مناحيها، بل إنها تمتاز عن الجامعات الحديثة بأن طلابها كانوا لا يجدون من العقبات والعوائق ما يحول بينهم وبين تحصيل العلوم فضلاً عما كانوا ينالونه من ضروب التيسير والمساعدة⁽⁴⁾. إلى جانب هذه المدارس التي أنشأها المماليك هناك العديد من المدارس كانت أنشئت قبل عصر الحافظ ابن العراقي، واستمرت وكذلك الزوايا العلمية، ودور الحديث الكثيرة، وقد ذكرها بتوسع تقي الدين المقرئ (المتوفى: 845)، وبالإضافة لذلك المجالس العلمية في المساجد، ومجالس الإماء العامة، ومجالس المناظرة والاحتجاج، وأسواق الكتب والمخطوطات، وأماكن الإجازات والاختبار، ودكاكين النساخ والوراقين، وأهل الأحبار، ومهنة دلال الكتب، بل

(1) المقرئ، المواعظ والاعتبار بذكر الخط والآثار (ج3/153).

(2) المصدر السابق (ج3/134).

(3) ابن بطوطة، رحلة ابن بطوطة (ج1/20).

(4) د. سعيد عاشور، المجتمع المصري في عصر سلاطين المماليك (ص: 149).

يصرف من أموال الوقف للمستملي في مجالس الإماء، والطعام وغيره للشيخ أصحاب العوالي من الأسانيد، بل هناك المرتقب الذي يكون في أول البلاد يرقب من يصل من أهل العلم ليبلغ الطلاب بوصوله، كل هذا يدل على بيئة علمية وحركة نشطة تغلي بروح المنافسة بين الطلاب والشيخ.

أما عن أهم مظاهر الحركة العلمية وازدهارها فيتمثل فيما يأتي:

1. رعاية سلاطين الدولة وملوكها للعلم وأهله، والتنافس في بناء المدارس والاعتناء بالمدرسين.
2. أخرجت لنا نوابغ وحفاظ راسخين وعلماء جهابذة، منهم الحافظ ابن العراقي.
3. وفود الطلاب إلى مدارس العلم ودورها والزوايا والمجالس من داخل مصر وخارجها.
4. اتساع العلوم والمعارف من حيث التأليف والتصنيف والتفريد لها بسبب المنافسة.
5. إحاطة الطلبة بالفقه على المذاهب الأربعة لوجود مدارس عنيت بتدريسه على هذه المذاهب.
6. التراث الخالد، وتلك المؤلفات النافعة التي خلّفها علماء هذه الفترة، والتي لا يزال الانتفاع بها مستمراً إلى يومنا هذا، منها كتب الحافظ زين الدين العراقي وابنه أبي زرعة.

المبحث الثاني التعريف بالإمام ابن العراقي

المطلب الأول: اسمه ونسبه:

الحافظ⁽¹⁾ ولي الدين، أبو زرعة⁽²⁾، أحمد بن عبد الرحيم⁽³⁾ بن الحسين⁽⁴⁾ بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم⁽⁵⁾، الكردي⁽⁶⁾، الرّازيّاني⁽⁷⁾، الأصل المهراني⁽⁸⁾، المصري، القاهري⁽⁹⁾، الشافعي⁽¹⁰⁾، الأصولي⁽¹¹⁾، المعروف بابن العراقي⁽¹²⁾.

- (1) الذهبي، تذكرة الحفاظ (ج1/ 184) السيوطي، طبقات الحفاظ (ص548).
- (2) الداوودي طبقات المفسرين (ج1/ 50) السيوطي، طبقات الحفاظ (ص548).
- (3) لأدنه وي، طبقات المفسرين (ص314)
- (4) الغزي، ديوان الإسلام (ج2/ 378)
- (5) ابن تغري، المنهل الصافي والمستوفى بعد الوافي (ج1/ 332).
- (6) الكردي، بضم الكاف وسكون الراء والذال المهملتين، هذه النسبة إلى طائفة بالعراق ينزلون في الصحاري، وقد سكن بعضهم القرى يقال لهم الأكراد خصوصا في جبال حلوان، والنسبة إليهم " الكردي"، وقرية أيضا يقال لها كرد". السمعاني، كتاب الأنساب (ج11/ 79).
- (7) الرّازيّاني: نسبة إلى رازيان بلدة من عمل أربل. قال السيوطي: "كان أصل والد الحافظ العراقي منها". العجمي، ذيل لب اللباب في تحرير الأنساب (ص136)
- (8) المهراني: بكسر الميم، وسكون الهاء، نسبة إلى منشأة المهراني، وممن نسبه إليها ابن حجر، والسخاوي، ولا وجه لنسبته إليها، فإن منشأة المهراني موضع ولادة أبيه، ثم انتقل أبوه مع بداية طلبه للحديث إلى ظاهر القاهرة في أقصى جنوب شرق القاهرة بالصحراء، وفيها ولد أبو زرعة". ابن حجر، رفع الإصر (ص60)، السخاوي، الضوء اللامع (ج1/ 336).
- (9) ابن تغري، النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة (ج15/ 118) السخاوي، الضوء اللامع لأهل القرن التاسع (ج1/ 336).
- (10) لابن هداية الله، طبقات الشافعية (ص239).
- (11) حاجي خليفة، سلم الوصول إلى طبقات الفحول (ج1/ 166).
- (12) الأصفوني، لحظ الألاحظ بذيل طبقات الحفاظ (ص184) الفاسي، ذيل التقييد في رواة السنن والأسانيد (ج2/ ص106) ابن حجر، رفع الإصر عن قضاة مصر (ص60) والمجمع المؤسس للمعجم المفهرس (ج3/ 42) ابن العماد، شذرات الذهب في أخبار من ذهب (ج9/ 252).

وقد ذكر سلسلة آباءه أبوه الحافظ العراقي عندما ترجم لإمامنا أبي زرعة في مقدمة كتابه طرح التثريب في شرح التقريب⁽¹⁾، وكذا فعل أبو زرعة نفسه عندما كتب توقيعه⁽²⁾، وعندما ترجم لجدّه الحسين، وابن عمه أبي إسحاق إبراهيم بن محمد في كتابه الذيل على العبر⁽³⁾، ولكن نجد من العلماء من أقحم اسم (إبراهيم) بين (عبد الرحمن) و(أبي بكر)، فقالوا: أحمد بن عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن إبراهيم ابن أبي بكر ابن إبراهيم العراقي، وهو خطأ؛ لأنه مخالف لما قاله صاحب الترجمة وأبوه، وأول من وقع في هذا الخطأ ابن حجر في رفع الإصر عندما ترجم لأبي زرعة⁽⁴⁾، وفي المجمع المؤسس حينما ترجم لأبيه الزين العراقي⁽⁵⁾، وتبعه تلميذه السخاوي في الضوء اللامع⁽⁶⁾، ثم الشوكاني في البدر الطالع⁽⁷⁾، ومحمد طاهر في نيل السائرين⁽⁸⁾.

المطلب الثاني: كنيته ولقبه:

كنيته التي اشتهر بها: أبو زُرعة⁽⁹⁾، وأول من وجدناه قيّد هذه الكنية أبوه الحافظ العراقي في تقريب الأسانيد وترتيب المسانيد⁽¹⁰⁾، حيث لم يكمل أبو زرعة عامه الثاني عشر، ولقبه: ولي الدين.

(1) ينظر: طرح التثريب في شرح التقريب (ج1/16).

(2) ينظر: العراقي وابنه، طرح التثريب (ج1/9).

(3) ينظر: ابن العراقي، الذيل على العبر، وفيات 763 هـ (ص86، 320).

(4) ينظر: (ص60)، وقد جاء باسمه في بقية كتبه مختصراً، فلم يذكر مَنْ بعدَ عبد الرحمن، ينظر: ابن حجر،

المجمع المؤسس (ج3/42)، إنباء الغمر (ج3/311)، ذيل الدرر الكامنة (ص296).

(5) ابن حجر، المجمع المؤسس (ج2/176).

(6) المصدر السابق (ج1/336).

(7) المصدر السابق (ص102).

(8) المصدر السابق (ص274).

(9) والملفت للانتباه أنّ أخاه محمداً كنيته أبو حاتم، وهما كنيّتا ابني الخالة الرازيين.

(10) العراقي، تقريب الأسانيد وترتيب المسانيد (ص3)، وقد انتهى أبو الفضل العراقي من تصنيفه لهذا الكتاب

في أواخر عام أربع وسبعين وسبعمائة. ينظر: تقريب الأسانيد وترتيب المسانيد (ص151).

المطلب الثالث: ميلاده ومولده⁽¹⁾:

جاء يوم الاثنين الثالث من ذي الحجة لعام اثنين وستين وسبعمئة على الزوجين عبد الرحيم، وعائشة على غير عادة كل الأيام منذ زواجهما، حيث رزقهما الله بأول أولادهما أحمد، فمع ارتفاع الشمس في ذلك اليوم ارتفع عدد أفراد هذه العائلة ليصبحوا ثلاثة.

يقول والده الإمام أبو الفضل: مولده بظاهر القاهرة في ثالث ذي الحجة بعد صلاة الصبح من سنة اثنتين وستين وسبعمئة⁽²⁾.

وكذا قال أبو زرعة عن نفسه إلا أنه ذكر أن ميلاده كان في وقت السحر⁽³⁾ ⁽⁴⁾.

وتبعهما العلماء على هذا⁽⁵⁾، وهكذا لم نجد اختلافاً في تحديد يوم أو تاريخ ميلاد أبي زرعة رحمه الله تعالى⁽⁶⁾.

-
- (1) فيميلاد الرجل اسم للوقت الذي وُلد فيه. والمَوْلد: الموضع الذي وُلد فيه. الجوهري، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية (ج2/544).
 - (2) العراقي، طرح التثريب (ج1/16).
 - (3) ينظر: ابن العراقي، الذيل على العبر (ج1/49).
 - (4) ووقت السحر قبل وقت الصبح، فالسحر آخر الليل، والصبح أول النهار. ينظر: الجوهري، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية (ج2/678)، ابن فارس، مقاييس اللغة (ج3/138)، ابن سيده، المحكم والمحيط الأعظم (ج3/184)، العراقي، طرح التثريب (ج2/208)، ونستطيع القول أنه لا تناقض بين قول العراقي الأب وولده، فالوقتان متتابعان، ولعل ولادته بدأت في السحر، وكان ميلاده بعد الصبح.
 - (5) ينظر: ابن حجر، إنباء الغمر (ج3/311)، ابن فهد المكي، لفظ الألفاظ (ص284)، ابن تغري بردي، المنهل الصافي (ج1/ص332)، الساوي، الضوء اللامع (ج1/336337)، السيوطي، ذيل تذكرة الحفاظ (ص375)، حسن المحاضرة (ج1/363)، ابن العماد الحنبلي، شذرات الذهب (ج9/251)، الشوكاني، البدر الطالع (ص102).
 - (6) ولكن نجد في ثلاثة من الكتب خطأ عند تحديد تاريخ ميلاده، فقول: في رفع الإصر لابن حجر أن أبا زرعة ولد في شهر ذي القعدة! ينظر: ابن حجر، رفع الإصر (ص60)، ولعله سبق قلم منه رحمه الله، فقد أثبت التاريخ الصحيح في كتبه الأخرى كما سبق توثيقه في الحاشية السابقة، والشوكاني يحدد ميلاده في سنة 792هـ! ينظر: الشوكاني، البدر الطالع (ص102)، وقد ذكر العام بالأرقام والحروف! فيستبعد أن يكون تصحيحاً من المحقق، ولكن الغريب في الأمر أنني لم أجد في أي من طبقات الكتاب تعليقا على هذا الخطأ، رغم قيام أكثر من شخص بتحقيقه، ويبقى احتمال أن يكون الخطأ من الناسخ، أو المؤلف، وأستبعد كونه من الأول، فقد اعتمد المحقق (محمد حسن حلاق) نسختين مختلفتين، ولم يذكر أن إحدى النسختين نقلت عن الأخرى.

=

وأما مولده:

فكان في ظاهر القاهرة كما قال أبوه، وهي في أقصى جنوب شرق القاهرة بالصحراء، وظاهر القاهرة هي المكان الذي استقر فيه أبو الفضل العراقي في عام 745هـ، وأبعده، كما يتضح من كلام ابن حجر، حيث يقول في ترجمة الهيثمي: "ولد سنة خمس وثلاثين - أي خمس وثلاثين وسبعمائة -، ونشأ بالصحراء بجوار خانقاه طغيتمر⁽¹⁾، واتفق أن شيخنا العراقي كان قد أقام بها، فخدمه وهو ابن عشر سنين أو أكثر بقليل⁽²⁾".

المطلب الرابع: أسرته:

ولد ولي الدين العراقي في بيت عرف بالعلم والحديث، وتميز فيه غير واحد من أفرادهِ، فقد كان جدُّه الحسين بن عبد الرحمن ممَّن صحب، المحدث تقي الدين القنائي⁽³⁾، كان يخدمه كثيرًا.

وأما والده أبو الفضل، عبد الرحيم، ولد بمنشأة المهراني بالقاهرة في جمادى الأولى (725)، وحيد عصره في العلم، شهد له بالتفرد في فنه أئمة عصره وأوانه، وقاضي طيبة، وخطيبها، وإمامها، ورحل إلى الشام والحجاز، فاستفاد وأفاد، صنف كتباً كثيرة، واستمر ملازماً للتصنيف والإشغال، ودرس بالمدرستين الكاميلية والفاضلية⁽⁴⁾، توفي سنة (806هـ).

ويبدو أن صاحب نيل السائرين في طبقات المفسرين اعتمد كتاب الشوكاني في ترجمة ابن العراقي فقد تبعه في ذكر سنة ميلاده! ينظر: محمد طاهر، نيل السائرين (ص274)، وهذا يرجح أن الخطأ في مخطوط البدر الطالع نفسه، وليس من المحقق.

(1) وقد سماها المقرئزي بخانقاه طغاي النجمي، وقال: " هذه الخانقاه بالصحراء خارج باب البرقية فيما بين قلعة الجبل وقبة النصر، أنشأها الأمير طغاي تمر النجمي، فجاءت من المباني الجليلة" وطغاي تمر النجمي كان دوا دار الملك الصالح إسماعيل بن محمد بن قلاون، وكان من أحسن الأشكال وأبدع الوجوه، مات مقتولاً عام 748هـ، وهو في طريق إلى الشام. ينظر: المقرئزي، المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار (ج2/425)

(2) ابن حجر، نيل الدر الكامنة (ص160، 161).

(3) مُحَمَّد بن جَعْفَر بن مُحَمَّد بن عبد الرَّحِيم بن أَحْمَد بن أَحْمَد بن حجُون القَنَائِي الشَّرِيف تَقِي الدِّين الشَّافِعِي (ت727)، قال ابن حجر: " وَهُوَ الَّذِي سَمِيَ شَيْخَنَا زَيْن الدِّين الْعِرَاقِي لِأَنَّ وَالدَّ شَيْخَنَا كَانَ يَخْدُمُهُ كَثِيرًا فَلَمَّا وَلِدَ أَحْضَرَهُ لَهُ فَبَارَكَ فِيهِ وَسَمَاهُ بِاسْمِ جَدِّهِ الْأَعْلَى فَعَادَتْ عَلَيْهِ بَرَكَةُ ذَلِكَ " ابن حجر، الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة (ج5/155).

(4) ابن تغري، المنهل الصافي والمستوفى بعد الوافي (ج7/ص248) بتصرف.

وأما والدته أم أحمد عائشة بنت طغاي العلائي، كانت من أهل العلم سمعت بدمشق على مُحَمَّد بن موسى ابنُ الشَّيرِجِي⁽¹⁾، وعلى غيره، وارتحلت مع زوجها وسمعت معه من بعض الشيوخ، وحجت أربع حجات وجاورت بالحرمين غير مرة⁽²⁾ توفيت سنة (783هـ).
أما إخوانه:

1. أبو حاتم محمد بن عبد الرحيم، محب الدين، ولد سنة (770هـ)، أسمعته ابوه الكثير، واشتغل ودرس ثم ترك وكان فاضلا وشكله حسن، مات في شهر صفر سنة (802هـ)⁽³⁾.
 2. وأبو الوفاء إبراهيم بن عبد الرحيم ولد في سنة (780هـ)، ومات يوم الأربعاء من محرم سنة (784هـ) وحصل لوالده عليه تألم كثير، كان حسن صورته، وخلقه، وكثرة تودده، وراثه بأبيات أولها: إبراهيم كُنتَ لي أنيسا * * * تُرُوِّحُ بالحديث لَنَا نُفُوسًا⁽⁴⁾.
- أما أخواته:

1. خديجة، كبراهن، تزوجها الحافظ نور الدين الهيثمي، ورزق منها عدة أولاد⁽⁵⁾.
- قال السخاوي- في ترجمة الهيثمي:- "رفيق الزين عبد الرحيم العراقي وصهره وخادمه رحل معه جميع رحلاته وحج معه جميع حجاته ولم يكن يفارقه حضرا ولا سفرا⁽⁶⁾".

(1) لم أفف على ترجمة له.

(2) قال أبو زرعة العراقي: "وماتت بظاهر القاهرة يوم الجمعة الحادي والعشرين من صفر والدي أم أحمد عائشة بنت طغاي العلائي، تغمدها الله برحمته وجمعنا وإياها في دار كرامته، مطعونة وحاملا فحصلت لها الشهادة من وجهين، ولقنها والدي رحمه الله سيد الاستغفار فقالت، ثم ماتت عقبه، دفنت قبل صلاة الجمعة وراء الخانقاه الداواوية وهي شابة جاوزت الثلاثين ببسبير، ومكثت في صحبة والدي أكثر من عشرين سنة" ابن العراقي، ذيل على العبر(ج1/511).

(3) قال السخاوي: "مُحَمَّد بن عبد الرَّجِيم بن الحُسَيْن بن عبد الرَّحْمَن المُحِب أَبُو حَاتِم بن الزين أبي الفضل العِرَاقِي الأصل القاهري الشَّافِعِي أَخُو الوَلِيِّ أبي زُرْعَةَ أَحْمَد، أسمعهُ أبوه الكثير واشتغل ودرس ثم ترك وَكَانَ فاضلا حسن الشكل، قَلِيل الإِسْتِغَال، وَكَانَ توجه لمَكَّة في رَجَب ثم رَجَعَ قبل الحَج لمرَض أصَابَهُ فاستمر بِهِ حَتَّى مَاتَ السخاوي، الضوء اللامع لأهل القرن التاسع (ج8/50).

(4) ابن العراقي، ذيل على العبر(ج1/534).

(5) الشوكاني، البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع (ج1/441).

(6) السخاوي، التحفة اللطيفة في تاريخ المدينة الشريفة (ج2/275).

2. جوَيْرِيَّة، أم الكِرَام، تزوجها أحمد بالكلوتاتي⁽¹⁾ فأولدها أولادًا ماثوا، وَكَانَتْ صَالِحَةً خَيْرَةً مَحَبَّةً فِي الْحَدِيثِ سَمِعَ مِنْهَا الْأَيْمَّةَ وَحَمَلَتْ عَنْهَا أَشْيَاءَ⁽²⁾.

3. زَيْنَب، أم مُحَمَّد، ولدت سنة (790هـ)، حجت وَحَدَّثت بالكثير سمع مِنْهَا الْفَضْلَاءَ حَمَلَتْ عَنْهَا أَشْيَاءَ وَكَانَتْ خَيْرَةً أَصِيلَةً، تَزَوَّجَهَا الشَّهَابُ بْنُ يَعْقُوبَ فَأَنْجَبَهَا الْمُحِبَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحِيمِ ثُمَّ عَبْدَ الْقَادِرِ، تُوْفِيَتْ بَعْدَ أَنْ كَفَتْ وَثَقَلَ سَمْعُهَا سَنَةَ (865هـ)⁽³⁾.

أما زوجته:

بَلْقِيسُ بِنْتُ سَعْدِ الدِّينِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مَخْلُوفِ بْنِ عَبْدِ السَّلَامِ بْنِ سَعْدِ الدِّينِ بْنِ الْقَطْبِ بْنِ الْجَمَالِ بْنِ الشَّهَابِ بْنِ الزَّيْنِ الْحَدَادِيِّ الْأَصْلِ الْمَنَآوِيِّ الْقَاهِرِيِّ الشَّافِعِيِّ

كَانَتْ خَيْرَةً صَالِحَةً، كَانَتْ فِي الْعِبَادَةِ وَالْخَيْرِ بِمَكَانٍ بَحِيثٍ قِيلَ إِنَّهَا كَانَتْ تَسْتَمِرُّ فِي الْعِبَادَةِ إِلَّا فِي وَقْتِ الْحَيْضِ أَوْ النِّفَاسِ⁽⁴⁾، وَقَدْ لَقِبَ ابْنُ الْعِرَاقِيِّ وَالِدُهَا سَعْدُ الدِّينِ "بِقَطْبِ الدِّينِ"، أَمَّا أُخِيهَا الْقَاضِي شَرَفُ الدِّينِ أَبُو زَكْرِيَّا⁽⁵⁾ فَقَدْ لَازِمَ أَمَّ الْمَلَازِمَةَ وَاخْتَصَّ بِابْنِ الْعِرَاقِيِّ حَتَّى أذِنَ لَهُ بِالْإِفْتَاءِ وَالتَّدْرِيسِ⁽⁶⁾، ثُمَّ وَلِيَ الْقَضَاءَ بِالْديَارِ الْمِصْرِيَّةِ، وَاشْتَهَرَ اسْمُهُ وَبَعْدَ صَيْتِهِ

(1) أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الشَّهَابِ أَبُو الْفَتْحِ الْكُرْمَانِيُّ الْأَصْلُ الْقَاهِرِيُّ الْحَنْفِيُّ الْمُحَدَّثُ وَيَعْرِفُ بِالْكَلُوتَاتِيِّ، تُوْفِيَتْ سَنَةَ (835هـ) بِالْقَاهِرَةِ وَدُفِنَ جِوَارِ الزَّيْنِ الْعِرَاقِيِّ السَّخَاوِيُّ، الضَّوْءُ اللَّامِعُ لِأَهْلِ الْقُرْنِ التَّاسِعِ (ج1/380).

(2) قَالَ السَّخَاوِيُّ: "وُلِدَتْ قَبْلَ سَنَةِ ثَمَانٍ وَثَمَانِينَ وَسَبْعِمِائَةٍ تَقْرِيْبًا وَأَسْمَعْتُ عَلَى أَبِيهَا وَابْنِ حَاتِمٍ وَآخَرِينَ، وَأَجَازَ لَهَا فِي الْمَحْرَمِ سَنَةَ ثَمَانٍ وَثَمَانِينَ فَمَا بَعْدَهَا خَلَقَ مِنْهُمْ الشَّهَابُ أَحْمَدَ بْنَ أَبِي بَكْرٍ بِنِ الْعِزِّ، وَحَجَّتْ وَأَقَامَتْ مَعَ وَالِدِهَا بِالْمَدِينَةِ مَدَّةً وَتَزَوَّجَهَا الْهَيْثَمِيَّ ظَنَّا، وَالشَّهَابُ الْكَلُوتَاتِيُّ وَقَتًا، ... وَمَاتَتْ فِي لَيْلَةِ السَّبْتِ رَابِعَ الْمَحْرَمِ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ وَصَلَّى عَلَيْهَا مِنَ الْعَدِّ بِجَامِعِ الْحَاكِمِ فِي جَمْعِ جَمِّ رَحْمَتِ اللَّهِ" السَّخَاوِيُّ، الضَّوْءُ اللَّامِعُ لِأَهْلِ الْقُرْنِ التَّاسِعِ (ج12/18).

(3) السَّخَاوِيُّ، الضَّوْءُ اللَّامِعُ لِأَهْلِ الْقُرْنِ التَّاسِعِ (ج12/42).

(4) السَّخَاوِيُّ، الذَّيْلُ عَلَى رَفْعِ الْإِصْرِ أَوْ بَغِيَّةِ الْعُلَمَاءِ (ص440).

(5) يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مَخْلُوفِ بْنِ عَبْدِ السَّلَامِ الشَّرْفُ أَبُو زَكْرِيَّا بْنُ سَعْدِ الدِّينِ بْنِ الْقَطْبِ بْنِ الْجَمَالِ بْنِ الشَّهَابِ بْنِ الزَّيْنِ الْحَدَادِيِّ الْأَصْلِ الْمَنَآوِيِّ الْقَاهِرِيِّ الشَّافِعِيِّ (798871هـ)، لَازِمَ وَلِيَ اللَّهُ الْعِرَاقِيَّ زَوْجَ أُخْتِهِ بِحَيْثُ كَانَ جَلَّ انْتِفَاعُهُ بِهِ وَسَمِعَ عَلَيْهِ الْكَثِيرَ". السَّخَاوِيُّ، الضَّوْءُ اللَّامِعُ لِأَهْلِ الْقُرْنِ التَّاسِعِ (10/254) سَتَاتِي تَرْجَمَتَهُ فِي تَلَامِيذِ ابْنِ الْعِرَاقِيِّ بِإِسْهَابِ بَعْدِ اللَّهِ.

(6) السَّخَاوِيُّ، الذَّيْلُ عَلَى رَفْعِ الْإِصْرِ أَوْ بَغِيَّةِ الْعُلَمَاءِ (ص440).

وتزاحم النَّاسِ عِنْدَهُ بِلِ رَحْلِ إِلَيْهِ وَكَثُرَتْ تِلَامِذَتُهُ وَالْمَتَصَدِرُ مِنْهُمْ فِي حَيَاتِهِ وَأَخَذَ النَّاسُ عِنْدَهُ طَبَقَةً بَعْدَ طَبَقَةٍ، وَحَدَّثَ بِغَالِبِ مَرْوِيَّاتِهِ سَمِعَ مِنْهُ الْفَضَّلَاءُ⁽¹⁾.

وأُسرة المناوي والعراقي؛ كان بينهما ارتباط كبير، جمعهم العلم والمصاهرة، حتى أن عبد الرؤوف المناوي يعد نفسه من أحفاد الولي ابن العراقي فقال: "واعتمدت في بيان حال الأسانيد على ما حرره جدنا من قبل الأمهات ولي الدين العراقي"⁽²⁾.
أما أبناء ابن العراقي:

فقد كان ابن العراقي ضيق الحال، كثير العيال، ولكن لم أعثر في كتب التراجم والسير والتاريخ التي وقفت عليها مع طول بحث إلا اثنين من أولاده وهما:

1. عبد الوهَّاب بن أحمد بن عبد الرَّحِيم بن الْحُسَيْن النَّجَّاح أَبُو الْوَفَاء وَيَعْرِفُ كَأَبِيهِ بِأَبْنِ الْعِرَاقِيِّ.

نشأ في كنف أبيه وجده فحفظ القرآن وكتباً، واعتنى به أبوه، وأسمعه على أبيه وغيره، وجماعة من الشيوخ واشتغل بالعلم، واستملى على والده أكثر مجالسه، وناب في القضاء، وتميز وفاق ونبع وأجازه خلق من أماكن شتى، منها استدعاءات، ومنها إجازات عامة وخاصة، ومات في حياة والده ضحى يوم الجمعة مستهل ربيع الأول سنة ثمانٍ عشرة واصلى عليه قبيل عصره ودفن عند جده بجانب عمته خديجة تجاه تربة الطويل بالصحراء، وترك أولاداً، منهم:

علي بن عبد الوهَّاب بن أحمد بن عبد الرَّحِيم بن الْحُسَيْن التقي بن إنتاج ابن الولي أبي زرعة العراقي، ولد بعد سنة عشر وثمانمائة تقريباً ونشأ فحفظ القرآن وكتباً عند العماد إسماعيل بن شرف المقدسي وغيره، كان من أهل العلم والتدريس والافتاء حتى رحل لمكة واستمر فيها حتى مات بالطاعون في ليلة الأحد سادس عشر رمضان سنة (833)، وهو آخر الذكور في هذا البيت⁽³⁾ - حسب كتب التراجم -⁽⁴⁾.

(1) السخاوي، الضوء اللامع لأهل القرن التاسع (ج10/255).

(2) المناوي، الجامع الكبير (ج1/11).

(3) السخاوي، الضوء اللامع لأهل القرن التاسع (ج11/215).

(4) المصدر السابق (ج5/97) بتصريف يسير.

قال السخاوي: "أن الحافظ ابن حجر تولى تدريس الفقه بالصالحية، عوضاً عن حفيد الشيخ ولي الدين العراقي في سنة (833)"⁽¹⁾، وذكر أيضاً "في ترجمة ولي الدين السفطي (854)، إنه تولى مشيخة الصوفية عوضاً عن حفيد الولي العراقي في سنة (833)"⁽²⁾. ولا أدري من هو هذا الحفيد -لعدم التصريح باسمه- ربما يكون على بن عبد الوهاب السابق ذكره وربما غيره، وعموماً هذا يدل على أن هذه العائلة استمرت في العلم وتوارثته.

2. بركة أم أيمن⁽³⁾، ولدت في سؤال سنة (793)، وأحضرت على جدها ورفيقه الحافظ الهيثمي وأجاز لها أبو هريرة بن الذهبي وأبو الخير بن العلاء وابن أبي المجد وأخرون وتزوجها ناصر الدين بن النيدى وحدثت سمع منها الفضلاء. ماتت في سنة إحدى وأربعين بالقاهرة رحمها الله، توفيت سنة (841هـ)⁽⁴⁾.

المطلب الخامس: ونشأته:

أما نشأته:

في كنف العلم ومجالس الحديث نشأ ابن العراقي، فسمع أبيه وهو أول شيوخه، وأسمعه جده، واستلهم الهمة والجد من والدته التي حجت أربع مرات، ورحلت في العلم، وتوسم والده فيه الخير فطاف به على الشيوخ منذ صغره، في السنة الأولى من عمره أحضره على الشيخ المحدث التونسي⁽⁵⁾، والمسند ابن العطار⁽⁶⁾، ولما طعن ابن العراقي الثالثة من عمره في سنة (765هـ) رحل به أبيه إلى دمشق فأحضره بها على الحافظين الشمس الحسيني والتقي بن زافع

-
- (1) الجواهر والدرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر (ج2/ 598).
 - (2) السخاوي، الذيل على رفع الإصر أو بغية العلماء (ص: 247).
 - (3) السخاوي، الضوء اللامع لأهل القرن التاسع (ج12/ 13).
 - (4) مُحَمَّد بن عُثْمَان بن عبد الله ناصر الدين أبو الحسن وأبو عبد الله بن فخر الدين المصري الشاذلي الشافعي صهر الزين العراقي ويعرف بابن النيدى "السخاوي، الضوء اللامع لأهل القرن التاسع (ج8/ ص147).
 - (5) مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن أبي القاسم بن جميل الربيعي التونسي ثم المصري ناصر الدين المالكي ولد في صفر سنة (681هـ) وتوفي (763هـ) قال ابن حجر: "وَحَضَرَ عَلَيْهِ أَبُو زُرْعَةَ ابْنَ شَيْخِنَا فِي السَّنَةِ الْأُولَى مِنْ عَمْرِهِ". ابن حجر، الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة (ج5/ 518).
 - (6) أَحْمَد بن مُحَمَّد بن أبي بكر العسقلاني شهاب الدين ابن العطار، مات في أواخر المحرم سنة (763هـ)، قال ابن حجر: "وَقَدْ حَضَرَ عَلَيْهِ أَبُو زُرْعَةَ ابْنَ شَيْخِنَا فِي السَّنَةِ الْأُولَى مِنْ عَمْرِهِ". ابن حجر، الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة (ج1/ 305).

والمحدث أبي النّثاء المنبجي وأبي حفص الشحطبي⁽¹⁾ والشرف يعقوب الحريري⁽²⁾ والعماد محمّد بن موسى بن السيرجي⁽³⁾، وأبن أميلة⁽⁴⁾، وأبن النّجم⁽⁵⁾، وأبن الهبل⁽⁶⁾، وأبن السوقي⁽⁷⁾، وست العرب حفيده الفخر بن البخاري⁽⁸⁾، وغيرهم، من أصحاب الفخر بن البخاري⁽⁹⁾، وغيره وبيت المقدس على الزيتاوي، واستجاز له خلفا كالعرض، وأبن الجوشي، وأبي حفص عمر بن علي بن شيخ الدولة السيوطي؛ خاتمة أصحاب العزّ الحرّاني، وكذا روى بالإجازة عن العفيف

(1) عمر بن محمّد بن أبي بكر بن أبي النور الشحطبي الدمشقي سمع من الفخر مشيخته وغيرها وحدث سمع منه شيخنا العراقي ومات بالنيرب من غوطة دمشق في العشر الأخير من شوال سنة (765). ابن حجر، الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة (ج4/217).

(2) محمّد بن أحمد بن أبي بكر بن يوسف المزي شرف الدين الحريري الدمشقي ولد سنة (701) ومات في شعبان سنة (766). ابن حجر، الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة (5/108).

(3) القاضي عماد الدين محمّد بن موسى بن سليمان بن السيرجي، مات في ذي الحجة (779هـ). ابن حجر، إنباء الغمر بأبناء العمر (ج1/167).

(4) عمر بن حسن بن مزيد بن أميلة بن جمعة بن عبدان المراغي ثم الحلبي ثم الدمشقي ثم المزي المشهور بأبن أميلة مسند العصر ولد في ثامن عشر من شهر رجب سنة (679) أجاز لمن أدرك حياته خصوصا الشاميين والمصريين، ومات في ثامن ربيع الآخر سنة (778) ابن حجر، الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة (ج4/188).

(5) أحمد بن إسماعيل بن أحمد بن عمرو بن الشيخ أبي عمر بن قدامة الصالحي شهاب الدين المعروف بابن النجم، الحنبلي، ولد سنة (682هـ) سمع منه القدماء وجماعة من الاكابر والأصاغر، مات في ثالث جمادى الآخرة (773). ابن حجر، إنباء الغمر بأبناء العمر (ج1/21).

(6) الحسن بن أحمد بن هلال بن سعد بن فضل الله الصرخدي ثم الصالحي المعروف بابن الهبل الطحان ولد سنة (683) مات في صفر (779). ابن حجر، إنباء الغمر بأبناء العمر (ج1/162).

(7) محمد بن أبي بكر بن علي السوقي الصالحي عز الدين، أحد المسنين بدمشق، ولد سنة (681) ، وحدث وتفرد، مات بالصالحية ، في سنة (773). ابن حجر، إنباء الغمر بأبناء العمر (ج1/30).

(8) سبت العرب بنت محمّد بن علي بن أحمد بن عبد الواحد حفيده الفخر بن البخاري، أحضرت عليه فكان عندها من حديثه من الكتب الطوال والأجزاء شيء كثير وحدثت وطال عمرها أخذ عنها العراقي وأحضر ولده عندها ماتت في مستهل جمادى الأولى سنة (767). ابن حجر، الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة (ج2/260).

(9) فخر الدين ابن البخاري علي بن أحمد بن عبد الواحد بن أحمد الشيخ الصالح الورع المعمر العالم مسند العالم فخر الدين أبو الحسن ابن العلامة شمس الدين أبي العباس المقدسي الصالحي الحنبلي المعروف ولده البخاري ولد في آخر سنة (595هـ) كان بينه وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم في الدنيا ثمانية رجال ثقات، وتوفي في سنة (690هـ). الصفدي، الوافي بالوفيات (ج20/123).

اليافعي؛ ولما رَجَعَ من الرحلة مَعَ أَبِيهِ حفظ الْقُرْآنَ وعدة مختصرات من الْقُتُونِ وَتَشَأْ يَقْظَا طلب بِنَفْسِهِ واجتهد فِي اسْتِيفَاءِ شُيُوخِ الدِيَارِ الْمِصْرِيَّةِ⁽¹⁾.

المطلب السادس: صفات الإمام ابن العراقي، وأخلاقه:

وأما الصفات الْخُلُقِيَّةُ لِلْحَافِظِ ابْنِ الْعِرَاقِيِّ فكان جميل الصورة، مشرقَ الوجه، حسن الصوت، ذا لحيّة مُدَوَّرَةٍ.

فوصفه ابن حجر بأن فيه "طلاقة الوجه وحُسن الصورة وطيب النَّعْمَةِ"⁽²⁾، وقال ابن تغري بردي: "كان ذا شكالة حسنة، منور الشبية، مُدَوَّرَ اللحية"⁽³⁾.

وهذا يدل على اعتنائه بهيئته، وإضفاء الله عليه من نوره كحال أهل العلم والديانة حقًا، ولا نزكي على الله أحدًا.

ومن طالع واستقرأ كتب التراجم يجد الثناء والإشادة بحسن خُلُقِهِ، ودينه، وفضله، وأمانته، وورعه، وحسن سمته، وذكائه، وقد أجمع كل من ترجم له بذلك، قال السخاوي: "واستمر يترقى لمزيد ذكائه حتّى سَادَ، وأبْدَى، وَعَادَ، وَظَهَرَتْ نَجَابَتُهُ وَنَبَاهَتُهُ، واشتهر فَضْلُهُ، وبهر عقله، مَعَ حسن خلقه وخلقه، وَنور خطه، ومُتَيْنَ ضَبْطُهُ، وَشَرَفَ نَفْسُهُ، وتواضعه، وَشِدَّةَ انجماعه، وصيانته، وديانته، وأمانته، وعفته"⁽⁴⁾.

وذكر ابن تغري بردي أنه كان، متواضعًا، عذب اللفظ، قليل الكلام إلا فيما يعنيه، دَيِّنًا خَيْرًا، مشكور السيرة، عفيفًا⁽⁵⁾.

وقال أيضًا: وكان منقطعًا في داره، ملازمًا للعبادة والخلوة، قل أن يتردد إلى أحد إلا لضرورة، إلا أنه كان كثير التعصب على السادة الحنفية وغيرهم لميله إلى مذهب الظاهر⁽⁶⁾. وكان رحمه الله يرجع للحق إذا ظهر له، يقول ابن تغري بردي: قرأت عليه كثيرًا من مصنفاته، وكان يرجع إلى قولي فيما أذكره له من الصواب، ويغير ما كتبه أولًا في مصنفاته⁽⁷⁾.

(1) السخاوي، الضوء اللامع لأهل القرن التاسع (ج1/337).

(2) ابن حجر، رفع الإصر عن قضاة مصر (ص60).

(3) ابن تغري بردي، المنهل الصافي والمستوفى بعد الوافي (ج1/334).

(4) السخاوي، الضوء اللامع لأهل القرن التاسع (ج1/338).

(5) ابن تغري بردي، المنهل الصافي والمستوفى بعد الوافي (ج1/334).

(6) المصدر السابق (ج1/417).

(7) المصدر السابق (ج1/317).

المطلب السابع: الوظائف والأعمال التي شغلها الحافظ ابن العراقي:

تولي الحافظ ابن العراقي الإفتاء والتدريس بعد أن أذن له أكابر شيوخه، وأفتى ودرّس سنين⁽¹⁾، فقد درس وهو شاب في حياة والده الحافظ الزين العراقي، حتى قال أبواه ممتدحاً دروسه: (دروس أحمد خير من دروس أبيه ... وَذَلِكَ عِنْدَ أَبِيهِ مُنْتَهَى أُرْبِهِ)⁽²⁾، قال تلميذه الحافظ ابن فهد: "دروسه من محاسن الدروس يجري فيها بدون تلثم ولا توقف"⁽³⁾.
ومن المدارس التي قام بالتدريس فيها⁽⁴⁾:

1. المدرسة الظاهرية القديمة.
2. المدرسة الكاملية، وتعرف (دار الحديث الكاملية)⁽⁵⁾.
3. المدرسة القراسنقرية.
4. المدرسة القانبيهية.
5. المدرسة الفاضلية⁽⁶⁾.
6. المدرسة الجمالية.
7. المدرسة الناصرية⁽⁷⁾.

(1) السيوطي، النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة (ج15 / 118).

(2) السخاوي، الضوء اللامع لأهل القرن التاسع (ج1 / 338).

(3) المصدر السابق (ج1 / 341).

(4) المصدر السابق (ج1 / 339).

(5) **المدرسة الكاملية**: أنشأها السلطان محمد ابن الملك العادل أبي بكر بن مروان في سنة اثنتين وعشرين وستمائة، ووقفها على المشتغلين بالحديث النبوي، ثم من بعدهم على الفقهاء الشافعية، وهي أول دار عملت للحديث في مصر⁽¹⁾ المقريزي، المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار (ج4 / ص219).

(6) **المدرسة الفاضلية**: بناها بالقاهرة القاضي الفاضل عبد الرحيم بن عليّ البيساني، بجوار داره، في سنة ثمانين وخمسائة ووقفها على طائفتي الفقهاء الشافعية والمالكية، وجعل فيها قاعة للإقراء، أقرأ فيها الإمام أبو محمد الشاطبي ناظم الشاطبية، بهذه المدرسة جملة عظيمة من الكتب في سائر العلوم، يقال أنها كانت مائة ألف مجلد⁽²⁾ ينظر: المقريزي، المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار (ج4 / ص205).

(7) **المدرسة الناصرية**: أول مدرسة عملت بديار مصر، أنشأها السلطان صلاح الدين يوسف بن أيوب في أول المحرم سنة ست وستين وخمسائة، وأنشأها مدرسة برسم الفقهاء الشافعية⁽³⁾. المقريزي، المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار (ج4 / 200).

وقام بالتدريس في جامع ابن طولون⁽¹⁾، حيث قام بتدريس علوم الحديث الشريف، وكذلك قام بالتدريس بمسجد علم الدار.

أما عن القضاء:

حظى القضاء باهتمام رجال الدولة، كما تمتع القضاة بمكانة اجتماعية كبيرة بين الناس، وروعي في اختيارهم شروط معينة، وكان هناك قضاة المذاهب الأربعة وظل هذا النظام طيلة عصر المماليك، وكان على رأس كل فئة قاضي قضاة المذهب، وكان لقضاة القضاة مكانة عظيمة بالدولة فقد كانوا يحضرون مجالس السلطان فضلا عن ضرورة حضورهم مبايعة السلطان الجديد.

وقد عرف الحافظ ابن العراقي في كثير من كتب التراجم بقاضي القضاة بالديار المصرية عن مذهب الشافعية⁽²⁾، فقد ناب القضاة عن العماد أحمد بن عيسى الكركي⁽³⁾ في سنة نيف وتسعين فمن بعده وأضيف إليه في بعض الأوقات قضاة منوف وعملها وغير ذلك وسار فيه سيرة حسنة واستمر في النيابة نحو عشرين سنة ثم ترفع عن ذلك وفرغ نفسه للإفتاء والتدريس والتصنيف⁽⁴⁾.

ثم تولى القضاء في سنة أربع وعشرين وثمانمائة فقد قام السلطان الملك الظاهر ططر⁽⁵⁾ باستدعاء ولي الدين العراقي، وخلع عليه، وفوض إليه قضاء القضاة بديار مصر، بعد وفاة جلال الدين عبد الرحمن بن البلقيني. فنزل في موكب عظيم من الأمراء والقضاة والأعيان، بعد ما اشترط أن لا يقبل شفاعة أمير في يوم الحكم. فسر الناس بولايته لكفاءته، وتمنكه من

(1) جامع ابن طولون، أنشأه أحمد بن طولون، الأمير أبو العباس التركي، (الوفاة: 270 هـ) وغرم على بنائه أكثر من مائة ألف دينار، وكان صحيح الإسلام معظماً للحرّمات، محباً للجهاد والرباط. الذهبي، تاريخ الإسلام ج6/ 268).

(2) ابن حجر، رفع الإصر عن قضاة مصر (ص22).

(3) القاضي عماد الدين أبو عيسى أحمد بن عيسى بن موسى بن جميل المعيري الكركي العامري الأزرق الشافعي ولد في شعبان سنة (741) وحفظ المنهاج واشتغل بالفقه وغيره وسمع الحديث من التتائي وغيره، ولما قدم القاهرة قاضيا خرج له الحافظ أبو زرعة العراقي مشيخة سمعها عليه الحافظ ابن حجر، مات سنة (801هـ) ابن العماد، شذرات الذهب في أخبار من ذهب (ج7/ 3).

(4) السخاوي، الضوء اللامع لأهل القرن التاسع (ج1/ 339).

(5) ططر الظاهري الجركسي، المكنى بسيف الدين أبي سعيد، الملك الظاهر: من ملوك دولة الجراكسة بمصر والشام، كان فيه تدين ولين وكرم، (769/ 824هـ) الزركلي الأعلام (ج3/ 226).

علوم الحديث والفقہ وغير ذلك، مع جميل طريقتة وحسن سيرته، وتصديه للإفتاء والتدريس عدة سنين، وتنتزهه عن الترداد لأبواب الأمرء ونحوهم، وسعة ذات يده، وغير هذا من الصفات المحمودة⁽¹⁾.

ومكث في القضاء أياماً حتى إذا كان يوم الجمعة الخامس والعشرين من شوال من نفس السنة عزل نفسه عن القضاء لمعارضة بعض الأمرء له في ولاية القضاء لعدالته، وظل على الانعزال حتى يوم الجمعة ثاني ذي الحجة من نفس السنة إذ استدعاه السلطان واستعطفه وأعادته إلى منصبه، فلمات الظاهر ططر بايع الناس ولده الصالح محمد في يوم الأحد رابع ذي الحجة، سنة أربع وعشرين وثمانمائة، واستمر ابن العراقي قاضي القضاة⁽²⁾ ثم تولي الملك الأشرف برسباي الدقماقي عرش مصر سنة خمس وعشرين وثمانمائة، واستمر في القضاء الحافظ ابن العراقي فارسل الملك - في يوم المولد السلطاني - لقاضي القضاة ابن العراقي ليحضر، فامتنع من الحضور، فتكرر استدعاؤه حتى جاء فأجلس عن يسار السلطان، وفي نفس السنة في السادس من ذي الحجة صرف القاضي ولي الدين العراقي عن القضاء لإقامته العدل وعدم محاباته لأحد من أجله وتصميمه في أمور لا يحتملها أهل الدولة حتى شق على كثيرين منهم وتمالؤوا عليه فعاد للتدريس والإفتاء والتصنيف⁽³⁾، وكذلك تولي قضاء المدينة المنورة فترة بعد أبيه⁽⁴⁾.

الخطابة:

تولي الحافظ ابن العراقي الخطابة في العديد من المساجد في الديار المصرية⁽⁵⁾، بل وكان يخطب في المدينة المنورة حينما يكون فيها⁽⁶⁾.
جاء في مدحه في الخطابة: "كان خطيب فصاحة وطلاقة وإعراباً بل لو رام شخص كتاباً ذلك تمكن"⁽⁷⁾.

(1) المقرئزي، السلوك لمعرفة دول الملوك (ج3/257).

(2) المصدر السابق (ج3/262).

(3) ابن حجر، إنباء الغمر بأبناء العمر (ج3/279) السخاوي، الضوء اللامع لأهل القرن التاسع (ج1/339).

(4) السخاوي، الضوء اللامع لأهل القرن التاسع (ج1/339).

(5) ابن حجر، إنباء الغمر بأبناء العمر (ج4/52).

(6) السخاوي، الضوء اللامع لأهل القرن التاسع (ج1/338).

(7) المصدر السابق (ج1/341).

أما الإملاء للحديث:

فقد كان الحافظ زين الدين العراقي، أول عقد مجالس الإملاء بالديار المصرية يحدث الزين العراقي والمُسْتَمْلِي وَوَلَدَهُ، قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ: "وَشَرَعَ الزين العراقي في إملاء الْحَدِيثِ مِنْ سَنَةِ سِتِّ وَتِسْعِينَ فَأَحْيَا اللهُ بِهِ سَنَةَ الْإِمْلَاءِ بَعْدَ تَأْنِ كَانَتْ دَائِرَةٌ فَأَمَلَى أَكْثَرَ مِنْ أَرْبَعِمِائَةٍ مَجْلِسٍ وَكَانَتْ أَمَالِيهِ يُمْلِيهَا مِنْ حَفْظِهِ مَتَقَنَةً مَهْذَبَةً مَحْرَرَةً كَثِيرَةً"⁽¹⁾، وكان أول من قرأها في جمع حافل الحافظ أبو زرعة ابن الحافظ العراقي⁽²⁾، وبعد وفاة والده فقد حدث بِكَثِيرٍ مِنْ مَسْمُوعَاتِهِ وَوَلَهُ آمَالَ كَثِيرَةٍ أَمَلَاهَا⁽³⁾، بِحَيْثُ بَلَغَتْ مَجَالِسُ الْإِمْلَاءِ سِتْمِائَةَ مَجْلِسٍ فَأَكْثَرَ، فِي مَكَّةَ حِينَ حَجَّ فِي سَنَةِ اثْنَتَيْنِ وَعِشْرِينَ وَسَبْعِمِائَةً فَإِنَّهُ أَمَلَى هُنَاكَ مَجْلِسًا ابْتَدَأَهُ بِالسَّلْسَلِ بِالْأَوْلِيَةِ مَعَ فَوَائِدٍ تَتَعَلَّقُ بِهِ حَضَرَهُ الْأَيْمَةُ مِنَ الْمَكِّيِّينَ وَغَيْرِهِمْ ثُمَّ مَجْلِسًا آخَرَ أَمَلَى عَلَيْهِ أَحَدَهُمَا الزين رضوان والآخر النقي بن فهد ولقيه الشرف بن المُقْرِئِ الْعَلَامَةَ حِينِيذٍ، وَكَذَا أَمَلَى بِالْمَدِينَةِ النَّبَوِيَّةِ فِي تِلْكَ السَّنَةِ مَجْلِسًا بِاسْتِمْلَاءِ الزين رضوان للأول والشرف المَنَاوِي⁽⁴⁾.

أما منصب الإفتاء:

كان للحافظ ابن العراقي يدٌ طولى في الإفتاء كان من أكابر الأئمة الشافعية بالديار المصرية، بل قيل: وكان في أواخر حياته أُوْحِدَ فُقَهَاءُ مِصْرَ وَالْقَاهِرَةَ وَمَنْ عَلَيْهِ الْفَتْوَى وَالْمُعْتَمَدُ⁽⁵⁾.

المطلب الثامن: رحلاته في طلب العلم:

إن مما ينبغي على طالب العلم أن يرحل عن وطنه إلى البلاد الأخرى، طلبًا للعلم، وبحثًا عن الاستزادة منه، ورغبة في التحصيل والسماع من علماء البلدان الأخرى لما لم يسمعه في بلده، وقد كان هذا هو دأب السلف من علماء هذه الأمة، كما هو مُدَوَّنٌ فِي أَخْبَارِهِمْ. الْمَقْصُودَ بِالرَّحْلَةِ - كَمَا قَالَ الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِي -: أَمْرَانِ: أَحَدُهُمَا: تَحْصِيلُ عُلُوقِ الْإِسْنَادِ، وَقَدَمُ السَّمَاعِ.

(1) السيوطي، حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة (ج1/360).

(2) ابن حجر، رفع الإصر عن قضاة مصر (ص63).

(3) السخاوي، الضوء اللامع لأهل القرن التاسع (ج1/341).

(4) المصدر السابق (ج1/339).

(5) المصدر السابق (ج1/341).

وَالثَّانِي: لِقَاءُ الْحَقَّاطِ، وَالْمَذَاكِرَةُ لَهُمْ، وَالْأَسْتَفَادَةُ مِنْهُمْ.

فَإِذَا كَانَ الْأَمْرَانِ مَوْجُودَيْنِ فِي بَلَدِهِ وَمَعْدُومَيْنِ فِي غَيْرِهِ فَلَا فَائِدَةَ فِي الرَّحْلَةِ، أَوْ مَوْجُودَيْنِ فِي كُلِّ مِنْهُمَا فَلْيُحْصَلْ حَدِيثٌ بَلَدِهِ ثُمَّ يَرْحَلْ⁽¹⁾.

وَإِذَا عَزَمَ عَلَى الرَّحْلَةِ فَلَا يَتْرُكُ أَحَدًا فِي بَلَدِهِ مِنَ الرُّوَاةِ إِلَّا وَيَكْتُبُ عَنْهُ مَا تَيَسَّرَ مِنَ الْأَحَادِيثِ وَهَذَا مَا جَاءَ فِي تَرْجَمَةِ الْحَافِظِ ابْنِ الْعِرَاقِيِّ "اجْتَهَدَ فِي اسْتِنْفَاءِ شُيُوخِ الدِّيَارِ الْمِصْرِيَّةِ وَأَخَذَ عَمَّنْ دَبَّ وَدَرَج"⁽²⁾.

لَمَا كَانَ الْحَافِظُ ابْنَ الْعِرَاقِيِّ فِي السَّنَةِ الثَّلَاثَةِ مِنْ عَمْرِهِ رَحَلَ بِهِ وَالِدُهُ - وَذَلِكَ سَنَةَ خَمْسٍ وَسِتِّينَ - إِلَى دِمَشْقَ، فَأَحْضَرَهُ بِهَا عَلَى الْحَافِظِينَ شَمْسِ الدِّينِ الْحُسَيْنِيِّ، وَتَقِي الدِّينِ ابْنَ رَافِعٍ، وَالْمُحَدِّثِ أَبِي الثَّنَاءِ الْمَنْبُجِيِّ، فَسَمِعَ مِنْهُ "الذَّرِيَّةَ الطَّاهِرَةَ النَّبَوِيَّةَ" لِلْإِمَامِ الدُّوْلَابِيِّ الرَّازِيِّ (الْمُتَوَفَى: 310)، وَسَمِعَ مِنَ الْمُحَدِّثِ ابْنِ يَعْقُوبِ الْحَرِيرِيِّ "الْمَائَةَ الْمُنْتَقَاةَ مِنْ مَشِيخَةِ الْفَخْرِ الْبَخَّارِيِّ" وَعَلَى بَنِ أُمَيْلَةَ سَمِعَ مِنْهُ "جَامِعُ التَّرْمِذِيِّ" وَ"سَنَنُ أَبِي دَاوُدَ" وَغَيْرَ ذَلِكَ.

وَسَمِعَ مِنْ سِتِّ الْعَرَبِ حَفِيدَةِ الْفَخْرِ ابْنِ الْبَخَّارِيِّ أَوَّلَ كِتَابِ "أَمْالِي ابْنِ الصَّقَلِيِّ"، وَالرَّابِعَ مِنْ "مُسْنَدِ الْفَرِيَابِيِّ" وَغَيْرَ ذَلِكَ.

وَرَحَلَ بِهِ وَالِدُهُ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدَسِ، فَسَمِعَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ بَنِ عَبْدِ اللَّهِ الزَّيْتَاوِيِّ "سَنَنَ ابْنِ مَاجَةَ" حَضُورًا، وَاسْتَجَازَ لَهُ خَلْقًا، كَالْعُرْضِيِّ، وَابْنَ الْجَوْخِيِّ، وَأَبِي حَفْصِ عَمْرِ ابْنِ شَيْخِ الدَّوْلَةِ السِّيُوطِيِّ خَاتَمَةَ أَصْحَابِ الْعِزِّ الْحَرَّانِيِّ، وَكَذَا رَوَى بِالْإِجَازَةِ عَنِ الْعَفِيفِ الْيَافِعِيِّ، وَسَمِعَ عَلَى مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْبِيَّانِيِّ "صَحِيحَ الْإِمَامِ مُسْلَمَ"، وَقِطْعَةً كَبِيرَةً مِنْ "تَارِيخِ بَغْدَادَ" لِلْخَطِيبِ الْبَغْدَادِيِّ، وَأَجْزَاءَ كَثِيرَةً⁽³⁾.

ثُمَّ ارْتَحَلَ إِلَى دِمَشْقَ وَمَعَهُ رَفِيقٌ وَالِدُهُ الْحَافِظُ نُورُ الدِّينِ الْهَيْثَمِيُّ فَسَمِعَ بِهَا مِنْ أَعْيَانِ عُلَمَائِهَا⁽⁴⁾.

وَقَدْ ارْتَحَلَ غَيْرَ مَرَّةٍ مَعَ أَبِيهِ إِلَى مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ، وَأُولَاهَا كَانَتْ سَنَةَ ثَمَانٍ وَسِتِّينَ، وَكَانَ قَدْ رَافَقَهُمَا شَهَابُ ابْنِ لَوْلُؤُ بَنِ النَّقِيبِ، فَأَقَامَا بِالْمَدِينَةِ شَهْرًا، فَسَمِعَ بِهَا عَلَى الْمُسْنَدِ الْبَدْرِيِّ ابْنِ

(1) السِّيُوطِيُّ، تَدْرِيبُ الرَّوَايَةِ فِي شَرْحِ تَقْرِيبِ النَّوَاوِيِّ (ج2/585).

(2) السَّخَاوِيُّ، الضَّوْءُ اللَّامِعُ لِأَهْلِ الْقَرْنِ التَّاسِعِ (ج1/337).

(3) ابْنُ الْعِرَاقِيِّ، الذَّيْلُ عَلَى الْعَبْرِ (ج2/337)، الْفَتَاوِيُّ (ج1/48، 49) الْفَاسِيُّ، ذَيْلُ التَّقْيِيدِ فِي رِوَاةِ السَّنَنِ وَالْأَسَانِيدِ (ج1/333) السَّخَاوِيُّ، الضَّوْءُ اللَّامِعُ لِأَهْلِ الْقَرْنِ التَّاسِعِ (ج1/337).

(4) السَّخَاوِيُّ، الضَّوْءُ اللَّامِعُ لِأَهْلِ الْقَرْنِ التَّاسِعِ (ج1/337).

فرحون "الخليعات"، ثم توجهوا إلى مكة، فسمع بها على الكمال أبي الفضل النويري، والبهاء ابن عقيل النحوي، وابن عبد المعطي، وأحمد بن سالم بن ياقوت المكي، فسمع منهما "صحيح الإمام البخاري" وسمع من ابن ياقوت "الموطأ" للإمام مالك، رواية تلميذه يحيى بن بكير، وسمع على الكمال محمد بن عمر بن الحبيب "صحيح الإمام البخاري"، "سنن الإمام ابن ماجه" و"معجم ابن قانع" و"أسباب النزول" للإمام الواحدي، و"مشيخته" تخريج أخيه، وعدة أجزاء، وسمع من البهاء عبد الله خليل "مسند الطيالسي"، و"الأدب المفرد" للإمام البيهقي، وسمع على محمد بن أبي عبدالله بن سلامة "فضل من اسمه أحمد ومحمد" لابن بكير، وحضر "مسند السراج" على التونسي، و"جزء ابن كليب" على القلانسي بإجازته من الفخر الحراني، وهو أعلى ما عنده مطلقاً⁽¹⁾.

المطلب التاسع: الآثار العلمية للحافظ ابن العراقي - المؤلفات :-

للحافظ أبي زرعة الكثير من الآثار والمصنفات العلمية القديرة والمفيدة والتي ما زال الناس، وطلبة العلم ينهلون من خيرها وفائدتها حتى يومنا هذا الشيء الكثير، وتصانيف الحافظ ابن العراقي غير مقتصرة على فن خاص، بل شاملة للأصول والفروع وشروح الحديث، وقد أقر بفضلها علماء عصره، وقد بلغت مصنفاته ما يقارب ستة وأربعين مصنفاً رتب على النحو التالي:

1. "الأجوبة المرضية على الأسئلة المكية" الواردة عليه من التقي بن فهد. طبع في عام 1411هـ، بتحقيق: محمد تامر، مكتبة التوعية الإسلامية.
2. "اختصار تفسير الكشاف للزمخشري مع تخريج أحاديثه"⁽²⁾ قيل: "حاشية على الكشاف"⁽³⁾، قيل: "الإنصاف في كشف الكشاف"⁽⁴⁾.

(1) الفاسي، ذيل التقييد في رواية السنن والأسانيد (ج1/334)، ابن حجر، تجريد أسانيد الكتب المشهورة والأجزاء المنثورة (ج3/4647) ابن العراقي، الفتاوى (ج1/51).
(2) السخاوي، الضوء اللامع لأهل القرن التاسع (ج1/343).
(3) الباباني، هدية العارفين (ج1/123) الزركلي، الأعلام (ج1/148).
(4) كشاف المخطوطات العربية في مكتبة تشستريتي (ص54) خزانة التراث فهرس مخطوطات (ج52/463).

3. "التَّوَسُّطُ المَحْمُودُ شرح سنن أبي داود".

"شرح السنن لأبي داود كتب مِنْهُ إِلَى أَثْنَاءِ سُبُودِ السَّهْوِ سَبْعَةَ مَجْلَدَاتٍ سِوَى قِطْعَةٍ مِنْ الْحَجِّ وَمِنْ الصَّيَامِ أَطَالَ فِيهِ النَّفْسَ وَهُوَ مِنْ أَوَائِلِ تَصْنِيفِهِ لَمْ يَكْمَلْهُ وَلَمْ يَهْذِبْهُ"⁽¹⁾.
قَالَ الْجَلَالُ السُّيُوطِيُّ: "وَشَرَحَ الشَّيْخُ وَلِي الدِّينِ الْعِرَاقِيُّ شَرْحَ عَلَيْهِ - سنن أبي داود - مَبْسُوطٌ جَدَا كَتَبَ مِنْهُ مِنْ أَوَّلِهِ إِلَى سُبُودِ السَّهْوِ فِي سَبْعَةِ مَجْلَدَاتٍ وَكَتَبَ مَجْلَدًا فِيهِ الصَّيَامُ وَالْحَجُّ وَالْجِهَادُ وَلَوْ كَمَلَ لَجَاءَ فِي أَكْثَرِ مِنْ أَرْبَعِينَ مَجْلَدًا"⁽²⁾.

وقد علمت بأن طالبات في جامعة الملك خالد يعملن على تحقيق هذا الشرح، وأطلعني زوجي -رعاه الله - على رسالة ماجستير تناولت الشرح (من كتاب الطهارة من بداية: [ياب في الاستنجاء بالماء] حتى آخر: [ياب غسل السواك]) للطالبة: صفية محمد عبد الله عسيري، تحت إشراف د. عبد الرحمن الحازمي، نوقشت يوم الاثنين بتاريخ: 1439 / 1 / 26 هـ.

4. "أخبار المدلسين". مطبوع(3).

5. "الأربعون الجهادية" وهي محذوفة الأسانيد، ذكره أبو الفضل المكي الشافعي عند عد مصنفاته، ولم أقف عليه ولعله مفقود(4).

6. "الإطراف بأوهام الأطراف للمزي". مطبوع(5).

7. إكمال شرح والده على "ترتيب المسانيد و تقريب الأسانيد" وهو طرح التثريب في شرح التثريب، مطبوع(6).

قال نشأت كمال محقق الكتاب ما نصه: "جاء في هامش إحدى النسخ الخطية للكتاب ما يلي: قال أبو زرعة بن العراقي رحمه الله: "جميع هذا الجزء الأول من شرح الأحكام المسمى طرح التثريب من تأليف والدي وتكميلي، من أوله إلى أول باب مواقيت الصلاة من كلام والدي، ومن أول الباب المذكور إلى أول باب التأمين من كلامي، ومن ثم إلى باب الإمامة من كلام

(1) السخاوي، الضوء اللامع لأهل القرن التاسع (ج1 / 343).

(2) القنوجي، الحطة في ذكر الصحاح الستة (ص217).

(3) طبع بتحقيق د. فوزي عبد المطلب ودكتورنا نافذ حماد، دار الوفاء بالمنصورة عام 1415 هـ.

(4) لفظ الألاحظ (ص186).

(5) مطبوع بدار الجنان عام 1406 هـ، تحقيق كمال الحوت.

(6) طبع عدة طبعات، منها: طبعة بيروت، دار الكتب العلمية.

- والدي، ومن ثم الى باب الجلوس في المصلى وانتظار الصلاة من كلامي، ومن ثم الى آخر هذا المجلد من كلام والدي رحمه الله وبقية الكتاب كله من كلام الابن⁽¹⁾.
8. الأُمالي في الحديث، لم أقف عليه ولعله مفقود.
9. البيان والتوضيح لمن أخرج له في الصحيح وقد مس بضرب من التجريح. مطبوع⁽²⁾.
10. تحرير الفتاوى على التنبيه، والمنهاج، والحاوي. ويسمى أيضاً "بالنكت على المختصرات الثلاث". مطبوع⁽³⁾.
11. التحرير لما في منهاج الأصول من المعقول والمنقول⁽⁴⁾.
12. تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل. مطبوع⁽⁵⁾.
13. تحفة الوارد بترجمة الوالد، وهي ترجمة موسعة لوالده زين الدين العراقي، ذكره أبو الفضل المكي الشافعي عند عد مصنفاته، ولم أقف عليه ولعله مفقود⁽⁶⁾.
14. التذكرة المفيدة، في عدة مجلدات⁽⁷⁾، ذكره الشوكاني اليمني عند عد مصنفاته، ولم أقف عليه.
15. تراجم رجال منهاج الأصول⁽⁸⁾، ذكره السخاوي عند عد مصنفاته، ولم أقف عليه.

(1) بعد التواصل المباشر مع المحقق نشأت كمال - حفظه الله.

(2) وهو مطبوع في بيروت: دار الجارودي.

(3) طبع بتحقيق عبد الرحمن فهمي محمد الزواوي، دار المنهاج، عام 1332هـ.

(4) حققه أسامة محمد عبد العظيم في رسالة علمية لنيل درجة الدكتوراة من كلية الشريعة والقانون بجامعة الأزهر، قسم أصول الفقة عام 1401هـ.

(5) حققه محمد عبد المحسن التركي في رسالة علمية لنيل درجة الدكتوراة في جامعة الإمام محمد بن سعود بالرياض، كلية أصول الدين، قسم السنة وعلومها، وحققه أيضاً حسن سنكاري في رسالة علمية لنيل درجة الماجستير بالجامعة الإسلامية بالمدينة، وتوفي قبل مناقشتها كما ذكر أحمد الجهني في رسالته للماجستير: الآراء الأصولية في المطلق والمقيد والمنطوق والمفهوم للحافظ العراقي وابنه. والكتاب مطبوع بتحقيق د. رفعت فوزي ودكتورنا نافذ حماد ود. علي عبد الباسط، بمكتبة الخانجي بالقاهرة.

(6) ينظر: لحظ الأُلحاظ (ص186).

(7) البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع (74/1).

(8) الضوء اللامع (343/1).

16. التعقيبات على الرافعي، كتب منه نحو ستة مجلدات، ذكره أبو الفضل المكي الشافعي عند عد مصنفاته⁽¹⁾، ولم أقف عليه.
17. تنقيح اللباب، وهو اختصار لكتاب (لباب الفقة) للجويني، مخطوط⁽²⁾.
18. جمع حواشي البلقيني على الروضة، مخطوط⁽³⁾.
19. جمع طرق حديث المهدي، ذكره أبو الفضل المكي الشافعي عند عد مصنفاته⁽⁴⁾، ولم أقف عليه.
20. الاستعادة بالواحد من اقامة جمعيتين في مكان واحد⁽⁵⁾.
21. حاشية على الكشاف للزمخشري، ذكره أبو الفضل المكي الشافعي عند عد مصنفاته⁽⁶⁾، ولم أقف عليه.
22. جزء في الفرق بين الحكم بالصحة والموجب، مطبوع⁽⁷⁾.
23. الدليل القويم على صحة جمع التقديم، ذكره أبو الفضل عند عد مصنفاته⁽⁸⁾، ولم أقف عليه.
24. الذيل على ذيل والده على العبر للذهبي. مطبوع⁽⁹⁾.

(1) لحظ الألاحظ (ص186).

(2) توجد منه نسخة بدار الكتب المصرية برقم: (974)، فقة شافعي، ونسخة بالمكتبة الأزهرية برقم: (708) (5580).

(3) توجد منه نسخة بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة.

(4) لحظ الألاحظ (ص186).

(5) توجد منه نسخة بمكتبة رضا الهندية تحت رقم: (39902) فقة شافعي، رقم الحفظ: 1/163 (13). ينظر: فهرس المخطوطات (146/41).

(6) لحظ الألاحظ (ص186).

(7) نشره محمد مسعود المعيني في مجلة كلية التربية بجامعة البصرة، العدد السابع: ص148.

(8) لحظ الألاحظ (ص186).

(9) مطبوع بتحقيق: صالح مهدي عباس، بيروت: مؤسسة الرسالة، عام 1409هـ.

25. الذيل على ذيل والده على وفيات ابن أبيك الدمياطي، مخطوط⁽¹⁾.
26. الذيل على الكاشف في أسماء رجال الكتب الستة للذهبي، وأضاف إليه رجال مسند الإمام أحمد. مطبوع⁽²⁾.
27. شرح أبيات من ألفية والده في الحديث، مفقود⁽³⁾.
28. شرح البهجة الوردية وسماه النهجة المرضية، مخطوط⁽⁴⁾.
29. شرح الصدر بذكر ليلة القدر. مطبوع⁽⁵⁾.
30. شرح قطعة من كتاب الدقائق في الرقائق، ذكره أبو الفضل عند عد مصنفاته⁽⁶⁾، ولم أقف عليه.
31. شرح منظومة الضوء لوالده، مخطوط⁽⁷⁾.
32. "شرح النجم الوهاج في نظم المنهاج" لوالده، مطبوع⁽⁸⁾.
33. "شرح نظم الاقتراح في الاصطلاح" لوالده، ذكره الكتاني عند عد مصنفاته⁽⁹⁾، ولم أقف عليه.
34. شرح نكت أبي إسحاق الشيرازي في علم الجدل⁽¹⁰⁾.

-
- (1) أشار د. أحمد معبد في كتابه: الحافظ العراقي (ج3/ص1212) إلى أنه توجد منه صورة بمعهد المخطوطات برقم: (637) تاريخ. وينظر: المجمع المؤسس للمعجم المفهرس (ج3/48).
- (2) طبع عام 1406هـ بدار الكتب العلمية، تحقيق: بوران الضناوي.
- (3) قال د. أحمد معبد في كتابه: الحافظ العراقي (ج2/794): إن تلك القطعة في حكم المفقودة، وإنها رغم قلتها قد نسخت وتداولت وأشار إليها ابن قطلوبغا.
- (4) توجد منه نسخة بدار الكتب المصرية تحت رقم: (382) فقه شافعي، 891 فقه شافعي، المكتبة الأزهرية برقم [1132(93)] ينظر: الفهرس الشامل (ج2/156).
- (5) مطبوع مع كتاب: إشراق المصابيح للسبكي، تحقيق: مجدي السيد، القاهرة: مكتبة القرآن.
- (6) لحظ الأحاظ (ص186).
- (7) توجد نسخة منه بدار الكتب المصرية برقم: (1088) فقه شافعي، (1546) فقه شافعي.
- (8) طبع بدار الفلاح، القاهرة، بتحقيق: عبد الله رمضان موسى.
- (9) فهرس الفهارس (ج2/1119).
- (10) لم أقف عليه.

35. كتاب ما ضعف من احاديث الصحيحين والجواب عنه(1).
36. فضل الخيل وما فيها من الخير والنيل، ذكره صاحب كشف الظنون، ولم أقف عليه.(2)
37. فهرست مروياته على وجه الاختصار، ذكره السخاوي، ولم أقف عليه(3).
38. "مختصر المنسك الكبير" لابن جماعة(4)، ذكره السخاوي عند عد مصنفاً، ولم أقف عليه.
39. "مختصر المهمات في الفقه"، مخطوط(5).
40. "المستفاد في مبهمات المتن والإسناد"، مطبوع(6).
41. "المعين على فهم أرجوزة ابن الياسمين في الجبر والمقابلة"، مخطوط(7).
42. النكت على الإيضاح في المناسك للنووي، في كراسة، مخطوط(8).
43. مختصر شرح جمع الجوامع سماه الغيث الهامع شرح جمع الجوامع. مطبوع(9).

- (1) لم أقف عليه.
- (2) ينظر: لحظ الألاحظ (ص186)، وكشف الظنون (ج1/1279).
- (3) الضوء اللامع (ج1/343).
- (4) المرجع نفسه.
- (5) توجد منه نسخة بدار الكتب المصرية تحت رقم: (352) فقه شافعي، ينظر: فهرس كتب الفقه الشافعي: (ص242).
- (6) مطبوع بدار الوفاء سنة 1414هـ، تحقيق: عبد الرحمن بن عبد الحميد البر، وأصله رسالة لنيل الماجستير من كلية أصول الدين بالقاهرة، وتم تحقيقه كرسالة علمية لنيل درجة الدكتوراة بتحقيق: محمد علي السقا، جامعة الإمام بالرياض، كلية أصول الدين عام 1413هـ.
- (7) توجد منه نسختان الأولى: في مكتبة الدولة، المانيا، برلين، برقم (ج4/5093) رياضيات، الجبر والمقابلة، والثانية: في مكتبة الأوقاف بحلب، سوريا، برقم (2) 876/2994، ينظر: خزانة التراث (ج36/954)، ومعجم المؤلفين (ج1/271).
- (8) توجد منه نسخة مصورة بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة برقم: 7/7135، ومصدرها دار الكتب الظاهرية بسوريا. ينظر: فهرس كتب الفقه الشافعي ص274. وينظر: الضوء اللامع (ج1/343). وهديّة العارفين (123/1).
- (9) مطبوع عدة طبعات، منها: ما طبع بدار الكتب العلمية، بتحقيق: محمد تامر حجازي، عام 1425هـ.

كما أن له غير ذلك من الكتب وتخريجات الأجزاء، والمشيخات لشيوخه وأقرانه.

المطلب العاشر: شيوخ الإمام ابن العراقي:

لقد بكر والده به وأحضره على مجالس الشيوخ، وجد بعدها ابن العراقي في الرحلة والطلب فكثرت شيوخه حتى صعب حصرهم فقد قام باستيفاء شيوخ الديار المصرية بل قد أخذ عن دبٍّ ودرج وأكثر في الرواية والدراية وسأذكر (1) - بعون الله - أبرز شيوخه وهم:

1. والده الحافظ الإمام الكبير؛ زين الدين أبو الفضل عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن، حافظ العصر (806)(2).

قال السيوطي - في ترجمة ابن العراقي -: "واعتنى به والده فأسمعه الكثير من أصحاب الفخر وغيرهم واستملى على أبيه"(3)، تدرّب بوالده في الحديث وفنونه وكذا في غيره من فقه وأصول وعربية ومعان وبيان وبرع في جميع ذلك وشارك في غيرها من الفضائل... ودرس وهو شاب في حياة أبيه، وقال أبوه - في دروسه -: (دروس أحمد خير من دروس أبيه... وذلك عند أبيه منتهى أريه)"(4).

2. إبراهيم بن موسى بن أيوب البرهان أبو إسحاق وأبو محمد الأبناسي (5) ثم القاهري المقسي الشافعي الفقيه.

مولده سنة (725)، كان لين الجانب بشوشاً متواضعاً ديناً، واشتغل بالفقه والأصول والعربية والحديث، وعرض عليه القضاء بالديار المصرية فامتنع واختفى، وفاته في محرم سنة (802) بطريق الحجاز وهو عائد من الحج، ورثاه الشيخ زين الدين العراقي، قال السخاوي - في ترجمة ابن العراقي -: "وكذا تفقه بالأبناسي وعظم انتفاعه به وتوجه الشيخ إليه بحيث ساعده

(1) سأذكر ما نص العلماء في ترجمة ابن العراقي على سماعه منهم، خاصة الإمام السخاوي في كتابه، الضوء اللامع لأهل القرن التاسع (ج1/337).

(2) الفاسي، نيل التقييد في رواية السنن والأسانيد (ج2/106)، السيوطي، حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة (ج1/360).

(3) السيوطي، طبقات الحفاظ (ص548).

(4) الشوكاني، البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع (ج1/73).

(5) الأبناسي: منسوب إلى أبناس قرية صغيرة بالوجه البحري بمصر. السخاوي، الضوء اللامع لأهل القرن التاسع (ج1/172).

في تحصيل وظائف لخصوصية كانت بينه وبين والده⁽¹⁾، وقال السيوطي: "وأخذ عن البرهان الابناسي"⁽²⁾، وخرّج له الولي العراقي "مشيخة". حدّث بها وبالكتب الستة"⁽³⁾، ورثاه الحافظ زين الدين العراقي بقصيدة يقول فيها: زهدت حتى في القضاء إذ أتى ... إليك مسئولاً بلا تردد⁽⁴⁾.

3. السراج البلقيني، شيخ الإسلام أبو حفص عمر بن رسلان بن نصير بن صالح الكناني، مجتهد عصره، وعالم المائة الثامنة.

مولده سنة (724) كان حفظة ذكياً مفرط الذكاء وتعانى الآداب فمهر ونظم الشعّر الحسن وكان جميل الصورة حسن العشرة مليح الصفات والذات، برع في الفقه والحديث والأصول، وانتهت إليه رئاسة المذهب والإفتاء، وبلغ رتبة الاجتهاد، وله تصانيف في الفقه، والحديث، والتفسير منها: حاشية الروضة، وشرح البخاري، وشرح الترمذي، وحواشي الكشاف، وكان كثير الطلبة فانفقوا ونفعوا وصاروا شيوخ بلادهم، وتوفي في عاشر ذي القعدة سنة (805)⁽⁵⁾. وفي كتب التراجم ما يفيد الملازمة والانتفاع من البلقيني فقد، قال ابن تغري- في ترجمة ابن العراقي -: "وتفقه على علماء عصره: شيخ الإسلام سراج الدين عمر البلقيني"⁽⁶⁾، وقد لازم الشيخ سراج الدين البلقيني في الفقه وغيره وحفظ وكتب عنه الكثير، وتخرج به⁽⁷⁾.

4. الإمام الفقيه الحافظ ذو التصانيف الكثيرة سراج الدين أبو حفص عمر بن الإمام النحوي نور الدين أبي الحسن علي بن أحمد بن محمد الأنصاري الشافعي⁽⁸⁾.

مولده سنة (723)، أحد شيوخ الشافعية وأمة الحديث، اشتغل في كل فن، وقرأ في كل مذهب كتاباً، وأذنوا له بالإفتاء والتدريس، وكان أكثر أهل العصر تصنيفاً، ولما احترقت كتبه

(1) السخاوي، الضوء اللامع لأهل القرن التاسع (ج1/338).

(2) السيوطي، طبقات الحفاظ (ص548).

(3) حاجي خليفة، سلم الوصول إلى طبقات الفحول (ج1/60).

(4) السيوطي، حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة (ج1/438).

(5) ابن حجر، الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة (ج5/362)، السيوطي، حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة (ج1/329).

(6) ابن تغري، المنهل الصافي والمستوفى بعد الوافي (ج1/333).

(7) السيوطي، طبقات الحفاظ (ص548)، ابن قاضي شهبه، طبقات الشافعية (ج4/81).

(8) السيوطي، حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة (ج1/438).

تغير حاله فمات سنة (804)، وقد تفقه الولي العراقي عليه، وأخذ عنه⁽¹⁾.
5. عبد الرحيم بن الحسن بن علي بن عمر بن علي بن إبراهيم الأموي الشيخ جمال الدين أبو محمد الإسنوي الفقيه الشافعي الأصولي النحوي العروضي.

مولده سنة (704)، برع في الفقه والأصلين والعربية، وانتهت إليه رئاسة الشافعية، وصار المشار إليه بالديار المصرية. ودرّس وأفتى، وازدحمت عليه الطلبة، وانتفعوا به وكثرت تلامذته؛ وكانت أوقاته محفوظة مستوعبة للأشغال والتصنيف؛ وكان ناصحاً في التعليم، وصفه بأنه حافظ عصره، وتخرج به الفضلاء وانتفع به العلماء، منهم: زين الدين العراقي⁽²⁾، والزرکشي، ونور الدين الهيتمي، توفي في ثامن عشر جمادى الأولى (772)، وقد حضر ولي الدين العراقي دروسه مدة وسمع عليه التمهيد وقطعه من أول كتاب المهمات وغير ذلك⁽³⁾.

6. ضياء بن سعد الله بن محمد بن عثمان القرني ابن قاضي القرم العفيفي الشيخ ضياء الدين القزويني الفقيه الشافعي.

مولده في سنة بضع عشرة وسبعمائة، أخذ عنه الشيخ عز الدين بن جماعة والشيخ ولي الدين العراقي وخلق، وروى عنه البرهان الحلبي وغيره، مات في ذي القعدة سنة (780) عن خمسة وخمسين سنة⁽⁴⁾ وقد أخذ عنه ابن العراقي أصول الفقه والمعاني والبيان وغيرهما وقرأ عليه منهاج البيضاوي وغالب التلخيص مع سماع سائرته إلى غيره من كتب عديدة، وفنون شتى انتفع به فيها⁽⁵⁾.

-
- (1) السيوطي، طبقات الحفاظ (ص: 542)، وحسن المحاضرة (ج1/ 438)، وبغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة (ج2/ 145)، حاجي خليفة، سلم الوصول إلى طبقات الفحول (ج2/ 418).
 - (2) قال زين الدين العراقي عنه: "اشتغل في العلوم حتى صار أحد أهل زمانه وشيخ الشافعية في أوله" ابن حجر، الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة (ج3/ 149).
 - (3) ابن حجر، الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة (ج3/ 147) السيوطي، بغية الوعاة (ج2/ 93).
 - (4) ابن حجر، الضوء اللامع لأهل القرن التاسع (ج1/ 338)، ابن تغري، المنهل الصافي (ج7/ 405)، السيوطي، طبقات الحفاظ (ص548)، بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة (ج2/ 14).
 - (5) السخاوي، الضوء اللامع لأهل القرن التاسع (ج1/ 338).

7. العلامة قاضي القضاة بهاء الدين أبو مُحَمَّد عبد الله بن عبد الرحمن بن عبد الله بن عقيل الآمدي الأصل الطالبي الحلبي البالسي الأصل، القرشي الهاشمي الشافعي، المعروف بابن عقيل الفقيه النحوي.

مولده في المحرم سنة (698) كَانَ إِمَامًا فِي الْعَرَبِيَّةِ وَالْبَيَانَ، وَيَتَكَلَّمُ فِي الْأُصُولِ وَالْفِقْهِ كَلَامًا حَسَنًا؛ وَكَانَ غَيْرَ مَحْمُودِ التَّصَرُّفَاتِ الْمَالِيَّةِ، حَادِ الْخُلُقِ، جَوَادًا مَهِيْبًا، لَا يَتَرَدَّدُ إِلَى أَحَدٍ، نَحْوِي الدِّيَارِ الْمِصْرِيَّةِ، لَهُ تَصَانِيفٌ⁽¹⁾، وَمَاتَ بِالْقَاهِرَةِ لَيْلَةَ الْأَرْبَعَاءِ ثَلَاثَ عَشْرَى رَبِيعِ الْأَوَّلِ سَنَةِ (769)، وَدُفِنَ بِالْقُرْبِ مِنَ الْإِمَامِ الشَّافِعِيِّ⁽²⁾.

8. سليمان بن عدي بن مخلوف العشري الطهوي علم الدين أبو الربيع.

سمع "صحيح البخاري" على أحمد بن أبي طالب الحجار ووزيرة بنت المنجا.

حدث بثلاثياته سمعها عليه الحافظ زين الدين العراقي وابن الشيخ قاضي القضاة ولي الدين أبو زرعة أحمد في الثانية⁽³⁾.

9. عبد الله بن بن مُحَمَّد فرحون بن محمد بن فرحون اليعمري المدني قاضي طبية بدر الدين أبو مُحَمَّد المالكي.

حدث بكتاب فوائد القاضي أبي الحسن الخلي الشافعي في عشرين جزءا، ... وسمعها عليه الحافظ زين الدين العراقي وابنه ولي الدين، ونور الدين الهيثمي بالحرم النبوي، ومات سنة سبع وستين وسبعمائة بطيبة ودفن بالبقع⁽⁴⁾.

10. عبد العزيز بن أحمد بن محمد بن عبد العزيز بن عبد السلام بن ابي القاسم السلمي.

حدث بثلاثياته بقراءة الشيخ نور الدين الهيثمي سمعها شيخنا الحافظ زين الدين العراقي وابنه شيخنا ولي الدين أحمد في الثانية من عمره في سنة أربع وستين وسبعمائة⁽⁵⁾.

(1) من مصنفاته: التفسير، وصل فيه إلى آخر سورة آل عمران، ومختصر الشرح الكبير، والجامع النفيس في الفقه، جامع للخلاف والأوهام الواقعة للنووي وابن الرقعة وغيرهما، مبسوط جدا، لم يتم، والمساعد في شرح التسهيل وأملى عليه مثلا، وعلى الألفية شرحا أملاه على أولاده قاضي القضاة جلال الدين القزويني، وقد كتبت عليه حاشية سميتها بالسيف الصقيل". السيوطي، بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة (ج2/48).

(2) السيوطي، بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة (ج2/48).

(3) الفاسي، ذيل التقييد في رواية السنن والأسانيد (ج2/11).

(4) المصدر السابق (ج2/61).

(5) المصدر السابق (ج2/125).

11. علي بن محمد بن أبي المجد بن علي الدمشقي مسند الشام الخطيب علاء الدين أبو الحسن المعروف بإمام مسجد الجوزة.

حضر القاهرة فاسمع الصحيح في جمع حافل بخانقاه سعيد السعداء، بقراءة قاضي القضاة شيخ الإسلام ولي الدين أبي زرعة أحمد ابن الحافظ زين الدين العراقي، مات في يوم الثلاثاء الخامس والعشرين من شهر ربيع الآخر سنة ثمان مائة⁽¹⁾.

12. عمر بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن عبد الرحمن بن محمود ابن أبي بكر قاضي الحنفية بالقاهرة أبو حفص المعروف بالبسطامي المصري الحنفي.

سمع عليه الأئمة منهم شيخنا قاضي القضاة ولي الدين أحمد بن العراقي وذكر انه حفظ الهداية في فقه الحنفية، ومات في شهر رجب سنة إحدى وتسعين وسبعمائة بالقاهرة معزولاً⁽²⁾.

13. أبو بكر بن أحمد بن محمد الأموي القاضي تاج الدين المقدسي الشافعي.

وحدث سمع منه الشيخ زين الدين العراقي وابنه الحافظ ولي الدين أبو زرعة. وكان فقيهاً بارعاً ولي قضاء القدس ودرس به، ومات في ثامن عشر رمضان سنة تسع وستين وسبعمائة بالقدس ودفن بمقبرة الشهداء⁽³⁾.

14. مُحَمَّد بن اسحاق بن ابراهيم بن عبد الرحمن السلمي القاضي تاج الدين المناوي المصري الشافعي خليفة الحكم العزيز بالديار المصرية.

وحدث بثلاثياته بقراءة الحافظ زين الدين العراقي فسمعها الحافظان ولي الدين أبو زرعة ولد القارئ في الثالثة ونور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي. وله عناية بالعلم ونباهة واستخلفه قاضي القضاة عزالدين بن جماعة حتى فوض اليه من أمور القضاء بالديار المصرية، ومات في سادس ربيع الآخر سنة خمس وستين وسبعمائة بالقاهرة⁽⁴⁾.

(1) الفاسي، ذيل التقييد في رواة السنن والأسانيد (ج2/ 219).

(2) المصدر السابق(ج2/ 243).

(3) المصدر السابق(ج2/ 336).

(4) المصدر السابق(ج1/ 96).

15. مُحَمَّد بن علي بن يوسف الإسْنوِي القاضي العلامة جمال الدين الشافعي الشهير بالخطيب.

ذكره الحافظ ابن العراقي في تاريخه فقال: سألته عن مولده فقال ليس من المروءة ان يخبر الرجل عن سنه، وقد سمع منه وأخذ عنه وانتفع به ابن العراقي⁽¹⁾.

16. مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن أبي القَاسِم بن جميل الربيعي التَّونِسيِّ ثمَّ المِصرِيِّ نَاصِر الدِّين المَالِكي.

مولد في صفر سنة (681هـ) قال ابن حجر: "وَحَضَرَ عَلَيْهِ أَبُو زُرْعَةَ ابْنُ شَيْخِنَا فِي السَّنَةِ الْأُولَى مِنْ عَمْرِهِ"⁽²⁾ وقال الحافظ أبو زرعة ابن العراقي وهو من أقدم شيوخه وفاتا⁽³⁾ وتوفي في سنة (763هـ).

17. أَحْمَد بن مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن الحسن بن زهرة بن الحسن بن زهرة بن عليّ الحُسَيْنِي العُلُوِي الحَلْبِي شيخ الشُّيوخ بحلب يكنى أبا طَالِب.

مولده في رَجَب سنة (717) حينما رحل زين الدين العراقي مع ابنه الي دمشق أحضره على الحافظ الحُسَيْنِي وهو من الشهرة والمكانة، بأن كان يرحل اليه ومات في صفر سنة (795)⁽⁴⁾.

18. مُحَمَّد بن رافع بن أبي مُحَمَّد هجرس بن مُحَمَّد بن شافع بن مُحَمَّد بن نعمة بن فتيان بن منير بن كعب السَلَامِي تَقِيّ الدِّين أَبُو المَعَالِي ابن رافع الصميدي الحوران يالأصل المحدث المشهور المِصرِي.

مولده في سنة (704) سمع منه الحافظ عبدالرحيم العراقي ووالده منه بدمشق، مات في (14) جُمَادَى الْآخِرَةَ سنة (774) بِدِمَشْق⁽⁵⁾.

(1) الفاسي، ذيل التقييد في رواة السنن والأسانيد (ج1/194).

(2) ابن حجر، الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة (ج5/518).

(3) الفاسي، ذيل التقييد في رواة السنن والأسانيد (ج1/240).

(4) ابن حجر، الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة (ج1/355).

(5) المصدر السابق (ج5/180).

19. مَحْمُودُ بْنُ خَلِيفَةَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ خَلْفَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عَقِيلِ الْمُنْبِجِيِّ ثُمَّ الدَّمَشْقِيِّ شَمْسِ الدِّينِ أَبُو الثَّنَاءِ التَّاجِرِ.

مولده سنة (678هـ)، وَكَانَ لَا يَسْمَعُ إِلَّا مِنْ أَسْلِ صَحِيحٍ وَحَدَّثَ بِالكَثِيرِ حَدَّثَ عَنْهُ ... أَبُو زُرْعَةَ بْنِ الْعِرَاقِيِّ، مَاتَ بِدِمَشْقٍ وَقَدْ جَاوَزَ الثَّمَانِينَ فِي ذِي الْحِجَّةِ سَنَةَ (767)⁽¹⁾.

20. يَعْقُوبُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سُلْطَانَ الْبَعْلِيِّ ثُمَّ الدَّمَشْقِيِّ الْحَرِيرِيِّ شَرَفِ الدِّينِ أَبُو مُحَمَّدٍ.

قال ابن حجر: "وُلِدَ سَنَةَ (675) وَسَمِعَ عَلَى الْفَخْرِ مَشِيخَتَهُ وَحَدَّثَ قَدِيمًا بَعْدَ الثَّلَاثِينَ وَاسْتَمَرَ وَكَانَ كَثِيرَ الْمُعَامَلَاتِ وَخَلْفَ أَمْوَالًا جَمَّةً، مَاتَ فِي شَهْرِ رَبِيعِ الْأَوَّلِ سَنَةَ (766) وَقَدْ جَاوَزَ التَّسْعِينَ سَمِعَ مِنْهُ شَيْخَنَا الْعِرَاقِيَّ وَأَحْضَرَ عَلَيْهِ وَادَهُ أَبَا زُرْعَةَ فِي أَوَّلِ السَّنَةِ الثَّلَاثَةِ مِنْ عَمْرِهِ"⁽²⁾.

21. عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ صَالِحَ بْنِ نَدِيِّ الْعَرَضِيِّ عَلَاءِ الدِّينِ الْمُسْنَدِ التَّاجِرِ الدَّمَشْقِيِّ.

مولده سنة (777) كَانَ ثِقَّةً صَحِيحَ السَّمَاعِ، وَأَثْبَتَ ابْنَ حَجَرَ فِي تَرْجُمَةِ ابْنِ الْعِرَاقِيِّ سَمَاعَهُ وَالْأَخْذَ عَنْهُ، مَاتَ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ سَنَةَ (764)⁽³⁾.

22. أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدَ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ أَبِي الْقَاسِمِ الْمَعْمَرِ الرَّئِيسِ بَدْرِ الدِّينِ بْنِ الْجَوْحِيِّ.

مولده سنة (683)، حَدَّثَ كَثِيرًا وَطَالَ عَمْرُهُ وَانْتَفَعَ بِهِ، وَكَانَ يُبَاشِرُ فِي الْجَيْشِ ثُمَّ تَرَكَ وَأَقْبَلَ عَلَى إِسْمَاعِ الْحَدِيثِ، أَخَذَ عَنْهُ أَبُو زُرْعَةَ الْعِرَاقِيُّ وَغَيْرُهُ، مَاتَ فِي رَمَضَانَ سَنَةَ (764)⁽⁴⁾.

23. عَمْرُ بْنُ مُحَمَّدَ بْنِ أَبِي بَكْرَ بْنِ أَبِي النُّورِ الشَّحْطَبِيِّ الدَّمَشْقِيِّ.

سَمِعَ مِنَ الْفَخْرِ مَشِيخَتَهُ وَغَيْرَهَا وَحَدَّثَ سَمِعَ مِنْهُ الشَّيْخُ زَيْنُ الدِّينِ الْعِرَاقِيُّ وَابْنُهُ وَلِيُّ الدِّينِ، وَمَاتَ بِالنَّيْرِبِ مِنْ غَوَطَةِ دِمَشْقٍ فِي الْعَشْرِ الْأَخِيرِ مِنْ شَوَّالِ سَنَةَ (765)⁽⁵⁾.

(1) ابن حجر، الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة (ج6/80).

(2) المصدر السابق (ج6/206).

(3) المصدر السابق (ج4/23).

(4) المصدر السابق (ج1/296).

(5) المصدر السابق (ج4/217).

24. عمر بن حسن بن مزيد بن أميلة بن جُمعة بن عبدان المراغي ثم الحلبي ثم الدمشقي ثم المزي المشهور بابن أميلة مُسند العصر.

مولده في ثامن عشر من شهر رَجَب سنة (679) أجاز لمن أدرك حياته خصوصاً الشاميين والمصريين، وقد أخذ عنه ابن العراقي وغيره، ومات في ثامن ربيع الآخر سنة (778)⁽¹⁾.
25. مُحَمَّد بن عبد الله بن يحيى بن علي بن تمام بن يوسف بن موسى بن تمام الأنصاري الخزرجي قاضي القضاة بديار مصر والشام بهاء الدين أبو البقاء السبكي الشافعي.

مولده بالقاهرة في سنة سبع وسبعمئة في ربيع الأول، حدث به بدمشق؛ و بالقاهرة وسمعه عليه بها خلق، سمع ابن العراقي منه بالقاهرة، مات في ربيع الآخر بدمشق سنة سبع وسبعين وسبعمئة.⁽²⁾

26. مُحَمَّد بن أبي بكر بن علي الدمشقي الصالحي المعروف بابن السوقي أبو عبد الله. مولده سنة اثنتين وثمانين وستمئة، مات في أحد الجمادين سنة ثلاث وسبعين وسبعمئة بدمشق.⁽³⁾

27. مُحَمَّد بن أحمد بن عبد العزيز بن القاسم بن عبد الرحمن الشهيد الناطق ابن القاسم بن عبد الله العقيلي قاضي مكة وخطيبها كمال الدين أبو الفضل النويري المكي. مولده في شعبان سنة (227) أفتى ودرس وحدث، وأخذ عنه خلق كثير، مات في الثالث عشر من شهر رجب سنة (799)⁽⁴⁾.

28. مُحَمَّد بن أحمد بن عبد الله بن مُحَمَّد بن عبد الْمُعْطِي بن مكي بن طراد الأنصاري الخزرجي المكي جمال الدين.

مولده في السادس صفر سنة (702) اشتغل وتفقّه وبرع في الفرائض والفقه سمع منه الشيخ العراقي وغيره وتفرّد ببعض مسموعاته، وكان خيراً فاضلاً، مات في تاسع عشر شهر رَجَب سنة (776)⁽⁵⁾.

(1) ابن حجر، الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة (ج4/188).

(2) الفاسي، ذيل التقييد في رواية السنن والأسانيد (ج1/146).

(3) المصدر السابق (ج1/108).

(4) ابن حجر، الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة (ج1/289).

(5) المصدر السابق (ج5/57). بتصرف.

29. بهاء الدين أبو عبد الله محمد بن محمد بن محمد بن عبد القادر الأرتاحي المصري. ومولده سنة ثمان وتسعين وستمائة بالقاهرة وبها مات. حدث وولي بيت المال، ومات في مستهل رجب سنة (778)⁽¹⁾.

30. عبد الله بن محمد بن محمد بن سليمان بن موسى عفيف الدين النشاوري المكي أبو محمد مسند مكة.

مؤله بمكة في سنة (705)، وحدث بها كثيرا وبالقاهرة أيضاً، ومات في أول ذي الحجة سنة تسعين وسبعمائة⁽²⁾.

31. محمد بن عبد الله بن محمد بن عبد الحميد بن عبد الهادي بن يوسف ابن محمد بن قدامة شمس الدين بن المحب.

قال ابن حجر: "وُلِدَ سَنَةَ: (688) وَأَجَارَهُ جَمَاعَةٌ، وَسَمِعَ مِنْهُ الشَّيْخُ الزَّيْنُ الْعِرَاقِيُّ وَاحْضَرَ وَوَلَدَهُ أَبَا زُرْعَةَ عِنْدَهُ وَمَاتَ فِي ثَانِي ذِي الْحِجَّةِ سَنَةَ (769)⁽³⁾.

32. عبد الله بن محمد بن علي بن أبي الحسن جمال الدين ابن معين الدين القيم بالكاملية وبالجامع الأفرم.

مؤلد سنة: (708) وَسَمِعَ مِنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَخْلُوفٍ وَمُحَمَّدَ بْنِ سُلَيْمَانَ الْمَرَكَشِيِّ سَمِعَ مِنْهُ الْجَمَاعَةُ وَالْبَرْهَانَ مُحدث حلب وأبو حامد بن ظهيرة وأبو زرعة بن العراقي وآخرون⁽⁴⁾. أما شيوخه من النساء فهن⁽⁵⁾:

1. سِتُّ الْعَرَبِ بِنْتُ مُحَمَّدَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الْوَّاحِدِ حَفِيدَةَ الْفَخْرِ ابْنِ الْبُخَارِيِّ، أُمُّ مُحَمَّدِ الصَّالِحِيَّةِ.

كَانَ عِنْدَهَا مِنْ حَدِيثِ جَدِّهَا مِنَ الْكُتُبِ الطَّوَالِ وَالْأَجْزَاءِ شَيْءٌ كَثِيرٌ وَحَدَّثَتْ وَطَالَ عَمْرُهَا أَخَذَ عَنْهَا الْعِرَاقِيُّ وَأَحْضَرَ وَوَلَدَهُ عِنْدَهَا، وَسَمِعَ ابْنُ الْعِرَاقِيِّ عَلَيْهَا مِنْ كِتَابِ الْإِبْلَاءِ فِي

(1) الفاسي، ذيل التقييد في رواية السنن والأسانيد (ج1/ 261).

(2) ابن حجر، الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة (ج3/ 84)، ابن الفاسي، ذيل التقييد في رواية السنن والأسانيد (ج2/ 63).

(3) ابن حجر، الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة (ج5/ 229).

(4) المصدر السابق (ج3/ 83).

(5) اجتهدت في الوقوف عليهن، ولا ادعى الحصر.

السنن الكبير للبيهقي إلى آخر السنن، وتوفيت في سنة سبع وستين وسبعمائة بصالحية دمشق⁽¹⁾.

2. جويرية بنت أحمد بن أحمد بن الحسين بن موسك أم الهناء وأم البر بنت الشيخ شهاب الدين الهكاري المصرية. وَيُقَالُ لَهَا الهكارية.

حدثت بمسموعاتها مرارًا وعمرت فأَكثَرُوا عَنْهَا، قرأ عليها ابن العراقي جميع سنن النسائي، وَمَاتَتْ فِي ثَانِي عَشْرَى صَفَرِ سَنَةِ (783)⁽²⁾.

3. فَاطِمَةُ بنت أحمد بن قاسم بن أبي بكر بن عبد الرحمن أم الحسن بنت الشيخ شهاب الدين الحراري المكية وتدعى أم نجم الدين.

حدثت سمع منها الفضلاء، سمعت ابن العراقي منها بالمدينة النبوية لما كنت مجاورًا فيها، مَاتَتْ خَامِسَ شَوَّالٍ بِالْمَدِينَةِ النَّبَوِيَّةِ سَنَةِ (783)⁽³⁾.

كل هؤلاء الشيوخ وغيرهم ممن سمع منهم زين الدين العراقي، وولي الدين العراقي من أكابر أهل العلم ومن طالع تراجمهم يعجب من حالهم فقد برعوا في فنون شتى، وكنت أود الاسهاب في بيان حالهم ولكن القصد هنا الوقوف على شيوخ ابن العراقي الذي شاركوا في بناء شخصيته العلمية وأخذ عنهم العلم.

المطلب الحادي عشر: تلاميذ الإمام ابن العراقي⁽⁴⁾:

جلالة قدر الحافظ بن العراقي بلغت الأفاق وسار في شهرته الركبان فقد علا سند وسبق الذكر إنه أخذ الرواية وهو في السنة الأولى من عمره فكان غاية طلبه العلم الأخذ عنه وخاصة انه ابن للعلامة المحدث الزين العراقي فهو لم يجمع الرواية والإجازة فقط بل أخذ الفقه والحديث وعلومه، بل وصنف ودرس وتولي القضاء فهو مفخرة لطلبة العلم أن يأخذوا عنه فكثير التلاميذ بل أصبحوا شيوخ في حياته وتصدروا لذلك سأذكر أشهرهم:

(1) الفاسي، ذيل التقييد في رواية السنن والأسانيد (ج2/ 375).

(2) ابن حجر، الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة (ج2/ 97)، الفاسي، ذيل التقييد في رواية السنن والأسانيد (1/ 333).

(3) ابن حجر، الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة (ج4/ 259)، ابن الفاسي، ذيل التقييد في رواية السنن والأسانيد (ج2/ 383).

(4) ترتيب التلاميذ حسب الملازمة والأخذ عن ابن العراقي بعد استقراء كتب التراجم وترتيبهم باجتهاد من الباحثة.

1. يحيى بن مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن أَحْمَد بن مخلوف بن عبد السَّلَام الشَّرْف أَبُو زَكْرِيَّا بن سعد الدِّين بن القطب بن الجمال بن الشَّهاب بن الزين الحدادي الأَصْل المَنَاوِي القاهري الشَّافِعِي (871).

لازم ابن العراقي أتم ملازمة، واختص به، وبه انتفع وعليه تخرج، فقد قرأ عليه الفقه وقرأ عليه النحو، وعليه قرأ نحو النصف من شرحه لـ "البهجة المسمي بـ" النهجة المرضية في شرح البهجة الوردية" وسمع أكثره، وأجازه بباقيه إن لم يكن سماعاً، وسمع عليه أيضاً بعض أيضاً بعض لـ"جمع الجوامع" سماع بحث ومقابلة، واختص به لكون الولي العراقي كان زوج أخته، وبه انتفع وعليه تخرج، وقرأ عليه كلتا الألفيتين تصحيحاً، ثم عرضا بجمعهما، ثم بحثاً بجميع "ألفية النحو" وسماعاً في البحث الأكثر "ألفية الحديث"، ولغير ذلك من كتب الأصليين وغيرهم. وانفرد عنه بضبط مسائل وفرائد وآداب، لكثرة اختصاصه بخدمته وإقبال الشيخ عليه من الكتب والأجزاء ونحوها أشياء؛ حتى أخذ عنه ببعض النواحي كـ"النيابة" و"الجزيرة الوسطي والمكان المعروف بـ"السبع وجوده" و"المنوفية" وغيرها. وكذا ببعض "مناهل الحجاز"، كالينبوع وشبهها على ما سمعته منه ثم رأيت في "الطباق"، واستملى عليه بـ"القاهرة" بعد موت، عبد الرَّجيم الزين الهيثمي. وكذلك حضر وقراءة في مجالس أمالي ابن العراقي، وكذا استملى عليه المجلس الذي أملاه بالمدينة النبوية.

في مكة المكرمة كان المستملى "رضوان العقبي" وقرأ يحيى في مجلس مرات متعددة، وأذن له ابن العراقي في الإفتاء والتدريس⁽¹⁾.

2. عبد الرَّحْمَن بن عنبر بُنُون وموحدة كجعفر بن عَلِي بن أَحْمَد بن يَعْقُوب ابن عبد الرَّحْمَن الزين العثماني البوتيجي ثم القاهري الشَّافِعِي الفرضي وَيَعْرِف بالبوتيجي (864)⁽²⁾.

لازم الوَلِي بن العِرَاقِي فَحَمَل عَنْهُ علوما جملة من حَدِيث وَفقه وَأصول وَغَيْرهَا وَقَرَأَ عَلَيْهِ جملة من تصانيفه من ذَلِكَ تَحْرِير الفتاوي إِلَّا كراسين من آخره وَكُتِبَ عَنْهُ أَكْثَرُ أَمَالِيهِ وَلَمْ يَنْتَفِعْ بِأَحَدٍ مَا انْتَفَعَ بِهِ، ... وَكُتِبَ بِحَطِّهِ الكَثِير من الكُتُب المطولة وَغَيْرهَا خُصُوصاً من تصانيف شَيْخِهِ الوَلِي العِرَاقِي⁽³⁾.

(1) السخاوي، الذيل على رفع الإصر أو بغية العلماء (ص440).

(2) السخاوي، الضوء اللامع لأهل القرن التاسع (ج4/115).

(3) المصدر السابق(ج4/116).

3. مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ التَّقِيُّ الْفَاسِيُّ الْمَكِّي الْمَالِكِيُّ (832)⁽¹⁾.

وقرأ على العراقي شرحه لألفيته في الحديث، "المسماة بالتبصرة"، حتى أكمل قراءته بحثاً وفهماً في سابع عشر جمادى الآخرة من سنة ثمانمائة.
وأذن له الحافظ زين الدين العراقي في أن يدرس ويفيد في علم الحديث، وكتب له بذلك خطه⁽²⁾.

4. رِضْوَانُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ بْنِ سَلَامَةَ بْنِ الْبَهَاءِ بْنِ سَعِيدِ مُحدثِ الْعَصْرِ الزَّيْنِ أَبُو النَّعِيمِ وَأَبُو الرِّضَا الْعَقْبِيُّ ثُمَّ الْقَاهِرِيُّ الصَّحْرَاوِيُّ الشَّافِعِيُّ الْمَقْرِيءُ (852).

اجتهد في مجالسة ابن العراقي، وكان المستملى في مكة المكرمة في عدة مجالس بل كان قد كتب عن الحافظ الزين العراقي جملةً من أماليه ثم عن ولده الولي استملى عليه كثيراً، ولزم الاشتغال والمطالعة والعبادة حتى تقدم في العلم والعمل، فعكف الناس عليه للقراءة وانتصب لذلك، وأحب الحديث وبرع فيه، قال ابن حجر: "وكان يراجعني فيما يقرأ ويسمعه، وحصل كثيراً من تصانيفي، وتنبه كثيراً، وهو من أمثل من تخرج عليّ على طريقة طلب الحديث"⁽³⁾. فهو وابن حجر كانوا من تلاميذ الحافظ الزين العراقي وابنه ولي الدين، لكن ابن حجر منقطع النظير والصفات، كما قال رضوان العقبي فيه⁽⁴⁾.

5. أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ نَصْرِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْفَتْحِ بْنِ هَاشِمِ بْنِ إِسْمَاعِيلِ بْنِ إِبْرَاهِيمِ بْنِ نَصْرِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ شَيْخِ الْمَذْهَبِ الْقَاضِي عَزَّالِدِينَ أَبُو الْبُرَكَاتِ الْعَسْقَلَانِيُّ الْأَصْلُ، الْقَاهِرِيُّ، الْحَنْبَلِيُّ.

مولده في سادس عشري من ذي القعدة سنة (800)، تخرج عن "رضوان العقبي"، والولي أبي زرعة أحمد بن عبد الرحيم العراقي، وانتفع به واستفاد، وسمع عليه نحو الثلث الأخير من كتاب "الأدب المفرد" للبخاري، وبرع ونبغ حتى كتب المصنفات، حتى قيل قلّ فن

(1) الشوكاني، البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع (ج2/114).

(2) الفاسي، العقد الثمين في تاريخ البلد الأمين (ج2/42).

(3) ابن حجر، المجمع المؤسس للمعجم المفهرس (ج3/115).

(4) السيوطي، نظم العقيان في أعيان الأعيان (ص112)، السخاوي، الضوء اللامع لأهل القرن التاسع

(ج3/226) والجواهر والدرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر (ج1/455).

من الفنون إلا وصنف فيه، وكان بيته وبين السخاوي تبادل كتب ومراسلات وثناء واستدراكات، مات في سنة (886)⁽¹⁾.

6. مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن أحمد، المناوي الأصل الشيخ شمس الدين الجوهري المعروف بابن الريفي.

ومولده سنة (788هـ)، وكان قد حصلت له ثروة من قبل بعض حواشي الناصر فرج من النساء، وأكثر من القراءة على الشيخ برهان الدين البيجوري فقرأ عليه الروضة وفي الرفاعي الكبير وفي الرفاعي الصغير وغير ذلك، ولزم دروس القاضي ولي الدين العراقي، وكان كثير التلاوة والإحسان للطلبة، وكانت جنازته مشهودة مات في يوم الخميس خامس شوال في سنة (840)⁽²⁾.

7. مُحَمَّد بن أحمد بن مُحَمَّد بن إبراهيم بن أحمد بن هاشم الجلال أبو عبد الله بن الشهاب العباسي بن السكمال الأنصاري المحلي (864).

وأخذ علوم الحديث عن الولي العراقي وبه انتفع فأنه قرأ عليه جميع شرح ألفية العراقي بعد أن كتبه بخطه في سنة تسع عشرة وأذن له في إقرائه وكان أحد طلبة المؤيدية عنده بل كان كل ما يشكك عليه في الحديث وغيره يُراجع فيه إليه⁽³⁾.

8. أحمد بن أحمد بن عبد الخالق بن عبد المحي بن عبد الخالق القاضي ولي الدين بن الشهاب بن السراج الأسيوطي الأصل القاهري الناصري الشافعي (891).

سمع على الولي العراقي وأثبت اسمه بخطه في بعض مجالس أماليه⁽⁴⁾، عرض عليه "العمدة"، "المنهاج"، و"جمع الجوامع"، و"الألفية"⁽⁵⁾.

9. صالح بن عمر بن رسلان بن نصير بن صالح القاضي علم الدين أبو البقاء بن شيخ الإسلام السراج أبي حفص الكناني العسقلاني البلقيني الأصل القاهري الشافعي (898).

أخذ الحديث عن الولي العراقي مجالس من أماليه بحضور الهيتمي ورأيت المملي أثبت اسمه في بعضها وسمع على والده جزء الجمعة للنسائي وختم دلائل النبوة للبيهقي وأشياء،

(1) السخاوي، الذيل على رفع الإصر أو بغية العلماء (ص21، 20).

(2) ابن حجر، إنباء الغمر بأبناء العمر (ج4/ 62) الملطي، نيل الأمل في ذيل الدول (ج4/ 410).

(3) السخاوي، الضوء اللامع لأهل القرن التاسع (ج7/ 39) بتصرف يسير.

(4) المصدر السابق (ج1/ 210).

(5) السخاوي، ذيل الإصر (ص155).

وَعَرَضَ بَعْضَ مَحَافِظِهِ عَلَى أَبِيهِ وَالزَّيْنِ الْعِرَاقِيِّ، ثُمَّ وَلِيَ قَضَاءَ الْقَضَاةِ بِالْأَمِيرِ الْمَصْرِيَّةِ، عَوْضاً عَنْ قَاضِي الْقَضَاةِ وَلِيِّ الدِّينِ أَحْمَدَ الْعِرَاقِيَّ فِي يَوْمِ السَّبْتِ سَادِسَ ذِي الْحِجَّةِ سَنَةِ خَمْسٍ وَعِشْرِينَ وَثَمَانِمِائَةَ⁽¹⁾.

10. بدر الدين أبو الإخلاص مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عَطَاءِ اللَّهِ بْنِ غَوَاضِ بْنِ نَجَا بْنِ أَبِي النَّثَاءِ الْقُرَشِيِّ الْأَسَدِيِّ الزَّبِيرِيِّ السَّكَنْدَرِيِّ (853).

قال السخاوي: "وأخذ الحديث عن الولي العراقي أخذ عنه ألفية والده وشيخنا واشتدت ملازمته له حتى قرأ عليه الصحيح وكتب عنه قديما غير مجلد من شرح البخاري وحكى لنا عنه حكاية ليست غريبة بالنسبة لعلو مقامه أثبتها في الجواهر"⁽²⁾(3).

11. يُوسُفُ بْنُ مُحَمَّدِ الْمَدْعُوِّ بَدْرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ يُوسُفِ الْجَمَالِ الْكُومِيِّ ثُمَّ الْقَاهِرِيِّ الشَّافِعِيِّ (848).

مولده سنة تسع وستين وسبع مائة وكان شيخاً فاضلاً خيراً جليلاً متعبداً منقطعاً إلى الله اشتغل وسمع الكثير على الولي العراقي ولازمه في دروس في مدرسة القانبيهية وكان أقام بها مدة، وكتب عنه من أماليه⁽⁴⁾.

12. مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ هَبَةَ اللَّهِ بْنِ عَمْرِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الشَّرَفِ هَبَةَ اللَّهِ بْنِ النَّجْمِ الصَّدْرِ بْنِ نَاصِرِ الدِّينِ بْنِ الشَّرَفِ الْجُهَنِيِّ الْحَمَوِيِّ الشَّافِعِيِّ (875).

عرض منهاج الطالبين وعمدة المفتين في الفقه للإمام النووي بالقاهرة في سؤال سنة أربع وعشرين على الولي العراقي⁽⁵⁾.

قال السخاوي: "ولقيته في رجوعي من حلب فقرأت عليه شيئاً بإجازته من الولي العراقي وكتبت عنه أشياء"⁽⁶⁾.

(1) ابن تغري، المنهل الصافي والمستوفى بعد الوافي (ج6/ 327)، السخاوي، الضوء اللامع لأهل القرن التاسع (ج3/ 312).

(2) اجتهد على الوقوف على هذه الحكاية في الجواهر والدرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر، فعجزت، والله المستعان.

(3) السخاوي، الضوء اللامع لأهل القرن التاسع (ج7/ 91).

(4) المصدر السابق (ج10/ 328).

(5) المصدر السابق (ج10/ 24).

(6) المصدر السابق (ج10/ 25).

13. مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عَلِيِّ بْنِ إِبرَاهِيمَ الْقَاهِرِي الشَّافِعِي الخَطِيب (848).
قال السخاوي: ذكر لي أنه كتب عن الزين العراقي من أماليه بالظاهرة، العتيقة وأنه
سمع من ولده الولي واشتغل يسيرا وحضر الدروس⁽¹⁾.
14. مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي الْقَسَمِ مُوسَى بْنِ الشَّمْسِ بْنِ الشَّرَفِ الدِمَهَوِجِي
الأصل القاهري المحلي الشافعي،
مات بعد السنتين رحمه الله، حفظ القرآن وبعض المنهاج وحضر دروس الولي
العراقي⁽²⁾.
15. محمد بن إسماعيل بن أبي بكر بن عمر بن بريدة الشهاب الابشيطي ثم القاهري
الأزهري الشافعي (783).
قطن جامع الأزهر مدة وأخذ به الفقه عن الولي العراقي، وسمع الحديث عن جماعة
منهم الولي العراقي والحافظ ابن حجر⁽³⁾.
16. أحمد بن عثمان الريشي القاهري الشافعي ويعرف بالكوم الريشي (852)
أخذ علم الحديث عن الولي العراقي بل كان يقرأ عليه في شرحه لجمع الجوامع⁽⁴⁾.
17. مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ الشَّمْسِ الكيلاني الأصل القاهري الأزهري الشافعي ويعرف
بالعجمي (859).
حفظ القرآن وغيره واشتغل وأخذ عن الولي العراقي في شرح ألفية أبيه⁽⁵⁾.
18. مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عَمْرِ بْنِ غَازِي بْنِ قِجْمَاسِ الدِّينِ الْقَاهِرِي
الشَّافِعِي السِّلاخُورِي ويعرف بالشاذلي (864).
أخذ في الفقه عن الولي العراقي في آخرين فيه وفي غيره⁽⁶⁾.
19. عبد الرحمن بن محمد بن محمد بن يحيى الزين أبو الفضل بن التاج السندبيسي
(859)⁽⁷⁾.

(1) السخاوي، الضوء اللامع لأهل القرن التاسع (ج7 / 77).

(2) المصدر السابق (ج10 / 55).

(3) الشوكاني، البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع (ج1 / 39).

(4) السخاوي، الضوء اللامع لأهل القرن التاسع (ج2 / 2).

(5) المصدر السابق (ج10 / 45).

(6) المصدر السابق (ج7 / 88).

(7) المصدر السابق (ج4 / 151).

أخذ علم الحديث عن الشيخ ولي الدين العراقي⁽¹⁾.

20. الشيخ الإمام الحافظ برهان الدين إبراهيم بن محمد بن خليل الطرابلسي ثم الحلبي، المعروف بسبط ابن العجمي الشافعي (841)⁽²⁾.

21. قاضي القضاة عز الدين أبو البركات أحمد بن إبراهيم بن نصر الله بن أحمد بن أحمد بن محمد بن أبي الفتح بن هاشم بن إسماعيل بن نصر الله بن أحمد الكناني العسقلاني (886)⁽³⁾.

22. أحمد بن محمد بن بركوت الصلاح بن أجمال بن الشهاب المكي (881)⁽⁴⁾.

23. الشيخ تقي الدين أبو العباس أحمد بن محمد بن حسن بن علي بن يحيى بن محمد بن خلف الله بن خليفة الشُّمِّي المالكي ثم الحنفي (872)⁽⁵⁾.

24. عبد السلام بن عبد الله بن أحمد بن بكران الداهري أبو الفضل البغدادي (859)⁽⁶⁾.

25. عمر بن حسين بن حسن بن أحمد بن علي بن عبد الواحد بن خليل بن الحسن السراج أبو حفص بن البدر العبَّادي ثم الطنندائي ثم القاهري الأزهرى الشافعي (885)، وسمع على الولي العراقي⁽⁷⁾.

26. حسام الدين أبو عبد الله الحسيني المغربي الأصل الطهطاوي المنفلوطي المصري (873) سمع على الولي العراقي⁽⁸⁾.

27. الوفاء بن المحدث أجمال بن الحافظ الشهاب العرياني القاهري الشافعي (852). جاء في ترجمته: وأخذ علم الحديث عن الولي العراقي⁽⁹⁾.

(1) السيوطي، بغية الوعاة (ج2/89).

(2) حاجي خليفة، سلم الوصول إلى طبقات الفحول (ج1/52).

(3) السيوطي، حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة (ج1/484).

(4) السخاوي، الضوء اللامع لأهل القرن التاسع (ج2/99).

(5) حاجي خليفة، سلم الوصول إلى طبقات الفحول (ج1/228).

(6) الفاسي، ذيل التقييد في رواية السنن والأسانيد (ج2/121).

(7) السخاوي، الضوء اللامع لأهل القرن التاسع (ج6/81).

(8) المصدر السابق (ج7/191).

(9) قال السخاوي بعد الثناء الطويل عليه: ولكنه مع هذه الأوصاف الشريفة ضيع نفسه بكثرة إسرافه على نفسه ومجاهرته بالمعاصي بحيث شوهد منه العجب من ذلك وأفضى به الحال إلى أن سقط في البحر وهو ثمل فيما قيل يوم الخميس سابع عشرين سنة اثنتين وخمسين فغرق ولم يوجد ثم وجد في مستهل شعبان فغسل من الغد ودفن بعد أن تغيرت رائحته السخاوي، الضوء اللامع لأهل القرن التاسع (ج1/71). قلت: نسأل الله لنا وللجميع المسلمين حسن الخاتمة.

28. مُحَمَّدٌ بنُ أَحْمَدَ بنِ مُحَمَّدَ بنِ أَبِي بَكْرٍ بنِ أَحْمَدَ الشَّمْسِ بنِ الشَّهَابِ القَاهِرِيِّ الحَنَفِيِّ وَيَعْرِفُ بِأَبْنِ الخَازِنِ (855).
- سمع على الزين العِرَاقِيِّ والهيثمي والأبناسي⁽¹⁾.
29. مُحَمَّدٌ بنُ أَحْمَدَ بنِ مُحَمَّدَ الشَّمْسِ أَبُو عبد الله القَاهِرِيِّ الشَّرَارِيِّيِّ الحَرِيرِيِّ الشَّافِعِيِّ الْمُقَرِّئِ وَيَعْرِفُ بِالشَّرَارِيِّيِّ⁽²⁾.
- أثبت الْوَلِيَّ الْعِرَاقِيَّ أُسْمَهُ فِيْمَنْ سَمِعَ مِنْهُ أَمَالِيَهُ وَذَلِكَ فِي سَنَةِ عَشْرٍ وَتَمَانِمِائَةٍ وَشَيْخِهِ⁽³⁾.
30. مُحَمَّدٌ بنُ إِسْمَاعِيلَ بنِ أَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ بنِ عبد الله النَّبْرِ بنِ الْمَجْدِ الْبِرْمَاوِيِّ الْأَصْلُ القَاهِرِيِّ الشَّافِعِيِّ (864) وَسَمِعَ عَلَى وَالِدِهِ وَالْوَلِيِّ الْعِرَاقِيِّ⁽⁴⁾.
31. مُحَمَّدٌ بنُ إِسْمَاعِيلَ بنِ مُحَمَّدَ بنِ أَحْمَدَ بنِ يُوْسُفَ الشَّمْسِ الْوَنَائِيِّ⁽⁵⁾ الْأُدْنِيِّ تَمَّ الْقِرَافِيَّ القَاهِرِيِّ الشَّافِعِيِّ (848) سَمِعَ عَلَى الْجَلَالِ الْبُلْقِينِيِّ، وَالْوَلِيِّ الْعِرَاقِيِّ، وَغَيْرِهِمْ⁽⁶⁾.
32. مُحَمَّدٌ بنُ مُحَمَّدَ بنِ يُوْسُفَ بنِ يَحْيَى نَاصِرِ الدِّينِ الْمَنْزَلِيِّ الشَّافِعِيِّ سَبَطِ سُوَيْدَانَ وَبِهِ يَشْهَرُ فَيُقَالُ لَهُ ابْنُ سُوَيْدَانَ (852)، دَخَلَ الْقَاهِرَةَ غَيْرَ مَرَّةٍ فَأَجَازَ لَهُ الْوَلِيَّ الْعِرَاقِيَّ⁽⁷⁾.
33. يُوْسُفَ بنِ أَبِي بَكْرٍ بنِ عَلِيِّ الْجَمَالِ أَبُو عبد الله القَاهِرِيِّ الشَّافِعِيِّ.
- مَاتَ بَعْدَ تَمَانِمِائَةٍ وَالْأَرْبَعِينَ تَقْرِيْبًا، أَخَذَ عَنِ الْوَلِيِّ الْعِرَاقِيِّ وَالْجَلَالِ الْبُلْقِينِيِّ وَغَيْرِهِمَا⁽⁸⁾.
34. مُحَمَّدٌ بنُ أَبِي بَكْرٍ بنِ الْحُسَيْنِ بنِ عَمْرِو بنِ مُحَمَّدَ بنِ يُوْسُفَ ابْنِ أَبِي الْفَخْرِ عبد الرَّحْمَنِ الْقُرَشِيِّ الْعِثْمَانِيِّ الْمِرَاغِيِّ (859).
- وَأَخَذَ الْأُصُولَ عَنِ الْوَلِيِّ الْعِرَاقِيِّ وَالنَّحْوِ عَنِ وَالِدِهِ⁽⁹⁾.

(1) السخاوي، الضوء اللامع لأهل القرن التاسع (ج7/ 59).

(2) لم أقف على سنة وفاته.

(3) السخاوي، الضوء اللامع لأهل القرن التاسع (ج7/ 103).

(4) المصدر السابق (ج7/ 138).

(5) بفتح الواو والثون وبالقصر نسبة لقرية بصعيد مصر.

(6) السخاوي، الضوء اللامع لأهل القرن التاسع (ج7/ 140).

(7) المصدر السابق (ج10/ 34).

(8) المصدر السابق (ج10/ 305).

(9) الشوكاني، البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع (ج2/ 146).

35. مُحَمَّدُ بنِ حَسَنِ بنِ عَلِيِّ بنِ عُثْمَانَ الشَّمْسِ النُّوَّاجِيِّ (859هـ).
وأخذ علم الحديث عن الولي العراقي⁽¹⁾.

المطلب الثاني عشر: محنته، ووفاته:

تأثر الحافظ ابن العراقي بما حصل له من صرف عن القضاء ببعض تلامذته بل ببعض من لا يفهم عنه كما ينبغي.

قال الحافظ ابن حجر: "ولما صرف عن القضاء فحصل له سوء مزاج من كونه صرف ببعض تلامذته بل ببعض من لا يفهم عنه كما ينبغي، فكان يقول: لو عزلت بغير فلان ما صعب علي!"⁽²⁾.

وقال ابن فهد: "وكان حصل له طحال فتداوى بشرب الخل كل يوم فعوفي وحج، ولما عزل عاد إليه وجع فظنه الطحال فتداوى بالخل فإذا به وجع الكبد فحمي كبده وعالجه الأطباء أزيد من شهرين ثم عرض له وعك وحمى عظيمة إلى أن آل أمره إلى الإسهال فأفرطه إلى أن مات في يوم الخميس سابع عشر من شعبان سنة ست وعشرين وثمانمائة تغمده الله تعالى برحمته وأسكنه فسيح جنته، وبالجملة فلم يخلف له بعده في مجموعته مثله"⁽³⁾.

وذلك قبل استكمالها سنة من صرفه عن القضاء، وصلى عليه صبيحة يوم الجمعة بالأزهر الشريف في مشهد حافل شهده خلق من الأمراء والقضاة والعلماء والطلبة تقدم القاضي المستجد مع كونه أوصى لمعين ثم دفن إلى جانب والده بتربة طشت من الصحراء رحمه الله وإيانا ونفعنا به ويسلفه وعلومهما. وتأسف الخيرون على فقده"⁽⁴⁾.

(1) الشوكاني، البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع (ج2/ 156).

(2) ابن حجر، إنباء الغمر بأبناء العمر (ج3/ 311).

(3) السيوطي، لحظ الألاحظ بذيل طبقات الحفاظ (ص187).

(4) السخاوي، الضوء اللامع لأهل القرن التاسع (ج1/ 340).

الفصل الثاني

جهود الإمام ابن العراقي في الحديث الشريف وعلومه

المبحث الأول

تعقبات الإمام ابن العراقي على العلماء وتعقباتهم عليه

المطلب الأول: تعريف التعقبات لغةً واصطلاحاً:

أولاً: التعقبات في اللغة:

قال ابن فارس: (عَقَبَ): العَيْنُ والقَافُ والباءُ أصلانِ صَحِيحَانِ: أَحَدُهُمَا يَدُلُّ عَلَى تَأخِيرِ شَيْءٍ وَإِثْبَانِهِ بَعْدَ غَيْرِهِ. وَالْأَصْلُ الْأَخْرَجُ يَدُلُّ عَلَى ارْتِفَاعِ وَشِدَّةِ وَصُعُوبَةٍ ... قَالَ الْخَلِيلُ: عَقَبْتُ الرَّجُلَ، أَي صِرْتُ عَقِبَهُ أَعْفَبُهُ عَقْبًا. وَمِنْهُ سُمِّيَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : "العَاقِبَ"⁽¹⁾؛ لِأَنَّهُ عَقِبَ مَنْ كَانَ قَبْلَهُ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ - عَلَيْهِمُ السَّلَامُ - ... وَيُقَالُ: اسْتَعَقَبَ فُلَانٌ مَنْ فَعَلَهُ خَيْرًا أَوْ شَرًّا، وَاسْتَعَقَبَ مِنْ أَمْرِهِ نَدْمًا، وَتَعَقَّبَ أَيْضًا. وَتَعَقَّبْتُ مَا صَنَعَ فُلَانٌ، أَي تَتَبَعْتُ أَنزَرَهُ"⁽²⁾.

والتَّعَقُّبُ: التَّتَبُّعُ، وَالتَّنَدُّبُ، وَالنَّظَرُ ثَانِيَةً، فيقال: تَعَقَّبَ الْخَبَرَ: تَتَبَعَهُ، وَيُقَالُ: تَعَقَّبْتُ الْخَبَرَ إِذَا سَأَلْتَ غَيْرَ مَنْ كُنْتَ سَأَلْتَهُ أَوَّلَ مَرَّةٍ. وَيُقَالُ: تَعَقَّبْتُ الْأَمْرَ إِذَا تَدَبَّرْتَهُ. وَالمُعَقَّبُ: المُتَّبَعُ حَقًّا لَهُ يَسْتَرِدُّهُ. وَالمُعَقَّبُ: الَّذِي يَتَّبَعُ عَقَبَ الْإِنْسَانِ فِي حَقِّ.

وعَقَّبَ عَلَيْهِ: كَرَّرَ وَرَجَعَ؛ وَفِي التَّنْزِيلِ: {وَلَى مُدْبِرًا وَلَمْ يُعَقِّبْ} (النمل: 10). وَأَعَقَبَ عَنِ الشَّيْءِ: رَجَعَ. وَأَعَقَبَ الرَّجُلُ: رَجَعَ إِلَى خَيْرٍ. وَقَالُوا: الْعُقْبَى إِلَى اللَّهِ أَي الْمَرْجِعُ. وَالْعُقْبُ: الرَّجُوعُ. وَالمُعَقَّبُ: الَّذِي يَكُرُّ عَلَى الشَّيْءِ، وَلَا يَكُرُّ أَحَدٌ عَلَى مَا أَحْكَمَهُ اللَّهُ. وَالتَّعَاقُبُ: الْوَرْدُ مَرَّةً بَعْدَ مَرَّةٍ. وَالتَّعَاقُبُ وَالِاعْتِقَابُ: التَّدَاوُلُ. وَالْعَقِيبُ: كُلُّ شَيْءٍ أَعَقَبَ شَيْئًا. وَهُمَا يَتَعَاقَبَانِ وَيَعْتَقِبَانِ أَي إِذَا جَاءَ هَذَا، دَهَبَ هَذَا، وَهُمَا يَتَعَاقَبَانِ كُلَّ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، وَاللَّيْلُ وَالنَّهَارُ يَتَعَاقَبَانِ، وَهُمَا عَقِيبَانِ، كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَقِيبٌ صَاحِبِهِ. وَعَقِيبُكَ: الَّذِي يُعَاقِبُكَ فِي الْعَمَلِ، يَعْمَلُ مَرَّةً وَتَعْمَلُ أَنْتَ مَرَّةً. وَتَعَقَّبَ: أَتَى بِهِ مَرَّةً بَعْدَ مَرَّةٍ.

(1) جزء من حديث في صحيح البخاري بسنده، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِي خَمْسَةٌ أَسْمَاءٍ أَنَا مُحَمَّدٌ وَأَحْمَدُ وَأَنَا الْمَاجِي الَّذِي يَمْحُو اللَّهُ بِي الْكُفْرَ وَأَنَا الْخَائِرُ الَّذِي يُحْشِرُ النَّاسَ عَلَى قَدَمِي وَأَنَا الْعَاقِبُ. ينظر: صحيح البخاري " كتاب المناقب، باب ما جاء في أسماء رسول الله (ج/4/185)، حديث (3532).

(2) ابن فارس، مقاييس اللغة (ج/4/77 فما بعدها)، الفراهيدي، كتاب العين، (ج/1/178).

وَأَعْقَبَ الرَّجُلُ إِعْقَابًا إِذَا رَجَعَ مِنْ شَرٍّ إِلَى خَيْرٍ. وَاسْتَعَقَبْتُ الرَّجُلَ، وَتَعَقَّبْتُهُ إِذَا طَلَبْتَ عَوْرَتَهُ وَعَثْرْتَهُ. وَالْعَاقِبُ وَالْعُقُوبُ: الَّذِي يَخْضَفُ مَنْ كَانَ قَبْلَهُ فِي الْخَيْرِ⁽¹⁾.

فَالْحَاصِلُ مِمَّا سَبَقَ أَنَّ مِنْ مَعَانِي التَّعَقُّبِ: التَّتَبُّعُ، وَالتَّنَدُّبُ، وَالتَّنَظَرُ فِي الشَّيْءِ ثَانِيَةً، وَالكَرُّ، وَالرَّجُوعُ، وَالتَّدَاوُلُ، وَمَجِيءُ الشَّيْءِ بَعْدَ الشَّيْءِ، وَالوَرْدُ مَرَّةً بَعْدَ مَرَّةٍ، وَسَوْأَلٌ غَيْرُ مَنْ كُنْتَ سَأَلْتَهُ أَوَّلَ مَرَّةٍ، وَطَلَبُ عَوْرَةِ الْآخِرِ وَعَثْرَتِهِ.

ثَانِيًا: التَّعَقُّبَاتُ فِي الْإِصْطِلَاحِ:

ولم أفد على تعريف محدد عند العلماء المتقدمين والمتأخرين للتعقبات من حيث الاصطلاح، ولعل ذلك كونه من المعروف الذي لا يحتاج إلى تعريف، وما وقفت عليه هو عند بعض الباحثين المعاصرين.

قال الباحث منصور نصار: "نظرُ العالم استقلالاً في كلام غيره أو كلامه المتقدم تخطئةً أو استدراكاً"⁽²⁾.

وقد تبعه على هذه التعريف الباحثان المُتَمَمَّانِ لنفسِ الدراسة، وهما: مناف توفيق سليمان مريان⁽³⁾، وعطا الله بن خليف بن غياض الكويكبي⁽⁴⁾. وأراني أميلُ إلى ما عرّفوه به مع التوضيح والزيادة .

قلت: ولا يلزم من التعقيب التخطئة لأنها حكم على الشيء أنه مخالف للواقع، أما الاستدراك: هي ذكر ما فات المتقدم مما قد اشترط على نفسه - فقد يشترط الاستيعاب أو ذكر أبرز وأصح النصوص وما شابه ذلك.

ثالثاً: أهمية التعقبات:

لا يخفى على أهل العلم والنظر ما للتعقبات العلمية الصادرة من أهل من أهمية بالغة، وقيمة علمية عالية، وفيما يأتي بيانها:

(1) ابن منظور، لسان العرب (ج1/611 فما بعدها) القيسي، إيضاح شواهد الإيضاح (ج1/175)، الفيروزآبادي، القاموس المحيط (ص117).

(2) تعقبات الحافظ ابن حجر على غيره من العلماء من خلال كتابه "تهذيب التهذيب"، من بداية حرف الألف إلى نهاية حرف الزاي، منصور سلمان نصر نصار (ص22).

(3) المصدر السابق (ص22).

(4) تعقبات الحافظ ابن حجر على غيره من العلماء من خلال كتابه "تهذيب التهذيب"، من بداية حرف الغين إلى نهاية الكتاب، عطا الله بن خليف بن غياض الكويكبي (ص22).

- 1- إنَّ علمَ التعقباتِ ودراسته يعتبر من أهمِّ العلوم التي تنمِّي الفهمَ، وتوسع الإدراكَ، وتقوِّي الشخصيةَ العلميةَ للباحث وتصلِّفها، كلُّ ذلك إن ابتغى به وجه الله.
- 2- إنَّ الدافع لدراسة تعقبات العلماء في مؤلفاتهم هو تنقيحها، وتنقيتها مما وقع فيها من أوهام وأخطاء غير متعمدة، لبيان الحق والوصول إلى الصواب فيه، لا انتصاراً لنفسٍ، ولا اتباعاً لهوى، وحباً في تتبع عثرات العلماء.
- 3- "ومن فوائد دراسة تعقبات العلماء، معرفة مكانة العلماء العلمية والقدر الذي عليه ذلك العالم الناقد الذي قلَّ الخطأ في أقواله ومؤلفاته، مما يعطي الباحث الثقة في كثير من أقواله التي لم يتبن فيها وجه الصواب.
- 4- وفي التعقبات إثراء للعلم، وترسيخ للبحث العلمي المبني على التحقيق والتمحيص، وروح الحوار والمناظرة، وتقبل النقد.
- 5- ومن ثمرات التعقب بين العلماء تزويد المكتبة الإسلامية بكثير من الكتب المفيدة التي لا يسع المحقق جهلها، لما فيها من تحقيق لكثير من المسائل التي فيها الخلاف بين العلماء"⁽¹⁾.

المطلب الثاني: مصنفاته ابن العراقي في التعقبات:

تعقبات ابن العراقي واستدراكاته على بعض الأئمة، والتنبيه على بعض الأوهام التي وقعت منهم منثورة في كتبه إلا أنه أفرد كتباً خاصة لبيان الأوهام والتعقبات، فقد تعقب الحافظ المزني في كتابه تحفة الأشراف في معرفة الأطراف، من خلال كتاب "الإطراف بأوهام الأطراف للمزني"، وتعقبات الإمام ابن العراقي تدلُّ على تمكُّنه في هذا الباب، وسعة اطلاعه على المرويات.

أولاً: الإطراف بأوهام الأطراف:

لقد توفرت في كتاب ابن العراقي السابق ميزات علمية عزيزة وفريدة ونفيسة وهي:

1. كونه استدراكاً وتعقباً على كتاب يعدّ من أشهر وأفضل كتب الأطراف، وهو كتاب "تحفة الأشراف" للحافظ المزني؛ فهو تكميل لهذا العمل الجليل الذي قام به الحافظ المزني.

(1) تعقبات الحافظ ابن حجر على غيره من العلماء من خلال كتابه "تهذيب التهذيب"، من بداية حرف الألف إلى نهاية حرف الزاي، لمنصور سلمان نصر نصار (ص3738).

2. اجتمع فيه جهود أربعة من العلماء، والده الحافظ عبد الرحيم العراقي، والحافظ المزي، والحافظ مغلطاي، والحافظ ابن العراقي.
 3. كان الحافظ المزي يخطيء في التحفة ويصيب في تهذيب الكمال فيبين ابن العراقي ذلك مع العزو.
 4. يتعقب الحافظ علاء الدين مغلطاي في تعقبه على المزي ويبين الصواب.
 5. يبين اختلاف الروايات في كتب السنة التي سببها اختلاف روايات الكتب.
 6. ذكر في المقدمة أنه كان يكرر النظر والتدوين والمراجعة والمطالعة والتفحص لأن القصد بيان الحق لا كثرة المقال.
 7. المطالع للكتاب يلحظ الدقة في تعقب ابن العراقي فيما يخص الزيادات في الألفاظ، وكذلك مدلولاتها.
 8. صرح في المقدمة عدم الاستيعاب بقوله: "لم أتبع ما في هذا التأليف، وإنما ذكرت شيئاً وقع لي حال الجمع والتصنيف، فلا شك أنه بقي من ذلك مواضع"⁽¹⁾.
- المثال الأول:**

قال الحافظ المزي: " - عند ذكر مسند أبي⁽²⁾ اللحم الغفاري، عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - حديث: أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ أَحْجَارِ الزَّيْتِ يَسْتَسْقِي وَهُوَ مُفْنَعٌ بِكَفَّيْهِ يَدْعُو"⁽³⁾... رواه مالك وغيره، عن يزيد بن عبد الله بن الهاد، عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن عمير مولى أبي اللحم عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ولم يقل عن أبي اللحم، وكلاهما له صحبة"⁽⁴⁾.

- (1) ابن العراقي، الإطراف بأوهام الأطراف (ص118).
- (2) أبي؛ بمد وكسر مع سكون واختلف في اسمه. فقيل: عبد الله، وقيل خلف، وقيل الحويرث. رجح ابن حجر في التقريب (ص86) (يقال: إن اسمه خلف، وقيل: غير ذلك) ينظر: تهذيب مستمر الأوهام (ص8485).
- (3) أخرجه أحمد في "مسنده" (10 / 5144) (مسند الأنصار رضي الله عنهم، حديث عمير مولى أبي اللحم رضي الله عنهم) حديث، وأبو داود في "سننه" (1 / 453) (كتاب الصلاة، باب رفع اليدين في الاستسقاء) برقم: (1168) والترمذي في "جامعه" (1 / 558) (أبواب السفر، باب ما جاء في صلاة الاستسقاء) برقم: (557)، والنسائي في "المجتبى" (1 / 324) (كتاب الاستسقاء، باب كيف يرفع) حديث رقم: (2 / 1513) والنسائي في "الكبرى" (2 / 320) (كتاب المساجد، كيف يرفع) حديث رقم: (1833).
- (4) المزي، تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف (ج1 / 10).

قال الإمام ابن العراقي⁽¹⁾: "كذا بخطه - بخط المزي-، مالك، وصوابه عمر بن مالك، كذا رواه أبو داود عنه، وعن محمد بن سلمة المرادي، عن ابن وهب، عن حيوة، وعمر بن مالك كلاهما عن ابن الهاد به. وقد ذكر المصنف في ترجمة عمير على الصواب⁽²⁾."

ونقل الحافظ ابن حجر قول الإمام سراج الدين البلقيني حيث قال: "هذا وهم، إنما رواه عمر بن مالك، وكذا رواه أبو داود، وهو عمر بن مالك المعافري المصري. وليس لمالك بن أنس الإمام في هذا الحديث رواية في أبي داود، ويروى في رواية ابن العبد "عمر بن مالك" بدل "عمر" وقد ذكره المزي على الصواب في ترجمة عمير مولى أبي اللحم، كتبه بخطه على هامش الأطراف⁽³⁾."

المثال الثاني:

قال الحافظ المزي: عَطِيَّةُ الْكَلَاعِيِّ الشَّامِيِّ، أَبِي [ق] حَدِيثٌ: عَلَّمْتُ رَجُلًا الْقُرْآنَ، فَأَهْدَى إِلَى قَوْسًا ... الْحَدِيثُ.

[ق] في التجارات عن سهل بن سهل، عن يحيى بن سعيد، عن ثور بن يزيد، عن خالد بن معدان، عن عبد الرحمن بن سلم بن عنه به⁽⁴⁾.

قال الإمام ابن العراقي: "الحديث في سنن ابن ماجه من رواية ثور بن يزيد حدثني عبد الرحمن بن سلم⁽⁵⁾ ليس فيه ذكر لخالد بن معدان، ولم يذكر فيه أيضًا أبو القاسم: خالد بن معدان⁽⁶⁾."

وقال ابن حجر: ولم يذكره ابن عساكر، وهو سلف المزي⁽⁷⁾.

(1) ابن العراقي، الأطراف بأوهام الأطراف (ج1/122)

(2) المزي، تهذيب الكمال في أسماء الرجال (ج22/393).

(3) ابن حجر، النكت الظرف على الأطراف، (ص15).

(4) تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف (ج1/35).

(5) قال ابن ماجه بسنده... "عَنْ ثَوْرِ بْنِ يَزِيدَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلْمٍ، عَنْ عَطِيَّةِ الْكَلَاعِيِّ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، قَالَ: عَلَّمْتُ رَجُلًا الْقُرْآنَ، فَأَهْدَى إِلَيَّ قَوْسًا، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: إِنَّ أَخَذْتَهَا أَخَذْتَ قَوْسًا مِنْ نَارٍ، فَرَدَدْتُهَا". ينظر: سنن ابن ماجه، (3/287) (أبواب التجارات، باب الأجر على تعليم القرآن) حديث رقم: (2158).

(6) الإطراف بأوهام الأطراف، ابن العراقي (ج1/129).

(7) تحفة الأشراف مع النكت الظرف (ج1/36).

المثال الثالث:

قال المزي: "مالك بن أنس بن مالك ابن أبي عامر الأصبحي، عن إسحاق، عن أنس... [خ] حديث: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ ثُمَّ انصَرَفَ. (خ) في صلاة الليل (الصلاة 502) عن عبد الله بن يوسف، عنه به. وهو مختصر من الحديث المذكور أول الترجمة - (ح 197)⁽¹⁾.

نقل ابن العراقي قول مغلطاي حيث قال: الذي رأيتَه في عامة ما رأيتَه من الأصول في هذا الموضع "صلى ركعتين خفيفتين" ليس فيه "ثم انصرف". ثم قال ابن العراقي: الذي وقفت عليه "صلى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين، ثم انصرف"⁽²⁾؛ ليس فيه "خفيفتين"، وفات المزي هذه الترجمة⁽³⁾.

تعقب ابن العراقي - هنا - لأمرين، وهما:

1. إيراد المزي ومغلطاي لفظ "خفيفتين" في هذا الحديث.
 2. نفي مغلطاي لفظ "ثم انصرف" فيما رآه من الأصول.
- ومما يؤيد ما ذهب إليه ابن العراقي: تتابع جميع النسخ الخطية والروايات - "الفريري، وأبو زر، وابن عساكر، وأبو الوقت، والأصيلي، والكشميهني، والحموي، والمستملي" - على ما ذكره ابن العراقي، بعد البحث والتدقيق، رجعت لطبعة دار التأصيل ذات الاعتناء بالاختلافات فلم أجد لها ذكرت شيئاً من الاختلاف فيما يخص الموضع، وموافق لما في الطبعة اليونانية (56/2).

ونرى أن ابن حجر لم يذكر ذلك في تعقباته على التحفة في كتابه "النكت الظراف"، ولعل السبب في ذلك يرجع إلى أن هذه الترجمة بحديثها في بعض نسخ "تحفة الأشراف" دون بعض.

(1) المزي، تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف (ج1/ 91)

(2) أخرجه البخاري في "صحيحه" (1/ 85) (كتاب الصلاة، باب الصلاة على الحصير) حديث رقم: (380).

(3) ابن العراقي، الأطراف بأوهام الأطراف للمزي (ج1/135).

المطلب الثالث: تعقباته على العلماء في سائر كتبه:

التعقبات على الإمام علي بن المديني:

التعقب الأول:

قال أبو زرعة العراقي: القاسم بن عباس بن محمد القرشي الهاشمي، أبو العباس المدني ... قال ابن المديني: مجهول ثم تعقبه قائلًا: وليس مجهولاً، فقد روى عنه غير واحد ... روى له مسلم⁽¹⁾، وقد نقل ابن حجر قول ابن المديني، فقال: قال علي ابن المديني في حديث ابن أبي ذئب، عن القاسم بن عباس، عن ابن الأشج، عن ابن المكرز، عن أبي هريرة قيل: "يا رسول الله، الرجل يجاهد وهو يحب أن يحمده": لم يروه غير ابن أبي ذئب، والقاسم مجهول، وابن مكرز مجهول، لم يروه غير ابن الأشج⁽²⁾.

قلت: أخرج له الإمام في مسلم في صحيحه في موضعين قال فيهما:

1. قال الإمام مسلم: "وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذَيْبٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَيْرٍ (أَعْلَهُ قَالَ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَنْ يَبْقِيَتْ إِلَيَّ قَابِلٌ، لِأَصُومَنَّ النَّاسِخَ وَفِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ قَالَ: يَعْنِي: يَوْمَ عَاشُورَاءَ"⁽³⁾.
 2. وقال الإمام مسلم: "وَحَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الصَّدْفِيُّ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْوَلِيدِ أَنَّ الْحَارِثَ بْنَ بَكْرٍ حَدَّثَهُ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبَّاسِ الْهَاشِمِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَافِعٍ مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهَا قَالَتْ: كُنْتُ أَسْمَعُ النَّاسَ يَذْكُرُونَ الْحَوْضَ..."⁽⁴⁾.
- وقد وثقه أئمة النقاد ابن معين⁽⁵⁾ وأبو حاتم الرازي.

(1) ابن العراقي، البيان والتوضيح (ص 209).

(2) ابن حجر، تهذيب التهذيب (ج 3/ 412).

(3) أخرجه مسلم في "صحيحه" (ج 3/ 151) (كتاب الصيام، باب أي يوم يصام في عاشوراء) برقم: (1134).

(4) أخرجه مسلم في "صحيحه" (7/ 66) (كتاب الفضائل، باب إثبات حوض نبينا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وصفاته) برقم: (2295).

(5) تاريخ ابن معين رواية الدارمي (ص 192).

التعقب الثاني:

قال أبو زرعة العراقي: عبد الله بن أبي صالح، واسمه ذُكْوَانُ السَّمَّانِ المدني، وعباد لقب له.

وقد وهم ابن المدني، وابن خراش فجعله اثنين.

قال الخطيب: عبدالله بن أبي صالح كان يلقب عبّاداً وليس عباد بأخ له، نصّ على ذلك أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وأبو حاتم محمد بن إدريس الحنظلي، وأبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني، وأبو عمران موسى بن هارون بن عبدالله البغدادي، وأبو العباس محمد بن إسحاق السراج النيسابوري، انتهى كلامه⁽¹⁾.

ونقل أبي زرعة عن الخطيب صحيح، وتتبع كلام الخطيب البغدادي في كتب التراجم وذات الشأن فكان كما قال، وسأنقل بعض كلام أهل العلم فيما يكفي لتوضيح ما سبق.

فأبو صالح اسمه ذُكْوَانُ السَّمَّانِ⁽²⁾، له ثلاثة أبناء وهم:

سهيل وصالح وعبد الله، اختلف في عبد الله بن أبي صالح ويُقال عباد⁽³⁾.

قال ابن سعد⁽⁴⁾، والبخاري⁽⁵⁾، وابن أبي حاتم⁽⁶⁾، والمزي⁽⁷⁾، وابن حجر⁽⁸⁾، والذهبي⁽⁹⁾،

أن عبد الله بن أبي صالح هو: عبّاد ويقال له أيضاً رَقَبَة⁽¹⁰⁾.

التعقب الثالث:

قال أبو زرعة العراقي: "عطاء بن أبي رباح، واسمه أسلم المكي، أبو محمد.

(1) ينظر: ابن العراقي، البيان والتوضيح (ص100)، الخطيب البغدادي، موضح أوهام الجمع والتفريق، للخطيب (ج1/ 246).

(2) ابن حبان، كتاب الثقات (ج7/ 417).

(3) ابن منجويه، رجال صحيح مسلم (ج1/ 362).

(4) ابن سعد، الطبقات الكبير (ج5/ 426).

(5) البخاري، التاريخ الكبير (ج5/ 83).

(6) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل (ج5/ 50).

(7) المزي، تهذيب الكمال في أسماء الرجال (ج35/ 43).

(8) ابن حجر، تقريب التهذيب (ص308).

(9) الذهبي، من تكلم فيه وهو موثق (ص105).

(10) ابن حجر، نزهة الألباب في الألقاب (ج1/ 328).

أحد الأعلام الثقافات ... وفي عدم سماعه من ابن عمر نظر، وإن كان ابن المديني قاله. وهو: إنه روى أن ابن عمر قدم مكة فسألوه فقال: أتجمعون لي المسائل وفيكم ابن أبي رباح. وأيضاً فروايته عنه في السنن الأربعة، وفضل عطاء وتقدمه وعبادته وإتقانه وكثرة محاسنه لا تتكرر...⁽¹⁾.

قلت: القول الذي نسبه أبو زرعة العراقي لابن المديني مخالف لما في كتاب عل الحديث ومعرفة الرجال والتاريخ لابن المديني حيث جاء عند ترجمة عطاء بن أبي رباح لقي عبد الله بن عمر...، وسمع من عبد الله بن الزبير وابن عمر⁽²⁾.

والصحيح نسبة هذا القول للإمام أحمد حيث قال: ابن أبي رباح قد رأى ابن عمر ولم يسمع منه⁽³⁾، وقال ابن معين: "قالوا إن عطاء بن أبي رباح لم يسمع من ابن عمر شيئاً، ولكنه قد رآه ولا يصح له سماع"⁽⁴⁾.

ولعل أبا زرعة وهم في تعقبه ابن المديني، والصحيح أن يكون التعقب للإمام أحمد.

وقال الإمام البخاري عن عطاء: سمع أبا هريرة، وابن عباس، وأبا سعيد، وجابر، وابن عمر، رضي الله عنهم⁽⁵⁾، وقال الإمام النووي: سمع العبادلة الأربعة: ابن عمر، وابن عباس، وابن الزبير، وابن أبي العاص، وجماعات آخرين من الصحابة، رضي الله عنهم⁽⁶⁾.

التعقبات على الحافظ أبي حاتم الرازي:

التعقب الأول:

قال أبو زرعة العراقي: عباس بن الحسين القنطري، من قنطرة بردان، أبو الفضل، قال أبو حاتم: مجهول، وليس كما ذكر، فقد روى عنه خمسة ووثقه عبد الله بن أحمد وقال: سألت أبي فذكره بخير⁽⁷⁾.

(1) ابن العراقي، البيان والتوضيح (ص164).

(2) وقد أخطأ محقق الكتاب د. مازن السرساوي حينما قال وأما عبد الله بن عمرو فلم أقف على من خالف ابن المديني في نفي سماع عطاء منه" قلت: خالف النووي وغيره (ص304).

(3) ابن أبي حاتم، المراسيل (ص154).

(4) تاريخ ابن معين رواية ابن محرز (ج1/126).

(5) البخاري، التاريخ الكبير (ج6/463).

(6) النووي، تهذيب الأسماء واللغات (ج1/333).

(7) ابن العراقي، البيان والتوضيح (ص96).

قال ابن حجر: "عَبَّاسُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقُنْطَرِيُّ قَالَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ عَنْ أَبِيهِ مَجْهُولٌ قَلْتُ إِنِّي أَرَادَ الْعَيْنَ فَقَدْ رَوَى عَنْهُ الْبُخَارِيُّ"⁽¹⁾.

قلت: روى له الإمام البخاري في موضعين وهما:

1. قال الإمام البخاري في صحيحه: "حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ الْحُسَيْنِ: حَدَّثَنَا مُبَشَّرٌ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَبُو الْحَسَنِ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ: أَخْبَرَنَا الْأَوْزَاعِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، لَا تَكُنْ مِثْلَ فُلَانٍ، كَانَ يَفُومُ اللَّيْلَ فَتَرَكَ قِيَامَ اللَّيْلِ"⁽²⁾.

2. حَدَّثَنِي عَبَّاسُ بْنُ الْحُسَيْنِ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، عَنِ إِسْرَائِيلَ، عَنِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ صِلَةَ بْنِ زُفَرٍ، عَنِ حُذَيْفَةَ قَالَ: جَاءَ الْعَاقِبُ وَالسَّيِّدُ، صَاحِبَا نَجْرَانَ، إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُرِيدَانِ أَنْ يُلَاعِنَاهُ، قَالَ: فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ: لَا تَفْعَلْ، فَوَاللَّهِ لَئِنْ كَانَ نَبِيًّا فَلَا عَنَّا لَا نُفْلِحُ نَحْنُ وَلَا عَقِبْنَا مِنْ بَعْدِنَا..."⁽³⁾.

وقد وثقه ابن معين⁽⁴⁾، وقال أبو سعد ابن السمعاني: هو أحد الثقات المشهورين⁽⁵⁾.

التعقب الثاني:

قال أبو زرعة العراقي: عبد الله بن فروخ، مولى عائشة أم المؤمنين، نزيل الشام لم يذكر أبو حاتم من الرواة عنه إلا مبارك بن أبي حمزة الشامي، ثم قال عبد الله بن فروخ مجهول، ومبارك بن أبي حمزة مجهول.

قال أبو زرعة متعقباً: ليس عبد الله بمجهول، فقد روى عنه أربعة غير مبارك، ورواية شداد بن عمار، وأبي سلام الحبشي عنه في صحيح مسلم، ووثقه العجلي، وروى له مسلم⁽⁶⁾.

(1) ابن حجر، فتح الباري (ج1/ 413).

(2) أخرجه البخاري في "صحيحه" (2/ 54) برقم: (1152) (أبواب التهجد، باب ما يكره من ترك قيام الليل لمن كان يقومه).

(3) أخرجه البخاري في "صحيحه" (5/ 171) (كتاب المغازي، باب قصة أهل نجران) برقم: (4380).

(4) تاريخ ابن معين رواية ابن محرز (ج1/ 110).

(5) مغلطاي، إكمال تهذيب الكمال (ج7/ 197).

(6) ابن العراقي، البيان والتوضيح (ص112).

وكلام أبي زرعة العراقي نقله ابن أبي حاتم عن أبيه فقال: سألت أبي عنه - عبد الله بن فروخ -، فقال: هو مجهول، ومبارك بن أبي حمزة مجهول⁽¹⁾.

أما روايته في صحيح الإمام مسلم ففي مواضع عدة منها:

1. قال الإمام مسلم في صحيحه: "حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو تَوْبَةَ الرَّبِيعُ بْنُ نَافِعٍ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ، - يَعْنِي: ابْنَ سَلَامٍ - عَنْ زَيْدٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَلَامٍ يَقُولُ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ فَرُوحٍ أَنَّهُ سَمِعَ عَائِشَةَ تَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنَّهُ خُلِقَ كُلُّ إِنْسَانٍ مِنْ بَنِي آدَمَ عَلَى سِتِّينَ وَثَلَاثِمِائَةِ مَفْصِلٍ..."⁽²⁾.

2. قال الإمام مسلم في صحيحه: "وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ نَافِعِ الْعَبْدِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ كَثِيرٍ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ، - يَعْنِي: ابْنَ الْمُبَارَكِ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ زَيْدِ بْنِ سَلَامٍ، عَنْ جَدِّهِ أَبِي سَلَامٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ فَرُوحٍ أَنَّهُ سَمِعَ عَائِشَةَ تَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: خُلِقَ كُلُّ إِنْسَانٍ بِنَحْوِ حَدِيثِ مُعَاوِيَةَ.." ⁽³⁾.

3. قال الإمام مسلم في صحيحه: "حَدَّثَنِي الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى أَبُو صَالِحٍ، حَدَّثَنَا هِفْلٌ - يَعْنِي ابْنَ زِيَادٍ - عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، حَدَّثَنِي أَبُو عَمَّارٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ فَرُوحٍ، حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَنَا سَيِّدُ وُلْدِ آدَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَأَوَّلُ مَنْ يَنْشَقُّ عَنْهُ الْقَبْرُ، وَأَوَّلُ شَافِعٍ، وَأَوَّلُ مُشَقِّعٍ" ⁽⁴⁾.

قال الذهبي بعد أن ذكر كلام أبي حاتم الرازي: مَا هُوَ بِمَجْهُولٍ⁽⁵⁾.

قالت الباحثة: ذكر الخطيب البغدادي في كتابه "المنفق والمفترق" خمسة أشخاص

باسم عبد الله بن فروخ وهم:

1. عبد الله بن فروخ، سمع عائشة أم المؤمنين، روى عنه زيد بن سلام.
2. عبد الله بن فروخ تابعي أهل الشام، حدث عن أبي هريرة، روى عنه شداد أبو عمار.

(1) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل (ج5/137) وفي أحد نسخ المخطوطة زيادة وهما ضعيفان.

(2) أخرجه مسلم في "صحيحه" (3/82) (كتاب الزكاة، باب بيان أن اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف).

(3) أخرجه مسلم في "صحيحه" (3/82) (كتاب الزكاة، باب بيان أن اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف) برقم: (1007).

(4) أخرجه مسلم في "صحيحه" (7/59) (كتاب الفضائل، باب تفضيل نبينا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على جميع الخلائق) برقم: (2278).

(5) الذهبي، تاريخ الإسلام (ج2/961).

3. عبد الله بن فروخ القرشي، حدث عن عبد الله بن عباس، روى عنه ابنه إبراهيم.
4. عبد الله بن فروخ مولى آل طلحة بن عبيد الله، رأى طلحة بن عبيد الله، وروى عن أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم، روى عنه طلحة بن يحيى القرشي.
5. عبد الله بن فروخ خرساني وقع إلى بلاد المغرب، وحدث عن ابن جريج وسفيان الثوري وأبي جناب الكلبي، روى عنه سعيد بن أبي مريم⁽¹⁾.

وقد تبين لي بعد الدراسة ومطالعة الأسانيد والوقوف على كلام العلماء أن الخطيب البغدادي وهم، فالأول والثاني شخص واحد، فقد سمع عائشة وأبا هريرة، وروى عنه شداد بن عمار القرشي وأخرج له الإمام مسلم في صحيحه⁽²⁾.

التعقب على الإمام البخاري:

التعقب الأول:

قال أبو زرعة العراقي في كتابه البيان والتوضيح عند الترجمة لثابت بن محمد الكوفي العابد: قال الحاكم: ليس بضابط، ووثقه مطين، وقال أبو حاتم: صدوق، ثم قال: والعجب من البخاري في ذكره له في الضعفاء مع احتجاجه به في الصحيح⁽³⁾.

لم أقف على كلام البخاري في كتبه، وقال الإمام مغلطي: "وفي كتاب الصريفي⁽⁴⁾: ذكره البخاري في "جملة الضعفاء"⁽⁵⁾.

قال ابن حجر: "وذكره البخاري في الضعفاء وأورد له حديثاً وبين أن العلة فيه من غيره"⁽⁶⁾، والراوي متكلم فيه من حيث الضبط فقد قال ابن عدى: "ثابت الزاهد هذا هو عندي

(1) الخطيب البغدادي، المتفق والمفترق (ج3/ 1437).

(2) ينظر: البخاري، التاريخ الكبير (ج5/ 169) مسلم، الكنى والأسماء (ج1/ 242)، العجلي، كتاب الثقات (ص271) ابن يونس، التاريخ (ج2/ 113) ابن حبان، كتاب الثقات (ج5/ 12) الكامل في ضعفاء الرجال، للعجلي (ج5/ 332)، المزي، تهذيب الكمال في أسماء الرجال (ج15/ 424) الكاشف (ج1/ 584) ابن عساكر، تاريخ دمشق (ج31/ 400).

(3) ابن العراقي، البيان والتوضيح (ص166).

(4) الصريفي يفتح الصاد المهملة وكسر الراء وسكون الياء آخر الحروف وكسر الفاء وسكون الياء الثانية نسبة إلى موضعين أحدهما من أعمال واسط والآخر صريفيين ببغداد، الجواهر المضية في طبقات الحنفية (ج2/ 324).

(5) مغلطي، إكمال تهذيب الكمال (ج3/ 84).

(6) تهذيب التهذيب، ابن حجر (ج2/ 14).

ممن لا يتعمد الكذب، ولعله يخطئ، وله عن الثوري وعن غيره غير ما ذكرت، وفي أحاديثه يشتهر عليه، فيرويه حسب ما يستحسنه، والزهاد والصالحون كثيراً ما يشتهر عليهم فيروونها على حسن نياتهم⁽¹⁾.

وقال ابن حجر: "ثابت بن مُحَمَّد العابد، وَثَقَّهُ مطين، وَصَدَقَهُ أَبُو حَاتِمٍ، وَقَالَ الدَّارِقُطَنِيُّ لَيْسَ بِالْقَوِيِّ، وَقَالَ بن عدي هُوَ عِنْدِي مِمَّنْ لَا يَعْتَمِدُ الْكُذْبَ وَلَعَلَّهُ يُخْطِئُ، قُلْتُ - ابن حجر -: روى عَنْهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ حَدِيثَيْنِ فِي الْهَبَةِ وَالتَّوْحِيدِ لَمْ يَنْفَرِدْ بِهِمَا"⁽²⁾.
قالت الباحثة: ومعلوم منهج الإمام البخاري القائم على الانتقاء في الراوي والمروي.

التعقب الثاني:

قال أبو زرعة العراقي: عمرو بن دينار المكي، أبو محمد الأثرم الجمحي مولاهم ... قال الإمام البخاري: لم يسمع من ابن عباس حديث قضى باليمين مع الشاهد، وقال أبو زرعة: قد أخرج مسلم من طريقه⁽³⁾.

وقال الإمام الترمذي: عند ذكره حديث قضى باليمين مع الشاهد: سَأَلْتُ مُحَمَّدًا - البخاري - عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ فَقَالَ: عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ لَمْ يَسْمَعْ عِنْدِي مِنْ ابْنِ عَبَّاسٍ هَذَا الْحَدِيثَ⁽⁴⁾.
قلت: ورواية الإمام مسلم في صحيحه قال فيها: "حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ قَالَا حَدَّثَنَا زَيْدٌ - وَهُوَ ابْنُ حَبَابٍ - حَدَّثَنِي سَيْفُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنِي قَيْسُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ عَمْرُو بْنِ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَضَى بِيَمِينٍ وَشَاهِدٍ"⁽⁵⁾.

قال الإمام ابن عبد البر: "وَفِي الْيَمِينِ مَعَ الشَّاهِدِ آثَارٌ مُتَوَاتِرَةٌ حَسَنٌ ثَابِتَةٌ مُنْصَلَةٌ أَصَحُّهَا إِسْنَادًا وَأَحْسَنُهَا حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ وَهُوَ حَدِيثٌ لَامِطَعِنٌ لِأَحَدٍ فِي إِسْنَادِهِ وَلَا خِلَافَ بَيْنَ أَهْلِ الْمَعْرِفَةِ بِالْحَدِيثِ فِي أَنَّ رِجَالَهُ ثِقَاتٌ رَوَاهُ سَيْفُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ عَمْرُو بْنِ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ"⁽⁶⁾.

(1) ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال (ج2/ 97).

(2) ابن حجر، فتح الباري (ج1/ 394).

(3) ابن العراقي، البيان والتوضيح (ص129).

(4) الترمذي، العلل الكبير (ص204).

(5) أخرج مسلم في "صحيحه" (5/ 128) (كتاب الأفضية، باب القضاء باليمين والشاهد) حديث رقم (1712).

(6) ابن عبد البر، التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد (ج2/ 138).

التعقب على الحافظ ابن القطان:

قال أبو زرعة العراقي: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سُلَيْمَانَ الْحَجْرِيُّ الرَّعِينِيُّ الْمِصْرِيُّ ... ووثقه أبو سعيد بن يونس، وهذا حجة على ابن القطان حيث قال: لا أعلم أحدًا وثقه غير النسائي⁽¹⁾.
قالت الباحثة: أما قول ابن يونس فقد قال: وهو قريب السن من ابن وهب، يروي عن عقيل غرائب انفرد بها، وكان ثقة⁽²⁾، وقال النسائي: عبد الرَّحْمَنِ بْنُ سُلَيْمَانَ الْحَجْرِيُّ يروي عنه بن وهب لَيْسَ بِالْقَوِيِّ⁽³⁾ ونقل ابن حجر أن النسائي قال: ليس به بأس⁽⁴⁾.
والخلاصة: أن الإمام مسلم أخرجه له في صحيحه⁽⁵⁾، وقال أبو حاتم الرازي صالح الحديث⁽⁶⁾، فهو ثقة فيما وافق فيه الثقات ولا يحتمل من مثله التفرد.

التعقب على الحافظ ابن معين:

قال أبو زرعة: "عَلْقَمَةُ بْنُ وائِلِ بْنِ حُجْرٍ، الْحَضْرَمِيُّ، الْكِنْدِيُّ، الْكُوفِيُّ ... قال ابن معين: لم يسمع من أبيه شيئاً.
ذكره ابن حبان في الثقات: قلت: روايته عن أبيه في صحيح مسلم⁽⁷⁾.
قالت الباحثة: وقد أثبت سماعه من أبيه البخاري⁽⁸⁾ وابن حبان⁽⁹⁾.
وقال الترمذي: في "كتاب العلل الكبير": "سَأَلْتُ مُحَمَّدًا - الْبَخَارِي - عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَائِلٍ هَلْ سَمِعَ مِنْ أَبِيهِ؟ فَقَالَ: إِنَّهُ وُلِدَ بَعْدَ مَوْتِ أَبِيهِ بِسِتَّةِ أَشْهُرٍ"⁽¹⁰⁾.
ولكن قال البخاري في التاريخ الكبير: "سَمِعَ أَبَاهُ"⁽¹¹⁾، والصحيح ما في التاريخ للبخاري فقد ترجم للراوى وأثبت السماع.

(1) ابن العراقي، البيان والتوضيح (ص128).

(2) المزي، تهذيب الكمال (ج17/ 148) لم أقف عليه في كتب ابن يونس المطبوعة.

(3) النسائي، الضعفاء والمتروكون (ص67).

(4) ابن حجر، تهذيب التهذيب (ج2/ 512).

(5) صحيح مسلم (2/ 181) (كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه)، برقم: (763).

(6) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل (ج5/ 242).

(7) ابن العراقي، البيان والتوضيح (ص174).

(8) البخاري، التاريخ الكبير (ج7/ 41).

(9) ابن حبان، كتاب الثقات (ج5/ 209).

(10) الترمذي، العلل الكبير (ص200).

(11) البخاري، التاريخ الكبير (ج7/ 41).

وقال الإمام مسلم في صحيحه: "حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذِ الْعَنْبَرِيِّ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا أَبُو يُوسُفَ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ أَنَّ عَلْقَمَةَ بْنَ وَائِلٍ حَدَّثَهُ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ قَالَ: إِنِّي لَقَاعِدٌ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ جَاءَ رَجُلٌ."

التعقب على العقيلي :

قال أبو زرعة العراقي: "عثمان بن زائدة المقرئ"، أبو محمد الكوفي نزيل الري أحد العباد المبرزين والثقات المتقنين.

ذكره العقيلي في الضعفاء، وساق له حديثاً، وقال حديثه غير محفوظ. ولم يحسن العقيلي في ذكره، فما بهذا يلين مثل هذا(1).

قال العقيلي: "عُثْمَانُ بْنُ زَائِدَةَ عَنْ نَافِعٍ"، حَدِيثُهُ غَيْرُ مَحْفُوظٍ. رَوَى عَنْهُ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مِهْرَانَ، وَعَبْدُ الْمَلِكِ، مَتْرُوكٌ(2).

وعثمان بن زائدة من رجال مسلم في الصحيح حيث قال الإمام مسلم: "حَدَّثَنِي أَبُو عَسَانَ الرَّازِيُّ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا حَكَّامُ بْنُ سَلَمٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ زَائِدَةَ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ عَدِيٍّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: فُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ، وَأَبُو بَكْرٍ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ، وَعُمَرُ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ"(3).

وقد وثقه ابن عيينة(4)، وأبو الوليد الطيالسي(5)، والعجلي(6)، وأبو حاتم الرازي(7)، وابن حبان(8)، وابن خلفون(9)، والمزي(10)، والذهبي(11)، وابن حجر(12).

(1) ابن العراقي، البيان والتوضيح (ص157).

(2) العقيلي، الضعفاء الكبير (ج3/202).

(3) صحيح مسلم (7/87) (كتاب الفضائل، باب كم سن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يوم قبض) حديث برقم: (2348).

(4) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل (ج6/151).

(5) المرجع نفسه.

(6) العجلي، كتاب الثقات (ص327).

(7) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل (ج6/151).

(8) ابن حبان، كتاب الثقات (ج7/195).

(9) المزي، إكمال تهذيب الكمال (ج9/145).

(10) المرجع نفسه.

(11) الذهبي، الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، لذهبي (ج3/384).

(12) تقريب التهذيب، لابن حجر (ج1/662).

ولم أقف على أحد تكلم فيه بجرح إلا العقيلي.

التعقب على الحافظ أبو يوسف الفسوي:

قال أبو زرعة: "عمرو بن عبد الله الهمداني، أبو إسحاق السبيعي الكوفي".

قال الفسوي: "قَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ: كَانَ قَدِ اخْتَلَطَ فَإِنَّمَا تَرَكَوهُ مَعَ ابْنِ عُيَيْنَةَ لِاخْتِلَاطِهِ⁽¹⁾."

تعقبه أبو زرعة فقال: ما تركهما أحد⁽²⁾.

قالت الباحثة: لم يترك رواية أبي إسحاق السبيعي أحد من أهل العلم بل اختلف في

اختلاطه حيث قال الذهبي: "من أئمة التابعين بالكوفة وأثبتهم إلا أنه شاخ ونسى ولم يختلط"⁽³⁾ وقال أيضاً: "وَقَدْ كَبُرَ وَتَغَيَّرَ حِفْظُهُ تَغَيَّرَ السِّنُّ، وَلَمْ يَخْتَلِطْ"⁽⁴⁾ وقد بين الحافظ ابن معين ما حدث مع أبي إسحاق فقال: "سَمِعْتُ حَمِيدًا يَعْنِي الرَّؤَاسِيَّ قَالَ إِنَّمَا سَمِعَ سُفْيَانَ بْنَ عُيَيْنَةَ مِنْ أَبِي إِسْحَاقَ لِأَنَّ يُوسُفَ بْنَ عَمْرِو بْنِ طَلْبَةَ فَذَهَبَ بِهِ بَنُوهُ إِلَى يُوسُفَ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْحَيْرَةِ فَأَحْدَثَ عَلَى السَّرْحِ فِي الطَّرِيقِ فَإِنَّمَا سَمِعَ مِنْهُ بَعْدَمَا أَحْدَثَ عَلَى السَّرْحِ كَانَ يَحْيَى يَعْنِي هَذَا كَانَ أَبَا إِسْحَاقَ شَبِيهًا بِالْمَخْتَلِطِ"⁽⁵⁾.

وأبو إسحاق السبيعي يبيسه الزُّهْرِيُّ فِي الْكُتُبِ⁽⁶⁾، وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ: رَوَى أَبُو إِسْحَاقَ عَنْ سَبْعِينَ رَجُلًا، أَوْ ثَمَانِينَ، لَمْ يَرَوْا عَنْهُمْ غَيْرَهُ، وَأُحْصِيَتْ مَشِيخَتُهُ نَحْوًا مِنْ ثَلَاثِ مِائَةِ شَيْخٍ⁽⁷⁾.

التعقب على الحافظ ابن عبد البر:

جاء في طرح التثريب: ... قَالَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: «الْخِتَانُ سُنَّةٌ لِلرِّجَالِ مَكْرُمَةٌ لِلنِّسَاءِ»... قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: "إِنَّهُ يَدُورُ عَلَى الْحَجَّاجِ بْنِ أَرْطَاةَ وَلَيْسَ مِمَّنْ يُحْتَجُّ بِهِ"⁽⁸⁾.

(1) ابن العراقي، البيان والتوضيح (ص129) الفسوي، المعرفة والتاريخ (ج3/75).

(2) ابن العراقي، البيان والتوضيح (ص129).

(3) الذهبي، ميزان الاعتدال (ج3/270).

(4) الذهبي، سير أعلام النبلاء للذهبي (ج5/394).

(5) تاريخ ابن معين رواية الدوري (ج3/371).

(6) قال أبو حاتم الرازي ذلك؛ ونقله الذهبي في السير (ج5/394).

(7) الذهبي، سير أعلام النبلاء (ج5/394).

(8) ابن العراقي، طرح التثريب في شرح التثريب (ج2/75).

قال أبو زرعة العراقي: "قَدْ رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي مُسْنَدِ الشَّامِيِّينَ مِنْ غَيْرِ طَرِيقِ الْحَجَّاجِ مِنْ رِوَايَةِ سَعِيدِ بْنِ بِشْرِ بْنِ قَتَادَةَ عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ" (1).

قالت الباحثة: وكلام أبو زرعة صحيح، فقد رواه الطبراني في المعجم الكبير في مسند الشاميين فقال الطبراني: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ التُّسْتَرِيُّ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَوْدِيُّ، ثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ بِشِيرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: الْخِتَانُ سُنَّةٌ لِلرِّجَالِ مَكْرُمَةٌ لِلنِّسَاءِ" (2).

هذا الحديث فيه: سَعِيدُ بْنُ بِشِيرٍ، أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَزْدِيُّ، مَوْلَاهُمْ، الْبَصْرِيُّ، وَقِيلَ: الدَّمَشْقِيُّ (3) مختلف فيه، والعمل على تضعيفه، قال الذهبي: صدوق وثقه شعبة وغيره وقال البخاري يتكلمون في حفظه، وقال النسائي ضعيف (4).

وقد قال يحيى بن معين: ضعيف. وقال علي ابن المدني: كان ضعيفاً (5).

قال ابن نمير: سعيد بن بشير منكر الحديث، ليس بشيء، ليس بقوي الحديث، يروي عن قتادة المنكرات (6)، وضعفه ابن حجر (7).

التعقب على الإمام أبو بكر بن فورك:

قال أبو زرعة العراقي: "رَعَمَ الْإِمَامُ أَبُو بَكْرٍ بْنُ فُورِكَ أَنَّ هَذِهِ اللَّفْظَةَ وَهِيَ قَوْلُهُ: "حَتَّى يَضَعَ اللَّهُ رِجْلَهُ" غَيْرَ ثَابِتَةٍ عِنْدَ أَهْلِ النَّقْلِ وَلَكِنْ قَدْ عَرَفْتُ أَنَّهُ قَدْ رَوَاهَا الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ وَغَيْرُهُمَا فَهِيَ صَحِيحَةٌ" (8).

قالت الباحثة: وكلام الإمام ابن فورك فقد جاء بعد عدة تأويلات لهذه اللفظة ويبعد عن الإمام ابن فورك نفي صحة الخبر فقد قال: ذكر خبر آخر مما يَفْتَضِي التَّأْوِيلَ وَيُوهِمُ ظَاهِرَهُ التَّشْبِيهِ وَهُوَ مِنَ الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ عَنْ أَهْلِ النَّقْلِ رَوَى قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ وَابْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ إِنْ جَهَنَّمَ لَنْ تَمْتَلِئَ حَتَّى يَضَعَ الْجَبَّارُ قَدَمَهُ

(1) ابن العراقي، طرح التثريب في شرح التقريب (ج2 / 75).

(2) الطبراني، المعجم الكبير (ج11 / 233) حديث رقم: (11623).

(3) الذهبي، تاريخ الإسلام (ج4 / 373).

(4) الذهبي، من تكلم فيه وهو موثق (ص84).

(5) المزي، تهذيب الكمال (ج10 / 348).

(6) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل (ج4 / 6).

(7) ابن حجر، تقريب التهذيب (ج1 / 374).

(8) ابن العراقي، طرح التثريب في شرح التقريب (ج8 / 176).

فِيهَا فَتَقُولُ قَطُّ قَطُّ وَقَدْ رُوِيَ مِنْ وَجْهِ غَيْرِ ثَابِتٍ عَنْ أَهْلِ النَّقْلِ حَتَّى يَضَعَ الْجَبَّارُ رِجْلَهُ فِيهَا فَتَنْزَوِي فَيَقُولُ قَطُّ قَطُّ⁽¹⁾.

ثم قال: قُلْنَا إِنْ هَذَا غَيْرِ ثَابِتٍ عِنْدَ أَهْلِ النَّقْلِ وَإِنْ ثَبِتَ فَمَعْنَاهُ لَا يَخْلُو مِنَ الْوُجُوهِ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا، أَمَا أَنْ يُرِيدَ بِهِ رَجُلٌ بَعْضَ خَلْقِهِ وَأَضِيفَ إِلَيْهِ مَلَكًا وَفَعَلًا أَوْ يُرَادُ بِهِ رَجُلَ الْمُتَجَبَّرِ الْمُتَكَبِّرِ مِنْ خَلْقِهِ أَمَا أَوْلَهُمْ وَهُوَ إِبْلِيسُ أَوْ مِنْ بَعْدِهِ مَنْ أَتْبَاعَهُ⁽²⁾... ثم قال: " فَحَمَلِ الْخَبَرَ عَلَى مِثْلِهِ أَهْدَى إِلَى الْحَقِّ وَأَوْلَى فِي وَصْفِ الرَّبِّ الَّذِي لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ"⁽³⁾.

أما قول العراقي في رواية البخاري ومسلم لها، فهي في الصحيحين، فقد قال الإمام البخاري في صحيحه بسنده عن أنس، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لَا يَزَالُ يُلْقَى فِيهَا وَتَقُولُ: هَلْ مِنْ مَزِيدٍ، حَتَّى يَضَعَ فِيهَا رَبُّ الْعَالَمِينَ قَدَمَهُ، فَيَنْزَوِي بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ، ثُمَّ تَقُولُ: قَدْ، بِعِزَّتِكَ وَكَرَمِكَ، وَلَا تَزَالُ الْجَنَّةُ تَفْضُلُ، حَتَّى يُنْشِئَ اللَّهُ لَهَا خَلْقًا، فَيُسْكِنُهُمْ فَضْلَ الْجَنَّةِ"⁽⁴⁾.

وقال الإمام مسلم في صحيحه بسنده "عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: تَحَاجَّتِ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ، فَقَالَتِ النَّارُ: أُوتِرْتُ بِالْمُتَكَبِّرِينَ وَالْمُتَجَبَّرِينَ، وَقَالَتِ الْجَنَّةُ: فَمَا لِي لَا يَدْخُلُنِي إِلَّا ضِعْفَاءُ النَّاسِ وَسَقَطُهُمْ وَغِرَّتُهُمْ؟ قَالَ اللَّهُ لِلْجَنَّةِ: إِنَّمَا أَنْتِ رَحْمَتِي أَرْحَمُ بِكَ مِنْ أَشَاءِ مَنْ عِبَادِي، وَقَالَ لِلنَّارِ: إِنَّمَا أَنْتِ عَذَابِي أَعْدَبُ بِكَ مِنْ أَشَاءِ مَنْ عِبَادِي، وَلِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْكُمَا مَلُوهَا، فَاَمَّا النَّارُ: فَلَا تَمْتَلِي حَتَّى يَضَعَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى رِجْلَهُ تَقُولُ: قَطُّ قَطُّ قَطُّ، فَهَذَا لِكَ تَمْتَلِي وَيُزَوَى بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ، وَلَا يَظْلِمُ اللَّهُ مِنْ خَلْقِهِ أَحَدًا، وَأَمَّا الْجَنَّةُ: فَإِنَّ اللَّهَ يُنْشِئُ لَهَا خَلْقًا"⁽⁵⁾.

قالت الباحثة: وهذه اللفظة ثابتة، واجتهد الإمام ابن فورك في تأويلها وجمع كثيرًا مما قيل في تأويلها، وقد أثبت صحة الخبر، ثم نفى الصحة، ثم قال: "إن كان ثابت فله تأويلات ذكرناها".

(1) ابن فورك، مشكل الحديث وبيانه (ص126).

(2) المصدر السابق(ص129).

(3) المصدر السابق(ص130).

(4) صحيح البخاري (9/ 117) (كتاب الأيمان والنذور، باب الحلف بعزة الله وصفاته وكلماته) برقم: (7384).

(5) صحيح مسلم (8/ 151) (كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب النار يدخلها الجبارون والجنة يدخلها الضعفاء) برقم: (2846).

التعقب على ابن حزم:

قال أبو زرعة: عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ الْعَزْرَمِيُّ الْكُوفِيُّ ... قال ابن حزم: ساقط، قلت وهذه العبارة مردودة لم يقلها أحد ... استشهد به البخاري وروى له مسلم⁽¹⁾.
قال ابن حزم في المحلى قال: "وَلَمْ يَرَوْ حَدِيثَ جَابِرٍ إِلَّا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ الْعَزْرَمِيُّ عَنْ عَطَاءٍ، وَعَاصِمٍ وَعَبْدُ الْمَلِكِ سَاقِطَانِ"⁽²⁾.

ونجد بعد الترجمة لهذا الراوي وجمع أقوال الجرح والتعديل صواب تعقب أبي زرعة لابن حزم فيما قال، فالراوي وإن كان مختلف في توثيقه فلا يصل جرحه لسقوط حديثه.

أخرج له الإمام مسلم أكثر من ثمانية وعشرين موضعاً في صحيحه منها: قال الإمام مسلم: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّجِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ بِشَاةٍ لِمَوْلَاةٍ لِمَيْمُونَةَ، فَقَالَ: أَلَا انْتَفَعْتُمْ بِإِهَابِهَا؟"⁽³⁾.

وقال ابن حجر في بيان حاله: "عبد الملك بن أبي سليمان، قال أحمد بن حنبل مُضْطَرَبَ الْحَدِيثِ تَخْتَلَفَ عَلَيْهِ الْحَفَازُ، وَقَالَ ابْنُ الْبَرَقِيِّ عَنْ ابْنِ مَعِينٍ ثِقَةٌ إِلَّا أَنَّهُ أَخْطَأَ فِي حَدِيثٍ أَوْ حَدِيثَيْنِ، قُلْتُ - ابن حجر - : اِخْتَجَّ بِهِ الْجَمَاعَةُ، وَأَخْرَجَ لَهُ الشَّيْخَانُ؛ مِنْ رِوَايَةِ الْقَدَمَاءِ عَنْهُ، فِي الْإِحْتِجَاجِ وَمِنْ رِوَايَةِ بَعْضِ الْمُتَأَخِّرِينَ عَنْهُ فِي الْمَتَابَعَاتِ، وَإِنَّمَا عِيبٌ عَلَيْهِ أَنَّهُ تَغْيِيرَ حَفْظِهِ لِكَبْرِ سَنَةِ لِأَنَّهُ عَاشَ مِائَةً وَثَلَاثَ سِنِينَ"⁽⁴⁾.

التعقب على الحافظ الذهبي:

قال أبو زرعة العراقي: بشير بن سلمان الكندي أبو إسماعيل الكوفي.
قال الذهبي: صالح الحديث، وفيه لين، هكذا وجدته بخطي.
قلت: إن لم يبين لنا الذهبي مسنده لا يقبل منه، فقد وثقه أحمد، ويحيى، والعجلي، وغيرهم؛ ولم أر أحداً تكلم فيه.
روى له مسلم⁽⁵⁾.

(1) ابن العراقي، البيان والتوضيح (ص129).

(2) ابن حزم، المحلى بالآثار (ج2/261).

(3) صحيح مسلم (1/191) (كتاب الحيض، باب طهارة جلود الميتة بالدباغ) برقم: (365).

(4) ابن حجر، فتح الباري (ج1/422).

(5) ابن العراقي، البيان والتوضيح (ص69).

قالت الباحثة: قد وثق الذهبي هذا الراوى في كتابه الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة⁽¹⁾ وما نقله أبو زرعة من توثيق النقاد للراوى فصحیح، وقال أبو حاتم الرازي: "بشير بن سلمان كوفي صالح الحديث"⁽²⁾.

وروى له الإمام مسلم في الصحيح في ثلاث مواضع، منها:

قال الإمام مسلم: "حَدَّثَنَا وَاصِلُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا ابْنُ فَضَيْلٍ، عَنْ بَشِيرِ أَبِي إِسْمَاعِيلَ، عَنْ أَبِي حَارِثٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: خَرَجَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: أَقْرَأُ عَلَيْكُمْ ثَلَاثَ الْقُرْآنِ؟ فَقَرَأَ {قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ * اللَّهُ الصَّمَدُ} حَتَّى خَتَمَهَا"⁽³⁾.

وقول أبو زرعة: "ولم أر أحداً تكلم فيه"، هو كذلك إلا أن البزار قال: حدث بغير حديث لم يشاركه فيه أحد"⁽⁴⁾، وقال ابن حجر "ثقة يغرب"⁽⁵⁾.

(1) الذهبي، الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة (ج1/ 271).

(2) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل (ج2/ 374)

(3) صحيح مسلم (2/ 200) (كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب فضل قراءة قل هو الله أحد) حديث رقم: (812).

(4) ابن حجر، تهذيب التهذيب (ج1/ 465).

(5) ابن حجر، تقريب التهذيب (ص125)، رقم: (715).

المبحث الثاني

تعقبات العلماء على ابن العراقي

المطلب الأول: تعقبات ابن حجر في كتاب "تعجيل المنفعة" على ابن العراقي:

توضيح ابن حجر لمنهج كتاب "تعجيل المنفعة" وكتاب "ذيل الكاشف" والعلاقة بينهما، "ذيل الكاشف" الذي ألفه أبو زرعة العراقي مهمته من أوجه - كما استخلصته مما سيأتي كلام ابن حجر، منها:

الوجه الأول: تتبع الأسماء التي في تهذيب الكمال ممن أهمله الكاشف.

الوجه الثاني: أن يضم إليه من ذكره الحسيني من رجال أحمد ممن زادوا على الكتب الستة.

الوجه الثالث: أن يضم إليه بعض من استدركه الهيثمي مما فات الحسيني من رجال أحمد مما ليس في الكتب الستة.

ثم جاء ابن حجر في كتابه "تعجيل المنفعة" وتعقب أبا زرعة العراقي في كتابه "ذيل الكاشف" في بعض الأشياء، وحتى يستبين القارئ مأخذ التعقبات أو الاستدراكات التي أخذها الحافظ ابن حجر على أبي زرعة العراقي؛ فلا أدلّ على ذلك من بيان صاحبها، فتعَيَّن الوقوف على جزء من المقدمة التي فيها منهج ابن حجر الذي سار عليه، وهذا الجزء من المقدمة وإن كان فيه بعض الطول إلا أني قد اختصرته مما هو أطول منه فيما لا بد منه للوقوف على المنهج.

قال الحافظ ابن حجر: (قد وقفت على مصنف للحافظ أبي عبد الله محمد بن علي بن حمزة الحسيني الدمشقي سماه: "التذكرة برجال العشرة" ضم إلى من في تهذيب الكمال لشيخه المزني من في الكتب الأربعة، وهي: الموطأ ومسنند الشافعي ومسنند أحمد والمسنند الذي خرجه الحسين بن محمد بن خسرو من حديث الإمام أبي حنيفة، وحدًا حذو الذهبي في الكاشف في الاقتصار على من في الكتب الستة دون من أخرج لهم في تصانيف لمصنفها خارجه عن ذلك؛ كالأدب المفرد للبخاري والمراسيل لأبي داود والشمال للترمذي؛ فلزم من ذلك أن ينسب ما خرج له الترمذي أو النسائي مثلاً إلى من أخرج له في بعض المسانيد المذكورة وجعل الحسيني علامة مالك [ك] وعلامة الشافعي [ش] وعلامة أبي حنيفة [فه] وعلامة أحمد [أ]، ولمن أخرج له عبد الله بن أحمد عن غير أبيه [عب] ورموز الستة على حالها، وكنت قد لخصت تهذيب الكمال وزدت عليه فوائد كثيرة وسميته "تهذيب التهذيب"، وجاء نحو ثلث الأصل ثم لخصته في تصنيف لطيف سميته "التقريب" وهو مجلد واحد يحتوي على جميع من ذكر في

التهذيب مع زياداته في التراجم، فالتقطت الآن من كتاب الحسيني من لم يُترجم له المزني في التهذيب وجعلت رموز الأربعة على ما اختاره الشريف، ثم عثرت في أثناء كلامه على أوهام صعبة فتعقيتها، ثم وقفت على تصنيف له أفرد فيه رجال أحمد سماه "الإكمال عن من في مسند أحمد من الرجال ممن ليس في تهذيب الكمال"، فتتبع ما فيه من فائدة زائدة على التذكرة، ثم وقفت على جزء لشيخنا الحافظ نور الدين الهيثمي استدرك فيه ما فات الحسيني من رجال أحمد لقطه من المسند لما كان يكتب زاوئد أحاديثه على الكتب الستة، وهو جزء لطيف جدا وعثرت فيه مع ذلك على أوهام، وقد جعلت على من تفرد به "هب"، ثم وقفت على تصنيف للإمام أبي زرعة بن شيخنا حافظ العصر أبي الفضل بن الحسين العراقي سماه "ذيل الكاشف" تتبع الأسماء التي في تهذيب الكمال ممن أهمله الكاشف، وضم إليه من ذكره الحسيني من رجال أحمد، وبعض من استدركه الهيثمي وصير ذلك كتابا واحدا، واختصر التراجم فيه على طريقة الذهبي فاخترته فوجدته قلد الحسيني والهيثمي في أوهامها، وأضاف إلى أوهامها من قبله أوهاما أخرى، وقد تعقت جميع ذلك مبيّنا محرّرا مع أنى لا أدعى العصمة من الخطأ والسهو؛ بل أوضحت ما ظهر لي فليوضح من يقف على كلامي ما ظهر له، فما القصد إلا بيان الصواب ... فلما وقفت على إكمال الحسيني عزوت الوهم إليه، فإن تفرد به ابن شيخنا أو شيخنا الهيثمي بيّنته، فأقول عقب كل ترجمة عثرت فيها على شيء من ذلك "قلت" فما بعد "قلت" فهو كلامي، وكذا أصنع فيما أزيد من الفوائد من جرح أو تعديل، أو ما يتعلق بترجمة ذلك الشخص غالباً). انتهى مختصراً⁽¹⁾.

قلت: ولكن جميع الأوهام التي استدركها ابن حجر على أبي زرعة كلها تتعلق بالرجال الذين انفرد بهم أحمد عن رجال الكتب الستة، أو من رواية عبد الله بن أحمد عن غير أبيه، ولكن هذا الأخير في موضع واحد، وقد يكون هذا لطول مسند أحمد، وكثرة الرجال فيه الذين ليسوا في الكتب الستة.

ومن ناحية أخرى فإن الاستدراكات التي تعقبها ابن حجر ذكرها معللا أو مشيرا للسبب الذي بسببه وهم أبو زرعة؛ مما تكتمل معه الفائدة ويظهر وجه من وجوه رسوخ قدم ابن حجر في هذا العلم مما ليس عند كثير من غيره من أهل العلم). وإن كتاب "تعجيل المنفعة" عظيم الشأن؛ فهو يتناول زوائد الأئمة الأربعة على رجال الستة مما يجعل رجال الكتب العشرة بما فيهم رجال مسند الإمام أحمد - وهذا له من القدر ما يعلمه المتخصصون - سهلة التناول بين يد

(1) ابن حجر، تعجيل المنفعة (ج1/ 235244).

القارئ والباحث، فهذه خدمة جلييلة مستفيدا بكتاب: "التذكرة برجال العشرة"، و"الإكمال عن من في مسند أحمد من الرجال ممن ليس في تهذيب الكمال"، وكلاهما للحافظ أبي عبد الله محمد بن علي بن حمزة الحسيني.

فإذا أضيف لذلك أيضاً أن الحافظ ابن حجر لم يكتف بذكر الرجال، بل أضاف ما في كتاب ذيل الكاشف وجزء الحافظ الهيثمي في رجال أحمد من فوائد ثم أتى بتعقبات واستدراكات عليهما وعلى غيرهما، فإن الأمر ازداد غنيمة وفضلا على فضله.

فإذا أضيف إلى ذلك أن صاحب "التعجيل" هو الحافظ ابن حجر زاد الأمر حلاوة وطلاوة فهو أمير المؤمنين في الحديث وما يعلم أهل الحديث أن جاء أحد بعده مثله، فهو مع كونه بلغ الشأن في علوم الحديث، زاده الله سبحانه جودة في العقل وروعة في الاستنباط مع توفيق خاص من الله له، وكفى به أن جعله الله أعظم شارح لأصح كتاب بعد كتاب الله سبحانه؛ فهذه منة عظيمة ونعمة كبرى.

المطلب الثاني: ما استدركه ابن حجر على ابن العراقي في كتابه "ذيل الكاشف":

هذه الاستدراكات التي استدركها الحافظ ابن حجر على أبي زرعة العراقي - رحمهما الله- في كتابه: "ذيل الكاشف" كانت بعد اختبار ابن حجر لهذا الكتاب كما صرح بذلك، وقد أظهر أقسام هذه الاستدراكات ابن حجر نفسه في ثنايا منهجه، في كتاب "تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة" كما سبق في الفصل الأول، وظاهر جداً أن هذه الاستدراكات ليست في كتاب مستقل، بل ضُمَّتْهَا ابن حجر في ثنايا كتابه المانع: "تعجيل المنفعة" فتنبعتها ولخصتها - وهي يسيرة-، فكانت هذه المباحث الثلاثة السابقة، ولكن مما يوجب توضيحه أن هذه الاستدراكات وصفها ابن حجر - كما سبق- بالأوهام لأبي زرعة أو أن الوهم للحسيني أو الهيثمي وقلدهما فيه أبو زرعة.

قلت: وهذا الوصف أحياناً يكون ليس على صواب؛ فهناك مواضع ذكر ابن حجر أنها أوهام، وهي ليست كذلك، وسيأتي بيانها في موضعها - إن شاء الله-.

* ملحوظة: كلام أبي زرعة العراقي وضعته تحته هامش خطي إبراز له في مادة الكلام.

المواضع التي تم فيها الاستدراك على كلام أبي زرعة العراقي نفسه:

الموضع الأول: قال ابن حجر: (إدريس بن مُنَبِّه عن أبيه عن وهب بن مُنَبِّه، يُنظَر هل هو ابن بنت وهب أو غيره؟ كذا قال أبو زرعة ابن شيخنا⁽¹⁾ وسبقه الى ذلك والده في حاشية بخطه ولم يفرده الحسيني⁽²⁾، فأجاد⁽³⁾ فإنهما واحد، وإنما نُسِب في الرواية الى والد جده لأمه، وبيان ذلك أن أحمد قال: حدثنا يحيى بن آدم ثنا أبو بكر بن عياش عن إدريس بن مُنَبِّه عن أبيه وهب بن مُنَبِّه عن ابن عباس قال: سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم جبريل أن يراه في صورته... الحديث⁽⁴⁾. وقد وجدت الحديث في نسخة أخرى عن إدريس ابن بنت مُنَبِّه، وقوله عن أبيه فيه تجوّز وإنما هو جده لأمه، وإدريس هذا هو ابن سِنَان الصَّنَعَانِيّ له ترجمة في التهذيب⁽⁵⁾. انتهى⁽⁶⁾.

قلت: توضيح منشأ التردد عند الحافظ العراقي وابنه أبي زرعة كما أشار ابن حجر أن سند الإمام أحمد في الحديث المذكور لما كان فيه (إدريس بن مُنَبِّه عن أبيه عن وهب) وكان المعروف هو رواية (إدريس بن سِنَان وهو ابن بنت وهب بن مُنَبِّه - عن أبيه عن وهب) أزال هذا الإشكال أن ابن حجر وجد في نسخة أخرى: (إدريس ابن بنت مُنَبِّه)، وقال: (قوله عن أبيه فيه تجوّز، وإنما هو جده لأمه). قلت: وجه التجوز: إن كان الجد يطلق عليه أب في اللغة⁽⁷⁾؛ إلا إنه في مقام الاشتباه وعدم القرينة على تعيين المراد لا يصح الانتقال من المعنى القريب إلى المعنى البعيد.

(1) ابن العراقي، ذيل الكاشف (ص37، 38).

(2) يقصد بـ "لم يفرده الحسيني": أن الحسيني في الإكمال ذكر إدريس بن سنان أنه إدريس بن منبه، ولم يفرده ابن منبه عن ابن سنان في ترجمة أخرى؛ فقال: (إدريس بن سِنَان في المسند إدريس بن مُنَبِّه عن أبيه عن وهب بن مُنَبِّه كذا في المسند فيُنظَر لَعَلَّه غير بن سِنَان). الإكمال (ص19)، ترجمة (23).

(3) قلت: أجاد في أنه رجح جعلهما واحد، ولكنه لم يجزم بأنهما واحد كما هو ظاهر عبارته السابقة.

(4) مسند أحمد (ج5/118).

(5) المزي، تهذيب الكمال في أسماء الرجال (ج2/298).

(6) ابن حجر، تعجيل المنفعة (ج1/284) ترجمة رقم (31).

(7) يُطْلَق على الجدِّ وإن علا، نحو قوله عز وجل: {مَلَّةٌ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمُ} (الحج: ٧٨)، وورد مجموعاً للدلالة على سلسلة الأجداد، كما في قوله عز وجل: {قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا} (البقرة: ١٧٠).

الموضع الثاني: عمران بن مِخْمَرٍ⁽¹⁾، ويقال: ابن مُحَبِّرِ الرَّحْبِيِّ⁽²⁾، عن شُرْحُبَيْلِ بْنِ أَوْسٍ. وعنه: حَرِيْزٌ. مجهول. قلت كذا رأيتُه بخط الحسيني⁽³⁾، ثم ضرب عليه⁽⁴⁾. وأما أبو زرعة ابن شيخنا فذكره، وقال: "لا يُعْرَفُ"، كذا قال⁽⁵⁾. وهو معروف، لكنه تصحَّف،⁽⁶⁾ وإنما هو نِمْرَانُ أوله نون لا عين، كنيته أبو الحسن. (7)

ونص الحديث عند أحمد: قال حدثنا علي بن عيَّاشٍ وعصام بن خالد قالوا ثنا حَرِيْزٌ حدثني نِمْرَانُ بن مِخْمَرٍ وقال عصام: [مخبر]⁽⁸⁾ عن شُرْحُبَيْلِ بْنِ أَوْسٍ فذكر الحديث في شارب

-
- (1) انظر ترجمته في الفرائد على مجمع الزوائد لخليل بن محمد المطيري (ص195).
- (2) الذي قال أنه: "ابن مخمر" علي بن عيَّاش، والذي قال أنه: "ابن مخبر" عصام بن خالد. كذا في سند أحمد في المسند (ج591/29).
- وقال صاحب كتاب الفرائد على مجمع الزوائد وهو خاص بترجمة الرجال الذي لم يعرفهم الهيثمي: ((قلت: مختلف في اسمه، فقيل: عمران بن مخمر، كما عند أحمد في "مسنده"، ويقال: نمران بن محمَّد، كما جاء في مخطوطة "الآحاد والمثاني" المعتمد عليها.
- وقد أشار إلى ذلك محققه، وكذلك جاء عند الحاكم في "مستدرکه"، وأما عند الطبراني فجاء: نمران بن مخمر، وكذا جاء عند ابن أبي حاتم في "الجرح والتعديل" فقال: نمران بن مخمر، أبو الحسن الرَّحْبِيِّ. ولكن أشار محقق "الجرح": العلامة اليماني رحمه الله أنه جاء في إحدى نسخ "الجرح": ابن محمَّد. وجاء في "التاريخ الكبير" للإمام البخاري: نمران بن محمَّد، وذلك من رواية حريز بن عثمان عنه.
- أما رواية الزبيدي عنه فسماه: نمران أبا الحسن الرَّحْبِيِّ. وذكره كذلك ابن حبان في "تقاته"، ولكنه ذكر روايته عن أوس بن شرحبيل، ورواية الزبيدي عنه. وخرَّج حديثه الحاكم في "مستدرکه"، وذكره الأزدي في "المخزون"، بتقرد روايته عن شرحبيل بن أوس.
- وروى عنه حريز بن عثمان، وشيوخه ثقات كما قال أبو داود، وذكره الحافظ ابن حجر في "تسجيل المنفعة"، وصوَّب كونه: نمران بن مخمر)).
- (3) لفظ الحسيني: عمران بن مخمر ويُقال بن محبر عن شُرْحُبَيْلِ بْنِ أَوْسٍ وَعنه حريز. مجهول. الإكمال (ص324).
- (4) وهذه دلالة على سعة الاطلاع لابن حجر وتبحره في الكنوز الخطية للمصنفات والمؤلفات.
- (5) ذيل الكاشف (ص215).
- (6) إن كانت المخالفة بتغيير حرف أو حروف مع بقاء صورة الخط في السياق: فإن كان ذلك بالنسبة إلى النقط؛ فالمصحف، وإن كان بالنسبة إلى الشكل؛ فالمحرف. نزهة النظر (ص96).
- (7) انظر ترجمته في التاريخ الكبير (8/120)، والجرح والتعديل (8/497)، والثقات (7/545).
- (8) في مسند أحمد (29/591). [ابن مخبر].

الخمير⁽¹⁾. وقد ذكره البخاري وابن أبي حاتم في حرف النون⁽²⁾ بروايته عن شرحبيل بن أوس ورواية حريز بن عثمان عنه، وكذلك ذكره ابن حبان في الثقات لكن في الطبقة الثالثة⁽³⁾، والله أعلم⁽⁴⁾.

الموضع الثالث: محمد بن عوف العمري عن أبي سهل عبد الله بن أبي جميلة وعنه أبو النضر حديثه في [الأوعية]⁽⁵⁾ "لا أعرفه". قاله أبو زرعة ابن شيخنا⁽⁶⁾، ولم يذكره الحسيني⁽⁷⁾.

قلت: (الذي أعرفه بهذه الكنية هو **عوف بن أبي جميلة**⁽⁸⁾ المعروف بالأعرابي المحدث المشهور المخرّج له في الصحيحين، وغيرهما فليحزّر هذا من أصل المسند⁽⁹⁾(1).

(1) لفظه: "من شرب الخمر فاجلدوه، فإن عاد فاجلدوه، فإن عاد فاجلدوه، فإن عاد فاقتلوه". مسند أحمد (591 / 29).

(2) يقصد: "تمران بن مخمر". انظر التاريخ الكبير (8 / 120)، والجرح والتعديل (8 / 497).

(3) ولكن لم يقل: "ابن مخمر"، وقال: "تمران أبو الحسن الرحبي يروي عن أوس بن شرحبيل". الثقات (7 / 545).

(4) تعجيل المنفعة (2 / 8384).

(5) كذا في المطبوع، وهو متحرف من "الأدعية". انظر مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، كتاب الأدعية، باب الأدعية المأثورة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم التي دعا بها وعلمها (10 / 174) رقم (17370).

(6) ذيل الكاشف (ص 255).

(7) أي في الإكمال.

(8) وهو الصواب انظر ترجمته في الطبقات الكبرى (7 / 191).

(9) قلت: ابن حجر شعر بخطأ ما في اسم: "عبد الله بن أبي جميلة" بدلا من: "عوف بن أبي جميلة"، وقال الله دره: "فليحزر هذا من أصل المسند". وكأنه كان على عجل عن البحث في هذا السفر الكبير: "مسند الإمام أحمد"، ومن أجل هذا ونحوه سمى ابن حجر كتابه هذا "تعجيل المنفعة".

وبعد التنبع وجدت بالفعل أن هناك قلبا في الاسم وأن ظن ابن حجر هو الصحيح؛ وأن الترجمة الصحيحة: ("محمد بن عبد الله العمري" عن أبي سهل عوف بن أبي جميلة، وعنه الضمير عائد على العمري أبو النضر) وأن القلب نتج عن أخذ اسم عوف وتم وضعه مكان والد الاسم الذي قبله مباشرة والذي هو "عبد الله"، وتم أخذ اسم "عبد الله" وتم وضعه مكان: "عوف" ابن أبي جميلة فتحرف إلى: "عبد الله بن أبي جميلة"، وأيضا تحرف: "محمد بن عبد الله" إلى: "عوف بن عبد الله". فمكمن الخطأ: (أنه قلب في اسمين عقب بعضهما وكان السبب في ذلك سبق النظر عند النقل والنسخ)؛ والأدلة على ذلك عدة أمور:

=

الموضع الرابع: يعقوب بن عيسى بن ماهان المؤدب⁽²⁾، عن إبراهيم بن سعد، وعنه الإمام أحمد⁽¹⁾. قلت: بيّض له الحسيني⁽²⁾، وقال أبو زرعة ابن شيخنا: "لا أعرفه"⁽³⁾. كذا قال،

الأمر الأول: أن هذه الترجمة: (محمد بن عوف العمري عن أبي سهل عبد الله بن أبي جميلة وعنه أبو النضر) وكان مشار لها برمز (أ) أي في المسند، وكانت استدراكا على الحسيني؛ حيث إنه لم يذكر هذه الترجمة على وفق شرطه في كتابه: "الإكمال في ذكر من له رواية في مسند الإمام أحمد". فتعين أن تكون هذه الترجمة موجودة في المسند، وبعد البحث الشديد لم أجد لهذه الترجمة (سواء في اسم الراوي أو شيخه أو تلميذه) أثر من قريب أو بعيد إلا في حديث واحد جاء في سندين في المسند كلاهما من طريق: (أبي النضر عن محمد بن عبد الله العمري عن أبي سهل عوف بن أبي جميلة) عن زيد أبي القموص، عن وفد عبد القيس، أنهم سمعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «اللهم اجعلنا من عبادك المنتخبين، الغر المحجلين، الوفد المتقبلين» قال: فقالوا: يا رسول الله، ما عباد الله المنتخبون؟ قال: «عباد الله الصالحون» قالوا: فما الغر المحجلون؟ قال: «الذين يبيض منهم مواضع الظهور» قالوا: فما الوفد المتقبلون؟ قال: «وفد يفدون من هذه الأمة مع نبيهم إلى ربهم». انظر المسند (321/24) رقم الحديث (1554)، (368/29) رقم الحديث (17832). وهذا السند الوحيد في المسند الذي هو أقرب شئ له علاقة بالترجمة، فإذا نظرنا إلى احتمال القلب بعين التدبر وجدناه موجودا بشدة؛ بل أراه أنا هو المتعين.

الأمر الثاني: عبد الله بن أبي جميلة الموجود في التراجم ليس معروفا بأبي سهل كما هو في تعليق ابن حجر هنا، وعبد الله اسمه ميسرة ابن يعقوب الطهوي الكوفي، ومن ناحية أخرى فإن أهل التراجم ذكروا له شيئا واحد وهو أبوه، وتلميذا واحد وهو: شريك النخعي؛ ولم أجد أحدا ذكر عنه أنه روى عنه "محمد بن عوف العمري" كما في الترجمة المحرفة هنا. بل قال الذهبي وهو من أهل الاستقراء: "لم يرو عنه غير شريك القاضي". انظر من كلام أبي زكريا يحيى بن معين (ص86)، تاريخ أسماء الثقات (ص126)، تهذيب الكمال (14/338)، ميزان الاعتدال (2/404).

الأمر الثالث: شك ابن حجر في أمر تحريف القلب، وإشارته إلى أن تحرير هذا النزاع سيكون من خلال فحص هذه الترجمة في المسند وتتبعها، وهو ما صنعتها؛ فتبين الأمر كما سلف، والله الحمد. الأمر الرابع: أن هذا السند المذكور المقلوب في الترجمة لم أجده في الأدعية تم عزوه، ولكن الذي وجدته في موضوع الأدعية هو الحديث من السند الذي ذكرته عما قليل. انظر مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، كتاب الأدعية، باب الأدعية المأثورة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم التي دعا بها وعلمها (174/10) رقم (17370). قلت: ولكن وجب التنويه إلى أن الأخ الفاضل محقق تعجيل المنفعة، قد أبعد النجعة في تعليقه على هذا الموطن المذكور، وبذل مجهودا بعيد المرام عن المسار الصحيح؛ فظل يتلمس شيوخ وتلاميذ الترجمة ويربط بينهم برباط بعيد، ويكأنه لم يعط احتمالا لتحرف الترجمة.

(1) ابن حجر، تعجيل المنفعة (ج2/203).

(2) البغدادي، تاريخ بغداد (ج16/395).

وقد ترجم له الخطيب في "تاريخ بغداد"⁽⁴⁾، وقال: "مروزي الأصل سكن بغداد"⁽⁵⁾. وذكر أن في الرواة عنه أبا يعلى الموصلي"⁽⁶⁾، وذكره ابن حبان في "الثقات"⁽⁷⁾ لكن وقع عنده يعقوب بن يوسف بن ماهان⁽⁸⁾، ويحتمل أنه كان يعقوب أبو يوسف والله أعلم⁽⁹⁾.

الموضع الخامس: منصور بن آذين⁽¹⁰⁾ عن مكحول عن أبي هريرة رضى الله تعالى عنه وعنه عبدالعزیز بن أبي سلمة الماجشون بحديث منكر في الكذب. قلت: وقع في عبارة أبي زرعة ابن شيخنا: "بخبر منكر كذب"⁽¹¹⁾؛ كأنه ظن أن قول الحسيني في الكذب أن الخبر نفسه كذب ولم يُرد الحسيني ذلك؛ وإنما أراد أن متن الحديث يتعلق بالكذب⁽¹²⁾ وهو كذلك؛ فإن لفظه:

-
- (1) حديثه في المسند من طريق زيد بن علي بن الحسين، عن أبيه، عن جده مرفوعاً: "من قتل دون ماله فهو شهيد". انظر المسند (28/2) رقم (590).
- (2) انظر الإكمال (ص479).
- (3) عبارته: "لا أعرف حاله". ذيل الكاشف (ص311). وبهذا يصبح تعقب ابن حجر على أبي زرعة في غير موضعه، ومستبعد أن لا يعرف أبو زرعة عينه، وقد روى عنه أحمد بن حنبل، وابنه، وأبو يعلى الموصلي؛ بل وكان جارا لعبد الله بن أحمد بن حنبل. كذا في تاريخ بغداد (ج395/16).
- (4) البغدادي، تاريخ بغداد (ج395/16).
- (5) لم أجد في ترجمته في الموضع المذكور جملة: "سكن بغداد".
- (6) بل وأضاف أنه كان جارا لعبد الله بن أحمد بن حنبل، وروى عنه عبد الله. انظر ما سبق.
- (7) الثقات (9/286).
- (8) الذي جعل ابن حجر يؤكد هذا أمور، منها: كون ابن حبان ذكره بأبي يوسف، وروى عن إبراهيم بن سعد، وروى عنه أبو يعلى الموصلي. وهذه نفس المعلومات التي ذكرها الخطيب في الموضع السابق من تاريخ بغداد (ج395/16). ومن أجل ما سبق وأن كنيته أبو يوسف جعل هذا ابن حجر يحتمل وقوع خطأ في ترجمة الثقات أن: "ابن يوسف" تحرفت من: "أبي يوسف". والله أعلم.
- (9) ابن حجر، تعجيل المنفعة (ج386/2).
- (10) هو بالهمزة الممدودة وكسر المعجمة. تبصير المنتبه بتحريр المشتبه (11/1). وترجم له البخاري في التاريخ الكبير (7/347).
- (11) عقب محقق تعجيل المنفعة بقوله: (عبارة أبي زرعة في ذيل الكاشف: "بخبر منكر في الكذب" وهي عبارة الحسيني نفسه في التذكرة، وعلى ذلك فلا يعقب على أبي زرعة؛ لأن العبارة لا تشعر أنه ظن أن الخبر نفسه كذب، إلا أن يكون وقع كذلك في نسخة الحافظ من ذيل الكاشف، والله أعلم). انظر تعجيل المنفعة (2/282)، وذيل الكاشف (ص277).
- (12) انظر سابقه.

"لا يؤمن العبد الإيمان كله حتى يترك الكذب في المُرَاحَةُ... الحديث"⁽¹⁾، وهو وإن كان مُنكراً من جهة إسناده؛ لأن مكحولاً لم يسمع من أبي هريرة، ولأن منصوراً راويه مجهول، فليس المتن بكذب فإن له شواهد من حديث فَضَالَةَ بِنِّ عُبَيْدٍ (2) وأنس (3) وأبي أمامة (4) رضى الله تعالى عنهم، وغيرهم (5)، فليس هو بكذب في نفسه، والله أعلم (6).

المطلب الثالث: استدراقات ابن حجر على ابن العراقي في شئ اتبع فيه الحافظ أبا عبد الله الحسيني في كتابه: "الإكمال في معرفة من له رواية في مسند الإمام أحمد:

الموضع الأول: قال ابن حجر في ترجمة إبراهيم بن عبد الله بن بشرّ الواسطي (7)، ترجم له الحسيني في الإكمال (8) وأشار له بأنه من الرجال الذين روى لهم عبد الله بن أحمد عن

(1) أخرجه أحمد في موضعين كلاهما من نفس الطريق في مسنده: الأول (278/14) بلفظ: "المزاح"، والثاني (371/14) بلفظ: "المزاحة". وتكملة الحديث بلفظ: "ويترك المراء وإن كان صادقاً".
(2) لم أجده.

(3) أخرجه الترمذي في جامعه، أبواب البر والصلة، باب ما جاء في المراء (426/3)، وابن ماجه في أبواب السنة، باب اجتناب البدع والجدل (35/1) كلاهما من طريق سلمة بن وردان الليثي، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من ترك الكذب وهو باطل بني له في ريب الجنة، ومن ترك المراء وهو محق بني له في وسطها، ومن حسن خلقه بني له في أعلاها". قال الترمذي: "هذا الحديث حديث حسن، لا نعرفه إلا من حديث سلمة بن وردان، عن أنس بن مالك". انتهى. قلت: سند فيه ضعف من أجل ابن وردان؛ قال ابن حجر: "ضعيف". تقريب التهذيب (ص248).

(4) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الأدب، باب في حسن الخلق (178/7) من طريق أبو كعب أيوب بن محمد السعدي، حدثني سليمان بن حبيب المحاربي عن أبي أمامة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أنا زعيم ببيت في ريب الجنة، لمن ترك المراء وإن كان محققاً، وبيت في وسط الجنة لمن ترك الكذب وإن كان مازحاً، وبيت في أعلى الجنة لمن حسن خلقه". وهذا سند حسن من أجل أبي كعب أيوب بن محمد، وقد اختلف في اسمه وقيل: أيوب بن موسى، ويقال: ابن سليمان، أبو كعب السعدي البلقاوي بفتح الموحدة وسكون اللام. قال ابن حجر: "صدوق". انظر الجرح والتعديل (ج2/258)، والتقريب (ص119).

(5) كأبي هريرة، وعمر بن الخطاب، وابنه عبد الله، وكذا عبد الله بن مسعود رضي الله عنهم.

(6) ابن حجر، تعجيل المنفعة (ج2/281).

(7) انظر ترجمته في تاريخ بغداد (ج6/118).

(8) الإكمال في ذكر من له رواية في مسند الإمام أحمد بن حنبل (ص12)، ترجمة (12).

غير أبيه، وقال فيه: (قدم بغداد سنة أربع وأربعين ومائتين. روى عنه: عبد الله بن أحمد، ولا يكاد يُعرف). انتهى.

فقال ابن حجر: (زاد في الإكمال⁽¹⁾ ولا يكاد يُعرف. قلت -أي: ابن حجر- وقال أبو زرعة ابن شيخنا: "لا يُعرف"⁽²⁾، وهو عجبٌ منهما فقد عرفه الخطيب وذكر له ترجمة في تاريخه⁽³⁾ وذكر في الرواة عنه أبا محمد ابن ناجية وأبا محمد بن صاعد الحافظين فزالت جهالة عينه، وقد تقدم أن عبد الله كان لا يكتب إلا عن ثقة عند أبيه⁽⁴⁾).

الموضع الثاني: ("عَبَّادِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي غَطَفَانَ وَعَنْهُ ابْنُ عَجَلَانَ لَا عِلْمَ لِي بِهِمْ". قلت: كذا رأيت بخط الحسيني⁽⁵⁾ وقوله: "بهم"⁽⁶⁾ من العجائب؛ فإن ابن عَجَلَانَ هو محمد أشهر من أن لا يكون له به علم لا بعينه ولا بحاله⁽⁷⁾ وكذلك أبو غَطَفَانَ هو المُرِّي وحديثه مخرج في صحيح مسلم⁽⁸⁾، وله ترجمة مُوعِبَةٌ في التهذيب⁽⁹⁾ وقد ترجم هو لهما في كتابه، وأما عَبَّادٌ فقد تبعه أبو زرعة ابن شيخنا فيه فقال في ترجمته: "لا يُعرف"⁽¹⁰⁾، وعبارة

(1) انظر سابقه.

(2) ذيل الكاشف (ص35).

(3) تاريخ بغداد (ج6/118).

(4) ابن حجر، تعجيل المنفعة (ج1/265) ترجمة رقم (13).

(5) الحسيني، الأكمال (ص223). ترجمة رقم (418).

(6) يقصد ابن حجر قول الحسيني: "لا علم لي بهم".

(7) هو محمد بن عجلان المدني مولى فاطمة بنت عتبة بن ربيعة أبو عبد الله روى عن أبيه وسعيد المقبري ونافع مولى ابن عمر وغيرهم روى عنه الثوري ومالك بن انس والليث، وغيرهم. وثقه أحمد وابن معين وأبو حاتم وأبو زرعة، وقال ابن المبارك: "لم يكن بالمدينة أحد أشبه بأهل العلم من ابن عجلان كنت أشبهه". إلا إنه يقال إنه اختلط علمه في حديث سعيد المقبري؛ فإذا ظهر ذلك تبين أن قول ابن حجر في التقريب عنه: "صدوق إلا أنه اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة من الخامسة". انتهى يحتاج إلى نظر. مات سنة ثمان وأربعين ومائة. الجرح والتعديل (49/8)، والتقريب (ص496).

(8) أبو غطفان بفتحات ابن طريف أو ابن مالك المري بالراء المدني قيل اسمه سعدوى عن أبي هريرة وابن عباس روى عنه داود بن حصين وقارظ بن شيبه، وهو ثقة. الجرح والتعديل (422/9)، تقريب التهذيب (ص664).

(9) انظر تهذيب الكمال (177/34)، وتهذيب التهذيب (199/12).

(10) ذيل الكاشف (ص150).

الحسيني أسلم من هذه⁽¹⁾، والرجل معروف ولكنه نُسب إلى جده،⁽²⁾ وهو عبد الله بن عبيد الله بن أبي رافع، "عباد" لقب له، واسمه "عبد الله"، وقد ترجم له في التهذيب⁽³⁾، فقال روى عن أبيه وجده وأبي غطفان. روى عنه سعيد بن أبي هلال ومحمد بن عجلان وغيرهما. وقد أخرج مسلم⁽⁴⁾ والنسائي⁽⁵⁾ من طريق سعيد بن أبي هلال عن عبد الله بن عبيد الله بن أبي رافع عن أبي غطفان عن أبي رافع حديث: "ترك الوضوء مما مست النار"، وهو عند أحمد من طريق محمد بن عجلان عن عباد بن أبي رافع عن أبي غطفان عن أبي رافع بعينه⁽⁶⁾؛ فوضح ما قلته، والله الحمد⁽⁷⁾.

-
- (1) حيث إن الحسيني نفى العلم عن نفسه بخصوص شأنهم بدلا من أن يحكم عليهم بالجهالة على الإطلاق، ولا شك أن ذلك أسلم. وعبارة الحسيني قد سبقت، ولفظها: "لا علم لي بهم).
- (2) يذكر ابن حجر سبب الوهم الذي وقع فيه الحسيني وأبي زرعة في معرفة عباد هنا من كونه نسب لجده، ثم ذكر بعد ذلك أن عباد لقب وأما اسمه فهو "عبد الله". وقد قال ابن حجر في موضع آخر: "من أجل العلوم معرفة فنون الحديث النبوي، والتتقيب عن أسانيده تضييفا وتصحيحا، وأحوال رواته تعديلا وتجريحا، والمرقاة إلى ذلك تمييز المتفق منهم والمفترق، والمؤتلف منهم والمختلف، ليعرف القوي من الضعيف، والنبيل من السخيف. ومن أنفس ذلك معرفة ألقابهم، لأنها قد تأتي في سياق الأسانيد مجردة من أسمائهم وقد لا يعرفها الطالب الحصيف". الألقاب لابن حجر (35/1).
- (3) المزي، تهذيب الكمال (ج15/249)، وانظر الجرح والتعديل (ج5/100)، والنقات (ج7/32)، وقال ابن حجر: (مقبول من السادسة، لم يثبت سماعه من جده). التقريب (ص312).
- (4) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الحيض، باب نسخ الوضوء مما مست النار (1/274).
- (5) قد بحثت عنه في السنن الصغرى والكبرى للنسائي فلم أجده، لكن محقق تعجيل المنفعة أشار إلى كون المزي ذكر رواية النسائي الكبرى من هذا الطريق. وهو كذلك بالفعل. انظر تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف (205/9).
- (6) إن كان يقصد بعينه السند؛ فهو كذلك في المسند (296/39) رقم (23768).
- (7) ابن حجر، تعجيل المنفعة (1/710711).

المطلب الرابع : استدراقات ابن حجر على ابن العراقي في وهم أو شئ اتبع فيه الهيثمي.
الموضع الأول: قال ابن حجر: (خلف بن حفص عن أنس في صلاة السفر، وعنه حسين بن محمد المروزي. استدركه الهيثمي⁽¹⁾)، وقال أبو زرعة ابن شيخنا: "لا أعرفه"⁽²⁾.
قلت لم يذكره الحسيني⁽³⁾ فأصاب؛ فإن هذا هو خلف بن خليفة المترجم في التهذيب⁽⁴⁾، ولكن وقع فيه تصحيف نشأ عنه هذا الوهم، والذي في المسند حدثنا حسين ثنا خلف عن حفص عن أنس فذكر الحديث المذكور⁽⁵⁾، وبهذا السند عدة أحاديث أخرى. فخلف هو ابن خليفة وحفص هو ابن عمر بن عبدالله بن أبي طلحة فتصحفت "عن" فصارت "بن" فنشأ من ذلك خلف بن حفص، ولا وجود له في الخارج وقد استدرك شيخنا الهيثمي "حفص بن عمر بن عبد الله بن أبي طلحة" على الحسيني كما تقدم⁽⁶⁾ وذكر أنه روى عن أنس⁽⁷⁾، وروى عنه خلف بن خليفة وهذا صواب؛ ثم ذهل فاستدرك خلف بن حفص⁽⁸⁾.

الموضع الثاني: قال ابن حجر: (العاص بن هشام بن المغيرة بن عبد الله بن عمر بن مخزوم المخزومي صحابي⁽⁹⁾). قلت - أي: ابن حجر - كذا أفرد أبو زرعة ابن شيخنا⁽¹⁰⁾ وتبع في ذلك شيخنا الهيثمي⁽¹¹⁾ فإنه قال: "العاص والد خالد ذكر ابن حبان ولده خالدًا في

-
- (1) أي استدرك الهيثمي ترجمة "خلف بن حفص" على الحسيني في جزئه من رجال أحمد مما ليس في الكتب الستة، وهو جزء لطيف جدا كما سبق من كلام ابن حجر في الفصل الأول هنا، وقد ذكر ابن حجر هنا وجه خطأ هذا الاستدراك.
 - (2) ذيل الكاشف (ص93).
 - (3) أي في كتابه الإكمال في ذكر من له رواية في مسند الإمام أحمد بن حنبل.
 - (4) المزني، تهذيب الكمال (ج8/284).
 - (5) مسند أحمد (ج66/20)، رقم: (12615).
 - (6) ابن حجر، تعجيل المنفعة (ج457/1) ترجمة رقم: (219).
 - (7) وذكر أنه روى حديثاً عن أنس في النهي عن التبتل. انظر سابقه.
 - (8) ابن حجر، تعجيل المنفعة (ج1/500501) ترجمة رقم: (275).
 - (9) تجريد أسماء الصحابة (ج281/1) برقم: (2965).
 - (10) لم ينسبه أبو زرعة العراقي في ذيل الكاشف إلى بني مخزوم.
 - (11) أي في جزئه من رجال أحمد مما ليس في الكتب الستة، وقد وقف عليه ابن حجر كما سبق في الفصل الأول هنا.

الصحابية⁽¹⁾ فهو بطريق الأولى". كذا قال، ولم يبين جهة الأولوية في ذلك⁽²⁾، ولم يذكره الحسيني⁽³⁾.

وتبع أبو زرعة في نسبه ما في "التجريد" للذهبي⁽⁴⁾ فإنه قال فيه: العاص بن هشام المخزومي المكي جد عكرمة بن خالد، وعلم له علامة مسند أحمد⁽⁵⁾.
وسبقه ابن الأثير في أسد الغابة⁽⁶⁾ فإنه ذكر العاص بن هشام، وأخرج له حديثاً من رواية عكرمة بن خالد عن أبيه أو عمه عن جده، قال: "وجد عكرمة بن خالد هو العاص بن هشام"⁽⁷⁾. انتهى.

(1) قال ابن حبان: (خالد بن العاص بن هشام بن المغيرة أسلم يوم فتح مكة أمه عاتكة بنت الوليد بن المغيرة وخالد هذا هو والد عكرمة الشاعر). الثقات (103/3).

(2) جهة الأولوية عند الهيثمي - فيما أرى مبنية على أمرين: الأول: أنه اتبع الطبراني في عدم ملاحظته أن جد عكرمة هو سعيد بن العاص وليس العاص بن هشام، فالطبراني روى في المعجم الكبير (195/4) حديث الطاعون بسنده عن عكرمة بن خالد، عن أبيه، عن جده، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إذا وقع الطاعون بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا فرارا منه، وإذا وقع بأرض ولستم بها فلا تدخلوها»، فعقب ابن حجر في الإصابة (205/2) بقوله: (وهو عجيب، فإن جد عكرمة هو العاص بن هشام، وقد اغتر بظاهره الطبراني، فأورد العاص بن هشام في الصحابة، وهو غلط فاحش.... فخالد والد عكرمة نسب إلى جده، وأنه عكرمة بن خالد بن سعيد بن العاص، فالصحبة لسعيد لا للعاص).

الأمر الثاني: وبناء على هذا الوهم وأن الراوي الذي دون الراوي الأعلى (خالد بن العاص أبو عكرمة) حكم ابن حبان بأنه صحابي كما سبق، ثم إن الراوي الأعلى الذي روى الحديث مرفوعاً (العاص بن هشام) يكون في نفس الوقت أبو الراوي الأدنى - "خالد" الذي هو صحابي ويتم بعد ذلك استبعاد العاص بن هشام من الصحبة فذلك صعب جداً. ولكن هذا الإشكال كله ينتهي عندما نقف على الوهم في اسم "عكرمة بن خالد بن العاص" وأن صوابه هو: "عكرمة بن خالد بن سعيد بن العاص" كما سبق، والله أعلم.

(3) أي في كتابه "التذكرة برجال العشرة" أو "الإكمال في ذكر من له رواية في مسند الإمام أحمد بن حنبل".

(4) تجريد أسماء الصحابة (281/1) برقم: (2965).

(5) قال ابن حجر: (أورد الحديث المذكور أبو الحسن بن قانع في ترجمة الحارث بن هشام ... وقد أخرج الحديث المذكور أحمد في مسنده من طريق حماد بن سلمة، وقلد الذهبي البيهقي ومن تبعه، فرقم على العاص بن هشام في التجريد علامة المسند، وهو خطأ على خطأ). الإصابة (131/5) قلت: ومع ذلك فإن الذهبي لم يرمز له بعلامة المسند؛ بل رمز له بعلامة (ع، س). ويقصد بهما أبونعيم وأبوموسى المدني.

(6) أسد الغابة (107/3) ترجمة (2663).

(7) عبارة ابن الأثير هي: العاص بن هشام أبو خالد المخزومي، جد عكرمة بن خالد. انظر سابقه.

ويعكر عليهم قول أهل المغازي أن العاص بن هشام قُتِلَ يوم بدر كافرًا⁽¹⁾، وقد زعم ابن قانع أن جد عكرمة ابن خالد هو الحارث بن هشام بن المغيرة⁽²⁾. وتُعقَّب بأنه لا يُعرَف في ولد الحارث من اسمه خالد، لكن قيل: يحتمل أن يكون جده لأمه⁽³⁾.

وقال العلائي في "الوشي المعلم": "يجوز أن يكون عكرمة بن خالد المذكور هو عكرمة ابن خالد بن سلمة ابن هشام بن المغيرة، وسلمة صحابي لا شك فيه" وأطنَب العلائي في تقرير ذلك. وهو مُتَعَقَّب بأنه لا يُعرَف لسلمة رواية؛ فإن جميع من ذكره لم يزيدوا على أن له صحبة وأنه استشهد في خلافة أبي بكر أو عمر رضى الله تعالى عنهما⁽⁴⁾. ثم وجدت ما يرفع الإشكال وهو في كتاب ابن أبي حاتم فإنه لما ترجم لعكرمة بن خالد؛ قال: "عكرمة بن خالد بن سعيد بن العاص بن هشام"⁽⁵⁾، فأدخل بين خالد والعاص سعيدًا، فعلى هذا صحابي هذا الحديث هو سعيد بن العاص، ومن يُقتل أبوه ببدر كافرًا لا يُمتنع أن يكون له صحبة، وغاية الأمر أن اسم سعيد سقط في نسب خالد والخَطْب فيه سهل، ولما ذكر الخطيب في المتفق والمفتروق⁽⁶⁾ عكرمة ابن خالد نَسَبه كما نَسَبه ابن أبي حاتم⁽⁷⁾؛ فزال بذلك الإشكال جملة وقد أشرت إلى سعيد بن

(1) انظر مغازي الواقدي (92/1)، وقتله كافرًا ذكره موسى بن عقبة، عن ابن شهاب، ووافقوه على ذلك في جميع السير، وأورد الحديث المذكور أبو الحسن بن قانع في ترجمة الحارث بن هشام... وقد أخرج الحديث المذكور أحمد في مسنده من طريق حماد بن سلمة، وقلد الذهبي البغوي ومن تبعه، فرقم على العاص بن هشام في التجريد علامة المسند، وهو خطأ على خطأ. الإصابة (131/5).

(2) ابن قانع لم يقل ذلك لفظًا، وإنما في ترجمة الحارث بن هشام ساق الحديث من طريق عكرمة بن خالد، عن أبيه، وعمه، عن جده -المقصود به الحارث بن هشام. معجم الصحابة (185/1).

(3) وكان لابن حجر تعقيب آخر في موضع آخر على ابن قانع؛ حيث قال: (أورد الحديث المذكور أبو الحسن بن قانع في ترجمة الحارث بن هشام، فكأنه ظن أن الحارث جد عكرمة لأمه؛ وهذا كله بناء على أن عكرمة بن خالد هو ابن العاص بن هشام المذكور، ولكن في الرواية عكرمة بن خالد آخر، واسم جده سلمة بن هشام). الإصابة (131/5).

(4) قلت: هذا التعقب من ابن حجر على العلائي والذي استبعد فيه ابن حجر أن يكون عكرمة بن خالد هو ابن سلمة، وأن سلمة هذا صحابي. قد احتمله ابن حجر قبل ذلك في الإصابة؛ حيث قال: (ويحتمل أن يكون الحديث لسلمة وهو صحابي مشهور). الإصابة (131/5)، لكنه لما استبعده هنا وتعقبه وأوضح علة تعقبه وكأنه لم يلحظ هذا التعقب قبل ذلك؛ أشعر ذلك بأن كتاب تعجيل المنفعة تم تأليفه بعد كتاب الإصابة، والله أعلم.

(5) انظر الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (ج9/7).

(6) كذا في المتفق والمفتروق (ج3/1741)، وكذا ذكره الخطيب أيضًا في تجريد الأسماء والكنى (164/2).

(7) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (ج9/7).

العاص في حرف السين المهملة،⁽¹⁾ ولا أعرف من سبقني إلى تحرير هذا الموضوع فله الحمد، ثم وجدت في رجال الموطأ لابن الحذاء ما نصه: "العاصي بن هشام روى مالك عن عبد الله بن أبي بكر عن عبد الملك بن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن أبيه أنه أخيره أن العاص بن هشام هلك وترك بنين له ثلاثة، فذكر الحديث عن عثمان في ميراث⁽²⁾ الولاء - قال ابن الحذاء -: العاص هذا هو أخو الحارث بن هشام جد أبي بكر وهو أخو أبي جهل بن هشام".

قلت: وغفل رحمه الله عن كونه قُتِلَ ببدر فكيف يموت في زمن عثمان؟! والذي يرفع هذا الإشكال: أن تكون المحاكمة في الإرث المذكور تأخرت من زمان بدر إلى خلافة عثمان⁽³⁾، ومن يُقتل يوم بدر كافرًا لا يتحاكم إلى عثمان في خلافته، ثم راجعت لفظ القصة فإذا الذي تحاكم إلى عثمان [أنهما ولدا]⁽⁴⁾ العاص ابن هشام المذكور فيحتمل أن يكون هو سعيد⁽⁵⁾، الذي ذكره ابن أبي حاتم⁽⁶⁾⁽⁷⁾.

(1) انظر الإصابة في تمييز الصحابة (ج3/90) ترجمة (3278).

(2) انظر التالي.

(3) وهو ما حدث بالفعل، وقصة هذا الميراث رواها ابن سعد بسنده أن سعيد بن العاص أتى عمر يستزيده في داره التي بالبلاط وخطط أعمامه مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال عمر: صل معي الغداة وغبش ثم أذكرني حاجتك. قال ففعلت حتى إذا هو انصرف قلت: يا أمير المؤمنين حاجتي التي أمرتني أن أذكرها لك. قال فوثب معي ثم قال: امض نحو دارك. حتى انتهيت إليها فزادني وخط لي برجله فقلت: يا أمير المؤمنين زدني فإنه نبتت لي نابتة من ولد وأهل. فقال: حسبك واختبئ عندك أن سيلي الأمر بعدي من يصل رحمك ويقضي حاجتك. قال فمكثت خلافة عمر بن الخطاب حتى استخلف عثمان وأخذها عن شوري ورضى فوصلني وأحسن وقضى حاجتي وأشركني في أمانته. قالوا ولم يزل سعيد بن العاص في ناحية عثمان بن عفان للقرابة. الطبقات (23/5).

(4) ومن المحتمل لي أن تثنية لفظ: "أنهما ولدا" تحرفت من: "أنه ولد". لأمرين: أولهما: لرواية ابن سعد السابقة والتي ذكرت سعيدا فحسب هو الذي سعى في أمر الميراث، ولم أجد الرواية التي أشارت بأن ولدين هما الذين سعيا في أمر الميراث. ثانيهما: أن سياق العبارة بعد التثنية جاء بالإفردا وكأن الكلام ليس على التثنية حيث قال ابن حجر: "فيحتمل أن يكون هو سعيد"، وسياق التثنية يقتضي أن يقول مثلاً: فيحتمل أن يكون أحدهما سعيد. أو عبارة أخرى تؤدي هذا المعنى. والله أعلم.

(5) قلت: هذا الاحتمال هو الذي صرحت به رواية الطبقات السابقة.

(6) ابن أبي حاتم لم يترجم لسعيد بن العاص ذاته، وإنما ذكر اسمه في نسب حفيده عكرمة بن خالد بن سعيد ابن العاص، وقد تتبعت ترجمة لسعيد بن العاص في الجرح والتعديل فلم أجد؛ فتعين ما ذكرته. الجرح والتعديل (9/7).

(7) ابن حجر، تعجيل المنفعة (ج1/697699) ترجمة رقم: (500).

المبحث الثالث

جهود ابن العراقي معرفة أحوال الرواة المدلسين

المطلب الأول: نبذة يسيرة عن التدليس، وتاريخ التأليف فيه:

أولاً: التدليس لغة: مشتق من الدَّلس. ودَّلسَ البائعُ تَدْلِيْسًا كَتَمَ عيب السلعة من المشتري وأخفاه. قاله الخطابي وجماعة. وَيُقَالُ أَيضًا: دَلَسَ دَلْسًا مِنْ بَابِ ضَرْبٍ، والتشديد أشهر في الاستعمال. قال الأزهرِيُّ: "سمعت أَعْرَابِيًّا يقول: ليس لي في الأمر وَّلَسٌ وَلَا دَلْسٌ". أي لا خيانة ولا خديعة، والدَّلْسَةُ بالضم: الخديعة أَيضًا. وقال ابن فارس: وَأَصْلُهُ مِنَ الدَّلَسِ، وهو: الظُّلْمَةُ⁽¹⁾.

والتدليس اصطلاحًا: قال ابن القطان: (نعني به "أن يروي المحدث عن من قد سمع منه ما لم يسمع منه، من غير أن يذكر أنه سمعه منه". والفرق بينه وبين الإرسال، هو أن الإرسال روايته عن من لم يسمع منه. ولما كان في هذا قد سمع منه، جاءت روايته عنه ما لم يسمع منه، كأنها إيهام سماعه ذلك الشيء، فلذلك سمي تدليساً)⁽²⁾.

أنواع التدليس:

قال ابن الصلاح: (التدليس قسمان: أحدهما: تدليس الإسناد، وهو أن يروي عن لقيه ما لم يسمع منه، موهماً أنه سمعه منه، أو عن عاصره ولم يلقه موهماً أنه قد لقيه وسمعه منه، ثم قد يكون بينهما واحد وقد يكون أكثر. ومن شأنه أن لا يقول في ذلك: (أخبرنا فلان) ولا (حدثنا) وما أشبههما، وإنما يقول: (قال فلان أو عن فلان) ونحو ذلك.

ثانيهما: تدليس الشيوخ، وهو: أن يروي عن شيخ حديثاً سمعه منه، فيسميه أو يُكْنِيه، أو ينسبه، أو يصفه بما لا يُعرَف به، كي لا يُعرَف⁽³⁾.

فتتبعه الحافظ العراقي بقوله: (ترك المصنف رحمه الله قسماً ثالثاً من أنواع التدليس وهو شر الأقسام وهو الذي يسمونه تدليس التسوية، وقد سماه بذلك أبو الحسن بن القطان وغيره من أهل هذا الشأن)⁽⁴⁾.

(1) انظر المصباح المنير في غريب الشرح الكبير (1/198).

(2) بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام (5/493).

(3) تم نقله باختصار من مقدمة ابن الصلاح ص (73).

(4) التقييد والإيضاح (ص95).

ولكن ردَّ هذا التعقب الحافظ ابن حجر بقوله: (فيه مشاحة؛ وذلك أن ابن الصلاح قسم التديليس إلى قسمين: أحدهما: تديليس الإسناد. والآخر: تديليس الشيوخ. والتسوية على تقدير تسليم تسميتها تديليسا، هي من قبيل القسم الأول وهو تديليس الإسناد؛ فعلى هذا لم يترك قسما ثالثا، إنما ترك تفريع القسم الأول، أو أخلَّ بتعريفه⁽¹⁾.
تاريخ التأليف في التديليس:

قد أجمل ذلك ابن حجر في جمل مختصرة رائقة؛ فقال: (قد أفرد أسماء المدلسين بالتصنيف من القدماء الحسين بن علي الكرابيسي صاحب الإمام الأعظم الشافعي، ثم النسائي، ثم الدارقطني، ثم نظم شيخ شيوخنا الحافظ شمس الدين الذهبي في ذلك أرجوزة⁽²⁾) وتبعه بعض تلامذته وهو الحافظ أبو الحافظ أبو محمود أحمد بن المقدسي، فزاد عليه من تصنيف العلائي شيئا كثيرا مما فات الذهبي ذكره، ثم ذلَّ شيخنا حافظ العصر أبو الفضل بن الحسين في هوامش كتاب العلائي أسماء وقعت له زائدة، ثم ضمها ولده العلامة قاضي القضاة ولي الدين أبو زرعة الحافظ ابن الحافظ إلى من ذكره العلائي، وجعله تصنيفا مستقلا وزاد من تتبعه شيئا يسيرا جدا، وعلم بما زاده على العلائي (ز) وأفرد المدلسين بالتصنيف من المتأخرين المحدث الكبير المتقن برهان الدين الحلبي سبط ابن العجمي غير متقيد بكتاب العلائي⁽³⁾، فزاد عليهم قليلا فجميع ما في كتاب العلائي من الأسماء ثمانية وستون نفسا، وزاد عليهم ابن العراقي ثلاثة

(1) النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر (ج2/616).

(2) هذه الأرجوزة تكلم عنها العلائي في ترجمة عكرمة بن خالد في المدلسين، وذكر أن لشيخه الذهبي أرجوزة سمي فيها غالب المدلسين. جامع التحصيل (ص108). وهذه الأرجوزة ذكر منها السبكي أبياتا في طبقات الشافعية الكبرى (9/107).

(3) قول ابن حجر عن سبط ابن العجمي: (غير متقيد بكتاب العلائي). انتهى. لا يفهم على إطلاقه فإن معظم كتاب سبط ابن العجمي منه كما أو ضحت ذلك في الصفحة التالية تحت عنوان: "سبب اختياري لبعض التعقبات على العلائي". وإنما العلائي في بداية تصنيفه لم يتقيد نعم بكتاب العلائي، ويفهم ذلك من قوله في مقدمته (ص11): (فهذا تعليق في أسماء المدلسين كنت قد جمعته قديما في سنة اثنتين وتسعين وسبعماية 792هـ) في تعليق لي على سيرة أبي الفتح البيهقي ثم في تعليق لي على البخاري ثم اني نقلتهم إلى هذا المؤلف المفرد) إلا أنه بعده ببسب قال: (وغالبيهم في كلام شيخ شيوخنا الحافظ صلاح الدين خليل العلائي في كتابه "المراسيل"). قلت: ومن تتبعي للأسماء التي ذكرها سبط ابن العجمي فوجدت ما زاد على نصفها تشبه ما عند العلائي بتعليقاته ونقوله مع اختلاف يسير جدا في اللفظ؛ فيعلم بذلك أن العلائي لم يتقيد في بداية أمره، ثم صار بعد ذلك تابعا للعلائي فيما يزيد على نصف الكتاب، والله أعلم.

عشر نفساً، وزاد عليه الحلبي اثنين وثلاثين نفساً، وزدت عليهما تسعة وثلاثين نفساً، فجملة ما في كتابي هذا مائة واثنان وخمسون نفساً⁽¹⁾.

المطلب الثاني: المعرفة الدقيقة للابن العراقي في بأسماء مدلسين:

معلوم أن الرواية وقعت ممن يجب قبول خبره، وممن يجب رده، وممن يجب التوقف فيه. وهيهات أن يعرف ما هو من الحق الذي بلغه خاتم الأنبياء عن ربه عز وجل وما هو الباطل الذي يبرأ عنه الله ورسوله، إلا بمعرفة أحوال الرواة.

وهنا نذكر الرواة المدلسين الذين بين حالهم الإمام ابن العراقي من خلال تعقيبات أو زيادات على العلاني، يصدرها ب "قلت"، وبديلها غالباً ب "انتهى".

1- في ترجمة الحسن بن ذكوان، قال أبو زرعة العراقي: (قلت: وروى العقيلي في الضعفاء⁽²⁾)

من رواية يحيى القطان عن الحسن بن ذكوان عن الحسن عن عبد الله بن مَعْقَلٍ في النهي عن البول في المغتسل قال يحيى: قيل له: سمعته من الحسن؟ قال: لا، قال العقيلي: ولعل الحسن بن ذكوان أخذه عن أشعث الحداني، انتهى⁽³⁾.

2- في ترجمة زكريا بن أبي زائدة، قال أبو زرعة العراقي: (قلت: أطلق أبو حاتم⁽⁴⁾ فيما نقله عنه ابنه عبدالرحمن أنه يدلس وكذلك أبو داود، انتهى⁽⁵⁾).

3- في ترجمة سفيان بن عيينة، قال أبو زرعة العراقي: (قلت: لكن انفقوا مع ذلك على قبول عنعنته كما حكاه غير واحد، انتهى⁽⁶⁾).

4- في ترجمة طاؤس بن كيسان الفقيه، ذكر الحافظ العلاني كلاماً ثم قال: (ولم أر أحداً وصفه بذلك - يعني بالتدليس-) ⁽⁷⁾. وذكر ابن العجمي هذا القول ونسبه للعلاني⁽⁸⁾، أما

(1) ابن حجر، طبقات المدلسين (ص14).

(2) العقيلي، الضعفاء الكبير (ج1/29).

(3) ابن العراقي، المدلسين (ص43).

(4) الرازي، الجرح والتعديل (ج3/594).

(5) ابن العراقي، المدلسين (ص49).

(6) المصدر السابق (ص53).

(7) العلاني، جامع التحصيل (ص107).

(8) سبط ابن العجمي، التبيين (ص34).

أبو زرعة في المدلسين⁽¹⁾ فنقل كلام العلابي ولم ينسب جملة (ولم أر أحداً وصفه بذلك) للعلابي؛ وكان أبا زرعة نسبه لنفسه ذهولاً في النقل؛ فمعلوم من صنيع أبي زرعة في كتابه أنه إذا أراد أن يزيد شيئاً على العلابي صدره ب (قلت)⁽²⁾.

5- في ترجمة عبد الوهاب بن عطاء الخفاف، قال أبو زرعة العراقي: (قلت: قال صالح بن جزرة: أنكروا عليه حديث ثور في فضل العباس ما أنكروا عليه غيره. كان ابن معين يقول: "هذا موضوع فلعن الخفاف دلسه فإنه بلفظ عن". انتهى)⁽³⁾. وقد قال سبط بن العجمي: (ذكر الذهبي في ميزانه في ترجمته حديثاً في فضل العباس، قال: فلعن الخفاف دلّسه وأتى بلفظه "عن")⁽⁴⁾.

قلت: الذهبي لم يقل: "فلعن الخفاف دلسه وأتى بلفظه عن". وإنما الذي قاله ابن معين. كذا نسبه إليه الذهبي في الميزان⁽⁵⁾؛ ولذلك أبو زرعة العراقي عندما نسب هذا القول لابن معين كان هو الأدق والأضبط، والله أعلم⁽⁶⁾.

6- في ترجمة عمر بن علي المقدّم، قال أبو زرعة العراقي: (قال- أي ابن سعد⁽⁷⁾-: "كان ثقة وكان يدلّس تدليساً شديداً يقول: سمعت وحدثنا ولم يسكت ثم يقول هشام بن عروة والأعمش"⁽⁸⁾)⁽⁹⁾.

ولكن أبو زرعة العراقي في بداية الترجمة قال: (قلت: ووصفه بالتدليس أيضاً يحيى ابن معين وعفان بن مسلم وأبو حاتم ومحمد بن سعد). انتهى. قلت: هذا ليس من قوله في الأصل؛ إنما قول أبيه؛ فقد قال سبط ابن العجمي: (قال شيخنا العراقي ووصفه أيضاً بالتدليس يحيى

(1) ابن العراقي، المدلسين (ص60).

(2) قد سبق نقل هذه الملحوظة في استدراقات العجمي من جهة أنه نسب القول لقائله، أما هنا فأعيدها من جهة كونها ملحوظة على أبي زرعة العراقي نفسه.

(3) ابن العراقي، المدلسين (ص72).

(4) سبط ابن العجمي، التبيين لأسماء المدلسين (ص40).

(5) الذهبي، ميزان الاعتدال (ج2/682).

(6) قد سبق نقل هذه الملحوظة كاستدراك على العجمي، أما هنا فأعيدها من جهة كونها ملحوظة لصالح أبي زرعة العراقي.

(7) ابن سعد، الطبقات الكبرى (ج7/213).

(8) قال ابن حجر: "هذا ينبغي أن يسمى تدليس القطع". طبقات المدلسين (ص51).

(9) ابن العراقي، المدلسين (ص76).

وعفان بن مسلم وأبو حاتم ومحمد بن سعد انتهى⁽¹⁾. قلت: بالمقارنة بين قول أبي زرعة في المدلسين⁽²⁾ وسبط ابن العجمي؛ يظهر أن أبا زرعة العراقي نسب قول أبيه لنفسه متصدراً بقلت، فظهر من ذلك دقة ابن العجمي في تحريه في نسبة النقول لأهلها.

7- في ترجمة محمد بن خازم أبي معاوية الضرير، قال أبو زرعة العراقي: (قلت: نسبه إلى التدليس أيضاً يعقوب ابن شيبه⁽³⁾، انتهى⁽⁴⁾). وقال أبو زرعة العراقي أيضاً: (قال أحمد بن طاهر: كان يدلس). قلت: الصواب: (ابن أبي طاهر)، وليس: (ابن طاهر). كذا عند العلائي⁽⁵⁾ وسبط ابن العجمي⁽⁶⁾.

8- في ترجمة ابن شهاب الزهري، قال أبو زرعة العراقي: (قلت: وحكى الطبري في تهذيب الآثار عن قوم أنه من المدلسين⁽⁷⁾ وذلك يقتضي خلافاً في ذلك، انتهى⁽⁸⁾).

9- في ترجمة مروان بن معاوية الفزاري، قال نقل أبو زرعة العراقي عن العلائي: (قال يحيى ابن معين: ما رأيت أحيل للتدليس منه)⁽⁹⁾. فتعقبه أبو زرعة بقوله: (عبارته وقد سأله عباس الدوري عن حديث مروان بن معاوية عن علي بن أبي الوليد هذا علي بن غراب "والله ما رأيت أحيل للتدليس منه"⁽¹⁰⁾ وهذا يقتضي أنه أراد تدليس الشيوخ، والذي نحن بصدده الآن من يدلس لتدليس الإسناد)⁽¹¹⁾ انتهى. قلت: هذا استدراك أراه محتملاً وليس راجحاً؛ فإن منزع كلام أبي زرعة العراقي أتى من قول العلائي في مقدمته لأسماء المدلسين - بعد أن ذكر تدليس الإسناد وأطال فيه ثم الشيوخ واختصر فيه - قال عن تدليس الشيوخ: (ولا تعلق له بما نحن بصدده هنا من المرسل فلذلك اختصرت الكلام فيه

(1) سبط ابن العجمي، التبيين (ص45).

(2) ابن العراقي، تحفة التحصيل (ص76).

(3) المزني، تهذيب الكمال (ج25/132).

(4) ابن العراقي، المدلسين (ص83).

(5) جامع التحصيل (ص109).

(6) التبيين (ص50).

(7) لم أستطع أن أعثر على هذه الحكاية.

(8) ابن العراقي، المدلسين (ص90).

(9) العلائي، جامع التحصيل (ص110)، ابن العراقي، المدلسين (ص92).

(10) لم أجدتها في المطبوع من تاريخ الدوري، ولكن هذا منقول في تهذيب الكمال (408/27).

(11) ابن العراقي، المدلسين (ص93).

بخلاف القسم المتقدم فإنه داخل في أنواع المرسل⁽¹⁾. انتهى. قلت: فقول العلائي هذا لا يلزم منه أنه لا يتعرض لذكر أسماء مدلسي الشيوخ؛ فغاية الأمر أنه بين أن قسم تدليس الشيوخ لا يدخل في الإرسال.

10- في ترجمة مُغِيرَةَ بْنِ مِقْسَمِ الضَّبِّيِّ، قال أبو زرعة العراقي (قلت: قال العجلي: كان يرسل الحديث عن إبراهيم وإذا وقف أخبرهم ممن سمعه⁽²⁾)، وقال أبو داود: مغيرة لا يدلس، سمع من إبراهيم مائة وثمانين حديثاً، انتهى⁽³⁾.

11- في ترجمة ميمون بن موسى المرِّيِّ، فإن العلائي وأبا زرعة العراقي ضبطاها براء بعدها ألف مدية ثم همز، وأما السمعاني وابن حجر وسبط ابن العجمي فضبطوها براء بعدها همزة⁽⁴⁾.

12- في ترجمة هشام بن عروة، نقل أبو زرعة العراقي ترجمة العلائي فيه⁽⁵⁾، ثم عقب بقوله: (قلت: وهذا صريح في نسبه إلى التدليس، ولابن خراش كلام يوافق هذا أيضاً⁽⁶⁾). انتهى⁽⁷⁾.

13- في ترجمة يحيى بن أبي كثير، قال أبو زرعة العراقي: (قلت: قال العجلي⁽⁸⁾): كان يذكر التدليس، انتهى⁽⁹⁾).

(1) العلائي جامع التحصيل (ص104).

(2) العجلي، الثقات (ج2/293).

(3) ابن العراقي، المدلسين (ص93).

(4) انظر: السمعاني، الأنساب (ج12/177)، وابن حجر، التقريب (ص556)، ابن العجمي، التبيين لأسماء المدلسين (ص58).

(5) العلائي، جامع التحصيل (ص111).

(6) قال ابن خراش: بلغني أن مالكا نعم عليه حديثه لأهل العراق. قدم الكوفة ثلاث مرات قدما كان يقول: حدثني أبي قال: سمعت عائشة، وقدم الثانية، فكان يقول: أخبرني أبي عن عائشة، وقدم الثالثة فكان يقول: أبي عن عائشة. البغدادي، تاريخ بغداد (ج14/40).

(7) ابن العراقي، المدلسين (ص98).

(8) العجلي، الضعفاء الكبير (ج4/423).

(9) ابن العراقي، المدلسين (ص103).

14- في ترجمة أبي حُرّة الرّقاشيّ، نقل أبو زرعة العراقي قول العلائيّ، ثم استدركه بقوله: (قلت: قول العلائيّ⁽¹⁾: الرّقاشيّ وهم، فليس اسم الرّقاشيّ واصلاً، وإنما اسمه حنيفة، ولا رواية له عن الحسن وإنما يروي عن عمه ولم يخرج للرقاشي من الجماعة سوى أبي داود، انتهى)⁽²⁾.

المطلب الثالث: ما فات الإمام ابن العراقي من المدلسين وذكرهم سبط ابن العجمي:

سوف أذكر الأسماء - إن شاء الله- التي استخلصتها بعد استقراء بالوصف السابق ذكره، وأشير لموضع الترجمة في كتاب "التبيين لأسماء المدلسين" لسبط ابن العجمي -البرهان الحلبي-، مكتفياً بهذه الإشارة لموضع الترجمة ألا أذكر تعليق البرهان الحلبي على الأسماء إلا لفائدة أردت التنبية عليها، وكذا أشرت لموضع ترجمة كل اسم من هذه الأسماء في بعض كتب التراجم.

1- بشير بن المهاجر الغنوي⁽³⁾.

2- بُكَيْر بن سليمان الكوفي⁽⁴⁾.

3- ثَوْر بن يزيد⁽⁵⁾.

4- جُبَيْر بن نُفَيْر⁽⁶⁾.

5- حسين بن عطاء بن يسار⁽⁷⁾.

(1) هذه الفقرة ذكرتها هنا لأن أبا زرعة العراقي تعقب العلائيّ هنا، وقد ذكرتها في مبحث سابق في استدركات سبط ابن العجمي؛ لأنه بالفعل سبط ابن العجمي في هذا الموضع استدرك أبا زرعة العراقي.

(2) ابن العراقي، المدلسين (ص107).

(3) سبط ابن العجمي، التبيين لأسماء المدلسين (ص15)، وانظر ترجمته في تهذيب الكمال (ج4/176).

(4) سبط ابن العجمي، التبيين لأسماء المدلسين (ص17)، وانظر ترجمته في ميزان الاعتدال (ج1/349) ترجمة رقم (1304).

(5) سبط ابن العجمي، التبيين لأسماء المدلسين (ص18)، وانظر ترجمته في تهذيب الكمال (ج4/418).

(6) المصدر السابق (ج4/509).

(7) سبط ابن العجمي، التبيين لأسماء المدلسين (ص22)، وانظر ترجمته في ميزان الاعتدال (ج1/542).

- 6- خارجة بن مصعب الخراساني⁽¹⁾ في الجرح والتعديل⁽²⁾ لابن أبي حاتم كما رأيت فيه أنه كان يدلس عن غياث⁽³⁾.
- 7- سعيد بن عبد العزيز⁽⁴⁾ عن زياد بن أبي سودة عن ميمونة مولاة النبي صلى الله عليه وسلم، قال الذهبي في ميزانه في ترجمة زياد هذا: ثم ما أدري أهل سمع سعيد من زياد أو دلسه بعن؟⁽⁵⁾ انتهى.
- 8- سليمان بن داود أبو داود الطيالسي⁽⁶⁾، وذكر شعبة حديثين، فقال يزيد: حدثت بهما أبا داود فكتبهما عني، ثم حدث بهما عن شعبة، قال الذهبي: دلسهما وكان ماذا؟⁽⁷⁾ واعلم أن الإمام الشافعي قال: إن الشخص إذا دلس مرة واحدة كان مدلساً⁽⁸⁾.
- 9- سفيان بن عيينة آخر سمع عمر وجابر⁽⁹⁾.
- 10- عاصم بن عمر بن قتادة الظفري، العلامة في المغازي⁽¹⁰⁾، ذكر له الحاكم في المستدرک حديثاً في الزكاة عن قيس بن سعد بن عبادة في بعثه ساعياً، ثم قال على شرط مسلم، قال الذهبي عقبه بل منقطع عاصم لم يدرك قيساً. انتهى⁽¹¹⁾.

-
- (1) سبط ابن العجمي، التبيين لأسماء المدلسين (ص24)، وانظر ترجمته في تهذيب الكمال (ج8/16).
- (2) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل (ج3/375).
- (3) الذي في الموضع المذكور أن مسلم بن الحجاج قال: سمعت يحيى بن يحيى وسئل عن خارجة بن مصعب فقال: خارجة عندنا مستقيم الحديث ولم يكن ينكر من حديثه إلا ما كان يدلس عن غياث.
- (4) سبط ابن العجمي، التبيين لأسماء المدلسين (ص25)، وانظر ترجمته في تهذيب الكمال (ج10/539)، ميزان الاعتدال (ج2/90).
- (5) الذهبي، ميزان الاعتدال (ج2/90).
- (6) سبط ابن العجمي، التبيين لأسماء المدلسين (ص30)، وانظر ترجمته في تهذيب الكمال (ج11/401).
- (7) الذهبي، ميزان الاعتدال (ج2/204).
- (8) قال الشافعي: (ومن عرفناه دلس مرة فقد أبان لنا عورته في روايته. وليست تلك العورة بالكذب فنرد بها حديثه، ولا النصيحة في الصدق، فنقبل منه ما قبلنا من أهل النصيحة في الصدق. فقلنا: لا نقبل من مدلس حديثاً حتى يقول فيه: (حدثني) أو (سمعت)). الرسالة (ص589).
- (9) كذا في التبيين (ص29) قلت: هذا وهم من البرهان الحلبي وسيأتي بيان ذلك بتوضيح في المبحث التالي.
- (10) سبط ابن العجمي، التبيين لأسماء المدلسين (ص35)، وانظر ترجمته في تهذيب الكمال (ج13/528).
- (11) الحاكم، المستدرک على الصحيحين، كتاب الزكاة (ج1/555).

وإذا كان كذلك فقد تقدم إن هذا إرسال ظاهر وليس بتدليس على الأصح، ولا ينبغي أن يذكر عاصم مع المدلسين.

- 11- عبد الله بن لهيعة⁽¹⁾.
- 12- عبد الله بن مروان الحَرَائِي⁽²⁾.
- 13- عبد الله بن معاوية بن عاصم⁽³⁾.
- 14- عبد الجليل بن عطية القُيَسي⁽⁴⁾.
- 15- عثمان بن عبد الرحمن الطرائفي المؤدب⁽⁵⁾، قال ابن حبان: يدلّس عن الثقات أشياء يرونها عن قوم ضعاف⁽⁶⁾ ونوقش بن حبان في ذلك ذكر ذلك الذهبي في ميزانه⁽⁷⁾.
- 16- علي بن غالب النهودي⁽⁸⁾.
- 17- محمد بن عبد الملك الواسطي الكبير⁽⁹⁾.
- 18- محمد بن محمد بن سليمان البَاغندي⁽¹⁰⁾ الحافظ⁽¹¹⁾ المعمر⁽¹²⁾.
- 19- مسلم بن الحجاج بن مسلم الحافظ⁽¹³⁾.

-
- (1) سبط ابن العجمي، التبيين لأسماء المدلسين (ص36)، وانظر ترجمته في تهذيب الكمال (ج15/487).
 - (2) سبط ابن العجمي، التبيين لأسماء المدلسين (ص36)، وانظر ترجمته في الثقات (ج8/345).
 - (3) سبط ابن العجمي، التبيين لأسماء المدلسين (ص37)، وانظر ترجمته في الثقات (ج7/ص46).
 - (4) سبط ابن العجمي، التبيين لأسماء المدلسين (ص38)، وانظر ترجمته في تهذيب الكمال (ج16/399).
 - (5) سبط ابن العجمي، التبيين لأسماء المدلسين (ص41)، وانظر ترجمته في الميزان (ج3/145).
 - (6) ابن حبان، كتاب المجروحين (ج2/96).
 - (7) الذهبي، الميزان (ج3/45). ترجمة (5532).
 - (8) سبط ابن العجمي، التبيين لأسماء المدلسين (ص43)، وانظر ترجمته في الميزان (ج3/149). ترجمة (5905). وعلق محقق التبيين بقوله: (في دمشق النهادي وفي الميزان النهدي).
 - (9) سبط ابن العجمي، التبيين لأسماء المدلسين (ص51)، وانظر ترجمته في تهذيب الكمال (ج26/26).
 - (10) سبط ابن العجمي، التبيين لأسماء المدلسين (ص53)، وانظر ترجمته في الميزان (ج4/26).
 - (11) لما قال البرهان الحلبي: (فأما تدليس الاجازة والمناولة والوجادة بإطلاق أخبرنا فلم يعده أئمة هذا الفن في هذا الباب). فإنه نقل قول الحاكم: (قال الحاكم لا أعرف في المتأخرين من يذكر به إلا أبا بكر محمد بن محمد بن سليمان الباغندي والله أعلم). التبيين (ص66، 67).
 - (12) ومن الملفت للنظر أن أبا زرعة العراقي رغم أنه نقل قول الحاكم في تدليس الباغندي ضاربا به المثل في الطبقة السادسة والسابعة إلا إنه فات أبا زرعة أن يذكر الباغندي في قائمة مصنّفه في أسماء المدلسين إلا أن يكون الأمر اختلاف نسخ. ابن العراقي، المدلسين (ص111).
 - (13) سبط ابن العجمي، التبيين لأسماء المدلسين (ص55)، وانظر ترجمته في تهذيب الكمال (ج27/499). قال ابن حجر: (مسلم بن الحجاج الفشيري النيسابوري الإمام المشهور، قال ابن مندة: إنه كان يقول فيما لم يسمعه من مشائخه قال لنا فلان وهو تدليس، ورد ذلك شيخنا الحافظ أبو الفضل بن الحسين، وهو كما قال). ابن حجر، طبقات المدلسين (ص26).

- 20- مصعب بن سعيد⁽¹⁾.
 21- ميمون بن أبي شبيب⁽²⁾.
 22- يعقوب بن عطاء بن أبي رياح⁽³⁾.

بعض الفوائد والملاحظات:

- التحريف والتصحيف لعب دورًا كبيرًا في كتاب التراث، ومنها كتاب "التذكرة" الذي ضمنه ابن حجر في تعجيل المنفعة، وكشف ابن حجر عن أخطاء كان سببها التصحيف والتحريف، وانظر مثلاً: مبحث "تعقبات سبط ابن العجمي على العلاني"، فذكرت فيه التحريف الذي جعل سبط ابن العجمي يعتقد أن هناك راويين اسمهما "سفيان بن عيينة".
- أشعر ذلك بأن كتاب تعجيل المنفعة تم تأليفه بعد كتاب الإصابة.
- أرى أن ابن حجر كان على عجل في كتابه فمن أجل ذلك سماه "تعجيل المنفعة"، ودلالة ذلك أنه عندما شعر بخطأ ما في اسم: "عبد الله بن أبي جميلة" بدلا من: "عوف بن أبي جميلة"، قال: "فلنحذر هذا من أصل المسند"، ولم يرجع هو إليه، وبعد التتبع وجدت بالفعل أن هناك قلبا في الاسم وأن ظن ابن حجر هو الصحيح.
- الاستدراكات التي تعقبها ابن حجر يذكر معها كثيرا سبب الاستدراك مما تكتمل معه الفائدة ويظهر وجه من وجوه رسوخ قدم ابن حجر.
- ليس كل استدراك صحيح، ومن ثم يجب للباحث تحقيق الاستدراك؛ فإن الاستدراك يعرضه صاحبه بصورة يشعر معها القارئ أن هذا هو الصحيح. مثلاً: فإن ابن حجر قال عن أبي زرعة العراقي: (وجدته قلد الحسيني والهيثمي في أوهامها، وأضاف إلى أوهامها من قبله أوهاماً أخرى)⁽⁴⁾. ولما تعقبت ذلك ظهر لي أن إضافة ابن حجر الوهم لغيره يكون ناتجا عن تصحيف أو تحريف في نسخته هو، وبنى عليها ابن حجر حكمه. فليراجع تعقبات ابن حجر على أبي زرعة العراقي.

(1) سبط ابن العجمي، التبيين لأسماء المدلسين (ص56)، وانظر الميزان (4/119).
 (2) سبط ابن العجمي، التبيين لأسماء المدلسين (ص58)، وانظر ترجمته في تهذيب الكمال (29/206).
 (3) سبط ابن العجمي، التبيين لأسماء المدلسين (ص62)، وانظر ترجمته في تهذيب الكمال (32/353).
 (4) ابن حجر، تعجيل المنفعة (ج1/235244).

- جميع الأوهام التي استدرکها ابن حجر على أبي زرعة كلها تتعلق بالرجال الذين انفرد بهم أحمد عن رجال الكتب الستة، أو من رواية عبد الله بن أحمد عن غير أبيه، وقد يكون هذا لطول مسند أحمد، وكثرة الرجال فيه الذين ليسوا في الكتب الستة.
- كتب المدلسين لا يشترط أن يكون كل من فيها أن يكون مدلساً؛ بل يوجد منسوبون للتدليس فيها على خلاف الواقع، ومن أسباب ذلك أن المتقدمين أحياناً يطلقون التدليس على الإرسال الخفي، ومن هنا فإن أبا زرعة العراقي وسبط ابن العجمي كانا ينيها على مثل ذلك.
- في ترجمة "سفيان بن عيينة" قال سبط ابن العجمي: (وحكى ابن عبد البر عن أئمة الحديث أنهم قالوا: يُقبل تدليس ابن عيينة لأنه إذا وقف أحال على ابن جريج ومعمر ونظائرهما ... ولا يكاد يوجد لابن عيينة خبر دلس فيه إلا وقد بين سماعه عن ثقة مثل ثقته، ثم مثلاً ذلك بمراسيل كبار الصحابة، وأنهم لا يرسلون إلا عن صحابي، وقد سبق ابن عبد البر؛ أبو بكر البزار وأبو الفتح الأزدي)⁽¹⁾. يستفاد من هذا أن من حجة قبول هذه النوع من المراسيل قياساً على مراسيل كبار الصحابة؛ ولكن الأمر ليس على ذلك باضطراد؛ فقد يدلس الراوي عن ثقة عنده، ولكنه ضعيف عند غيره.
- أبو زرعة العراقي وسبط ابن العجمي اهتما بالوفيات على خلاف العلاني، والأخير اهتم نسبياً ببعض الأنساب.
- أبو زرعة ينيه على زياداته في بداية الكلام بـ "قلت"، وقليلاً ما يحدث له وهم في هذا فيدخل كلام العلاني أو أبيه العراقي تحت الكلام المصدر "بقلت" مثل ما فعل في ترجمة طأوس بن كيسان الفقيه، ذكر الحافظ العلاني كلاماً ثم قال: (ولم أر أحداً وصفه بذلك - يعني بالتدليس-) ⁽²⁾. أما أبو زرعة في المدلسين ⁽³⁾ فنقل كلام العلاني ولم ينسب جملة (ولم أر أحداً وصفه بذلك) للعلاني. أما سبط ابن العجمي فهو لا يوضح ذلك، واكتفى بما قاله في مقدمته: (وغال بهم في كلام شيخ شيوخنا الحافظ صلاح الدين خليل العلاني في كتابه "المراسيل") ⁽⁴⁾.

(1) ابن العجمي، التبيين لأسماء المدلسين (ص28).

(2) العلاني، جامع التحصيل (ص107).

(3) ابن العراقي، المدلسين (ص60).

(4) العلاني، جامع التحصيل (ص13).

- سبط ابن العجمي كان أكثر دقة من أبي زرعة العراقي في الأغلب، فمثلا في ترجمة "عمر ابن علي المَقْدَمِي"، قال سبط ابن العجمي: (قال شيخنا العراقي: "ووصفه أيضا بالتدليس يحيى وعفان بن مسلم وأبوحاتم ومحمد بن سعد")⁽¹⁾ ولكن أبو زرعة في المدلسين⁽²⁾ نسب قول أبيه لنفسه متصدرا بـ "قلت"، فظهر من ذلك دقة ابن العجمي في تحريه في نسبة النقول لأهلها.
- الشافعي أثبت أصل التدليس بمرة واحدة. كذا أفاده أبو زرعة العراقي⁽³⁾.

(1) انظر الموضوع السابق.

(2) أبو زرعة العراقي، المدلسين (ص76).

(3) الشافعي، الرسالة (ص589).

المبحث الرابع جهوده في فقه الحديث النبوي الشريف

المطلب الأول: مختلف الحديث عند الإمام ابن العراقي:

يعدُّ علم مختلف الحديث من أهم علوم الحديث⁽¹⁾، المتعلقة ببيان متون الأحاديث عند اختلافها في ظاهر الأمر، وتوجيه هذا الاختلاف يحتاج إلى علوم أخرى، كالفقه، وأصوله، وغيرهما فضلاً عن علم الحديث، ولذلك نصَّ العلماء على أنَّ هذا الفن لا يتقنه، ولا يحكمه إلاَّ غواصو المعاني الدقيقة، قال ابن الصلاح: «وإنما يكمل للقيام به الأئمة الجامعون بين صناعاتي الحديث، والفقه الغواصون على المعاني الدقيقة»⁽²⁾.

وحقيقة هذا العلم هو التعارض، أو التضاد الظاهر بين الأحاديث، قال الحاكم النيسابوري: "هذا النوع من هذه العلوم معرفة سننٍ لرسول الله - صلى الله عليه وسلم - يعارضها مثلها"⁽³⁾، وقال النووي، وتبعه على ذلك ابن جماعة، وابن الملقن: «هو أن يأتي حديثان متضادان في المعنى ظاهراً، فيوفق بينهما، أو يرجح أحدهما»⁽⁴⁾.

ومما هو جدير بالتنبيه إليه أن هذا التعارض، والتضاد ليس حقيقياً؛ لأنَّ النبي - صلى الله عليه وسلم - مُنَزَّه عن ذلك، وأنه معصوم عن التناقض في تبليغه هذا الدين⁽⁵⁾، ولذلك لجأ العلماء إلى إزالة ما ظاهره التعارض، والطريقة في دفع توهم التعارض بين الأحاديث من خلال الصناعة الحديثية التي تحاول إثبات أن النصوص الحديثية متعاضدة لا متعارضة، ومنفقة لا مختلفة، قال ابن الصلاح: التعارض في الأحاديث قسمان:

أحدهما: أن يمكن الجمع بين الحديثين، فيوفق بين مدلوليهما، وحينئذٍ يتعين المصير إلى ذلك.

وثانيهما: أن يتضادا بحيث لا يمكن الجمع بينهما، وذلك على ضربين:

الأول: أن يظهر كون أحدهما ناسخاً، والآخر منسوخاً، فيعمل بالناسخ، ويترك

المنسوخ.

(1) شرح التبصرة والتذكرة، العراقي (ج2/ 301) تدريب الراوي (ج2/ 651).

(2) ابن الصلاح، معرفة أنواع علم الحديث، (ص309).

(3) الحاكم، معرفة علوم الحديث، (ص122)

(4) ابن جماعة، المنهل الروي (ص60) وابن الملقن، المقنع في علوم الحديث، (ج2/ 480).

(5) الخطيب البغدادي، الكفاية في علم الرواية (ص433).

والثاني: ألا تقوم دلالة على تمييز الناسخ من المنسوخ، وتتعدر معرفة ذلك، وعندئذٍ يلجأ إلى الترجيح، ويعمل بالراجح⁽¹⁾، ووجوه الترجيح عند المحدثين كثيرة، أوصلها الحافظ العراقي إلى ما يزيد على المائة⁽²⁾.

قال الحافظ ابن حجر: "قصار ما ظاهره التعارض واقعاً على هذا الترتيب: الجمع إن أمكن، فاعتبار الناسخ والمنسوخ، فالترجيح إن تعين، ثم التوقف عن العمل بأحد الحديثين، والتعبير بالتوقف أولى من التعبير بالتساقط؛ لأن خفاء ترجيح أحدهما على الآخر؛ إنما هو بالنسبة للمعتبر في الحالة الراهنة مع احتمال أن يظهر لغيره ما خفي عليه"⁽³⁾.

وقد سلك أبو زرعة العراقي مسلك المحدثين في طريقة دفع ما ظاهره التعارض بين

الأحاديث، وهي:

أولاً: الجمع بين الحديثين:

فقد أخرج البخاري في صحيحه بسنده: "أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ"⁽⁴⁾.

وأخرج الإمام مسلم في صحيحه بسنده: "عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا كَبَّرَ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى يُحَازِيَ بِهِمَا أُذُنَيْهِ"⁽⁵⁾.

وفي رواية واهية أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يرفع حيال صدره، ولم أوردتها في

هذه الدراسة لأن الحجة لا تقوم بها.

قال أبو زرعة العراقي: "حذو الصدر، وقيل حذو المنكب، وقيل حذو الأذن فأما حيال

الصدر فليس بشيء وأما حيال المنكب والأذن فقد روي ذلك عن النبي - صلى الله عليه وسلم

(1) ابن الصلاح، معرفة أنواع علم الحديث (ص 390).

(2) العراقي، التقييد والإيضاح، (2/ 846852).

(3) ابن حجر، نزهة النظر، (9596).

(4) صحيح البخاري (1/ 148) (كتاب الأذان، باب رفع اليدين في التكبير الأولى مع الافتتاح سواء) برقم: (735).

(5) صحيح مسلم (2/ 7) (كتاب الصلاة، باب استحباب رفع اليدين حذو المنكبين مع تكبير الإحرام) برقم: (391).

- في الصحيح والجمع بينهما أن تكون أطراف الأصابع بإزاء الأذنين وآخر الكف بإزاء المنكبين فذلك جمع بين الروایتين⁽¹⁾.

قال ابن عبد البر: "اختلفت الآثار عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن الصحابة ومن بعدهم في كيفية رفع اليدين في الصلاة: فروي عنه صلى الله عليه وسلم أنه كان يرفع يديه مداً فوق أذنيه مع رأسه، وروي عنه أنه كان يرفع يديه حدو أذنيه، وروي عنه أنه كان يرفعهما إلى صدره، وكلها آثار محفوظة مشهورة وأثبت شيء في ذلك عند أهل العلم بالحديث حديث ابن عمر هذا وفيه الرفع حدو المنكبين وعليه جمهور الفقهاء بالأمصار وأهل الحديث وقد روي عن ابن عمر أنه كان يرفع يديه في الإحرام حدو منكبَيْه وفي غير الإحرام دون ذلك قليلاً وكل ذلك واسع حسن وابن عمر روى هذا الحديث وهو أعلم بتأويله ومخرجه"⁽²⁾.

قال الإمام الطحاوي: "عن وائل بن حُجر قال: أتيت النبي صلى الله عليه وسلم، فرأيتُهُ يرفع يديه حذاء أذنيه إذا كبر، وإذا رفع، وإذا سجد، فذكر من هذا ما شاء الله. قال: ثم أتيتُهُ من العام المقبل، وعليهم الأكسية والبرانس فكانوا يرفعون أيديهم فيها، وأشار شريك إلى صدره فأخبر وائل بن حُجر في حديثه هذا أن رفعهم إلى مناكبهم، إنما كان لأن أيديهم كانت حينئذ في ثيابهم، وأخبر أنهم كانوا يرفعون إذا كانت أيديهم ليست في ثيابهم، إلى حدو آذانهم. فأعلمنا روايته كلها فجعلنا الرفع إذا كانت اليدين في الثياب لعل البرد إلى منتهى ما يستطاع الرفع إليه، وهو المنكبان. وإذا كانتا باديئتين، رفعهما إلى الأذنين، كما فعل صلى الله عليه وسلم. ولم يجز أن يجعل حديث ابن عمر رضي الله عنهما وما أشبهه، الذي فيه ذكر رفع اليدين إلى المنكبين كان ذلك واليدين باديئتين. إذا كان قد يجوز أن تكونا، كانتا في الثياب، فيكون ذلك مخالفاً، لما روى وائل بن حُجر، فيتضاد الحديثان. ولكننا نحملهما على الاتفاق، فنجعل حديث ابن عمر رضي الله عنهما، على أن ذلك كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم ويده في ثوبه، على ما حكاه وائل في حديثه. ونجعل ما روى وائل، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه فعله، في غير حال البرد، من رفع يديه إلى أذنيه فيستحب القول به وترك خلافه ... ما روى وائل عن النبي صلى الله عليه وسلم على ما فصلنا، مما فعل في حال البرد، وفي غير حال البرد"⁽³⁾.

(1) العراقي، طرح التثريب في شرح التقريب (ج2/ 258).

(2) ابن عبد البر، التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد (ج9/ 229).

(3) شرح معاني الآثار، الطحاوي (1/ 196).

قال ابن خطاب السبكي: "ويمكن الجمع بين أحاديث الرفع إلى المنكبين وأحاديث الرفع إلى الأذنين بأنه صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم كان يرفع يديه حذو منكبيه بحيث تحاذى أطراف أصابعه أعلى أذنيه وإبهاماه شحمتي أذنيه وراحتاه منكبيه وبهذا جمع الشافعي بينهما. أو يقال إنه صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم كان يفعل هذا تارة وذلك تارة أخرى"⁽¹⁾.

تاج الدين الفاكهاني: "واختلفت الأحاديث على حسب اختلاف الروايات، فقال بعض المحدثين: هو بالخيار بين أن يرفع حذو منكبيه، أو حذو أذنيه"⁽²⁾.

وهكذا نجد ابن العراقي سلك مسلك العلماء في دفع التعارض بين روايات رفع اليدين، فجمعوا بين الروايات الصحيحة، وإن اختلفوا في طريقة توجيه الأحاديث، والأمر في هذا واسع. **ثانياً: دفع التعارض بطريق النسخ:**

ومن الأحاديث التي أزال أبو زرعة العراقي توهم تعارضها بطريق النسخ حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - : "عَنِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: إِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ فَأَبْرِدُوا بِالصَّلَاةِ، فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ"⁽³⁾.

عورض هذا بحديث خباب في صحيح مسلم، ولفظه: "شَكَّوْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الصَّلَاةَ فِي الرَّمْضَاءِ، فَلَمْ يُشْكِنَا"⁽⁴⁾.

ثم أجاب أبو زرعة العراقي عن هذا التعارض، ووجهه بطريق النسخ فقال: أن هذا الحديث ونحوه من الأحاديث الدالة على التقديم منسوخة بأحاديث الإبراد؛ لأنها رويت من حديث أبي هريرة، والمغيرة بن شعبة ونحوهما ممن تأخر إسلامه بخلاف أحاديث التعجيل كحديث خباب وحديث عبد الله بن مسعود ويدل لهذا ما رواه ابن ماجه وابن حبان في صحيحه عن قيس بن أبي حازم عن المغيرة بن شعبة - رضي الله عنه - قال: "كنا نصلي مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - صلاة الظهر بالهاجرة فقال لنا: أبردوا بالصلاة، فإن شدة الحر من فيح جهنم" ورواه الطحاوي بلفظ، ثم قال: أبردوا وأعله أبو حاتم بأنه روى عن قيس بن أبي

(1) المنهل العذب المورود شرح سنن أبي داود، ابن خطاب السبكي (5/ 120).

(2) رياض الأفهام في شرح عمدة الأحكام، الفاكهاني (2/ 190).

(3) صحيح البخاري (1/ 113) (كتاب مواقيت الصلاة، باب الإبراد بالظهر في شدة الحر) برقم: (533).

(4) صحيح مسلم (2/ 109) (كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب استحباب تقديم الظهر في أول الوقت في غير شدة الحر) برقم: (619).

حازم عن عمر بن الخطاب من قوله وذكر الخلال عن الميموني أنهم ذكروا أبا عبد الله يعني أحمد بن حنبل حديث المغيرة بن شعبة فقال أسانيد جيد، ثم قال خباب يقول: «شكونا إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - فلم يشكنا»، والمغيرة كما ترى روى القصتين جميعاً قال: وفي رواية غير الميموني وكان آخر الأمرين من رسول الله - صلى الله عليه وسلم - الإبراد وقال الأثرم بعد ذكر أحاديث التعجيل، والإبراد: فأما التي ذكر فيها التعجيل في غير الحر، فإن الأمر عليها⁽¹⁾.

ثالثاً: دفع التعارض بطريق الترجيح:

الترجيح يعني أن أحد الروايات مقدمة على الروايات الأخرى، والعمل بها دون غيرها، بعكس عملية الجمع بين الروايات والتي تقوم على العمل بالروايات جميعاً. وهذه الطريقة لها اعتبارات عدة يعتمد عليها العلماء في ترجيح رواية من الروايات وترك الروايات الأخرى.

ومثاله: فيما قرأ به معاذ حيث جاءت في قصة معاذ حينما كان يصلي اختلاف فيما قرأ به، والقصة نذكرها من خلال الروايات منها:

قال الإمام البخاري في صحيحه بسنده: عن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: أَقْبَلَ رَجُلٌ بِنَاصِحِينَ وَقَدْ جَنَحَ اللَّيْلُ، فَوَافَقَ مُعَاذًا يُصَلِّي، فَتَرَكَ نَاصِحَهُ وَأَقْبَلَ إِلَى مُعَاذٍ فَقَرَأَ بِسُورَةِ الْبَقَرَةِ أَوْ النَّسَاءِ فَاَنْطَلَقَ الرَّجُلُ، وَبَلَغَهُ أَنَّ مُعَاذًا نَالَ مِنْهُ، فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَشَكَا إِلَيْهِ مُعَاذًا، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يَا مُعَاذُ، أَفَتَأَنَّ أَنْتَ؟. أَوْ أَفَاتِنٌ . ثَلَاثَ مَرَارٍ⁽²⁾.

قال الإمام البخاري في صحيحه بسنده: جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كَانَ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ يُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ يَرْجِعُ فَيَوْمُ قَوْمِهِ، فَصَلَّى الْعِشَاءَ فَقَرَأَ بِالْبَقَرَةِ، فَاَنْصَرَفَ الرَّجُلُ...⁽³⁾.

(1) العراقي، وابنه، طرح التثريب في شرح التقريب (ج2/154).

(2) أخرجه البخاري في "صحيحه" (1/141) (كتاب الأذان، باب إذا طول الإمام وكان للرجل حاجة فخرج صلى) برقم: (701).

(3) أخرجه البخاري في "صحيحه" (1/141) (كتاب الأذان، باب إذا طول الإمام وكان للرجل حاجة فخرج صلى) برقم: (700).

قال الإمام أحمد في مسنده بسنده: سَمِعْتُ أَبِي بُرَيْدَةَ يَقُولُ: إِنَّ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ صَلَّى بِأَصْحَابِهِ صَلَاةَ الْعِشَاءِ، فَقَرَأَ فِيهَا {اِقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ} فَقَامَ رَجُلٌ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَفْرُغَ، فَصَلَّى، وَذَهَبَ، فَقَالَ لَهُ مُعَاذٌ قَوْلًا شَدِيدًا⁽¹⁾.

من العلماء من سلك الترجيح فقدم الرواية التي فيها البخاري ومنهم: الإمام أبو زرعة العراقي حيث قال: "في حديث بريدة هذا أن "معاذا قرأ باقتربت الساعة" وفي حديث جابر الذي بعده "أنه قرأ البقرة" وهو المشهور في أكثر الروايات وللبخاري من رواية محارب عن جابر "فقرأ بسورة البقرة أو النساء" والجمع بين هذه الروايات أن رواية البخاري التي قال فيها "أو النساء" شك من بعض الرواة.

وقد جزم بعضهم بأنها البقرة فوجب المصير إلى قولهم؛ لأنهم حفظوا ما شك فيه من شك وأما رواية "اقتربت" فإن أمكن الجمع بكونهما واقعتين كما ذكرناه في آخر الباب فلا تعارض وإن تعذر الجمع بذلك ... وجب العمل بالأرجح، ولا شك أن رواية جابر أصح لكثرة طرقها ولكونها اتفق عليها الشيخان فهي أولى بالقبول من رواية بريدة والله أعلم. قالت الباحثة: والترجيح أولى وأقوى، فقرأ فيها: (اقتربت الساعة) شاذ في حديث بريدة، فإنه مخالف لسائر روايات الحديث عن غيره من الصحابة، فالمحفوظ أنه قرأ فيها البقرة كما في حديث جابر بن عبد الله في "الصحيحين"، وفي بعض رواياته: أنه قرأ البقرة أو النساء - على الشك، وجاء في حديث غيره: أنه قرأ بسورة طويلة من غير تعيين لها، والله أعلم.

المطلب الثاني: منهج ابن العراقي في شرح الحديث، وبيان معانيه، واستخراج أحكامه، وطرق استدلاله به، وما يلحق بذلك

اتَّسَمَتْ بعض مؤلفات ابن العراقي باشمالها على شرح النصوص الحديثية، والكلام عليها، وذلك من خلال: بيان معانيها، وشرح غريبها، واستخراج أحكامها وفوائدها، واستنباط الفقه منها، والكشف عن وجه دلالة تلك النصوص على الحكم الشرعي، إلى غير ذلك من الأمور المهِمَّاتِ التي لا غنى عنها للناظر في الأحاديث النبوية والمطالع لها.

(1) أخرجه أحمد في "مسنده" (10/ 5452) (مسند الأنصار رضي الله عنهم، حديث بريدة الأسلمي رضي الله عنه) برقم: (23460)، قال مغلطاي: سنده صحيح، ينظر: الإعلام بسنته عليه الصلاة والسلام بشرح سنن ابن ماجه الإمام (5/ 470) قال ابن حجر في فتح الباري شرح صحيح البخاري (2/ 227) "إسناد قوي".

ويمكننا أن نُمَيِّزَ المنهجَ الذي سار عليه ابن العراقي في ذلك كُلِّهِ من خلال النقاط

التالية:

1. منهجه في شرح الحديث، وبيان معانيه.

إفراد النصوص الحديثية بالشرح والبيان على وجه التفصيل، كان شُغْلَ ابن العراقي الأول، وخاصة في كتابيه طرح التثريب في شرح التقريب، والتوسط المحمود، حيث تناول كل حديث بما يناسب حاله، وبما يقتضيه المقام: من بيان فائدة، أو تنبيه على حكم، أو تعقب لرأي، أو نحو ذلك.

مثال ذلك: قال ابن العراقي في شرحه⁽¹⁾: "حديث أبي هريرة" بينما رجل يسوق بدنة مقلدة قال له رسول الله -صلى الله عليه وسلم - ويلك اركبها قال بدنة يا رسول الله، قال ويلك اركبها ويلك اركبها".

أ- بيان اختلاف الروايات عن أبي هريرة:

قال ابن العراقي: عن همام عن أبي هريرة قال "بينما رجل يسوق بدنة مقلدة قال له رسول الله -صلى الله عليه وسلم - ويلك اركبها قال بدنة يا رسول الله، قال ويلك اركبها ويلك اركبها".

وعن الأعرج عن أبي هريرة "أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم - رأى رجلا يسوق بدنة فقال له اركبها فقال يا رسول الله إنها بدنة، فقال اركبها ويلك في الثانية أو الثالثة".

ب- تخريج الحديث السابق: قال ابن العراقي:

أخرجه من الطريق الأولى مسلم عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق وأخرجه من الطريق الثانية البخاري ومسلم وأبو داود والنسائي من طريق مالك ومسلم من طريق المغيرة بن عبد الرحمن الحزامي وابن ماجه من طريق سفيان الثوري ثلاثتهم عن أبي الزناد عن الأعرج وأخرجه البخاري أيضا من رواية يحيى بن أبي كثير عن عكرمة عن أبي هريرة ورواه أبو الشيخ بن حيان في الضحايا من رواية سفيان الثوري عن أبي الزناد عن موسى عن أبي عثمان عن أبيه عن أبي هريرة.

(1) العراقي، طرح التثريب في شرح التقريب (ج5/ 143).

كذا ذكر والدي - رحمه الله - في شرح الترمذي وروى ابن عبد البر في التمهيد هذه الرواية فصرح فيها بأنه ابن عيينة ورواه ابن أبي شيبة في مصنفه من رواية عجلان مولى المشمعل⁽¹⁾ عن أبي هريرة.

ت - شرح المفردات اللغوية التي تحتاج إلى بيان:

المراد بالبدن هنا الواحدة من الإبل المهداة إلى البيت الحرام ويقع هذا اللفظ على الذكر والأنثى بالاتفاق كما نقله النووي وغيره ونقل ابن عبد البر قولاً إنها تختص بالأنثى ورده؛ وهل تختص في أصل وضعها بالإبل أم تستعمل فيها وفي البقر أم فيها وفي الغنم؟ فيه خلاف...، ولو استعملت البدنة هنا في أصل مدلولها لم يحصل الجواب بقوله إنها بدنة لأن كونها من الإبل مشاهد معلوم والذي ظن أنه خفي من أمرها كونها هدياً فدل بقوله إنها بدنة على أنها مهداة وقوله في الرواية الأولى بدنة بالرفع خبر مبتدأ محذوف أي هي بدنة، والمراد بالتقليد أن يعلق في أعناقها ما يستدل به على إهدائها وفيه دليل على استحباب تقليد الهدى.

ث - بيان الأحكام الفقهية التي يشتمل عليها الحديث:

فيه جواز ركوب الهدى وقد قسم أصحابنا الهدى إلى متطوع به ومنذور:

(فالأول) باق على ملك المهدى له فله التصرف فيه بما يشاء.

(والثاني) خارج عن ملكه بالنذر وفيه خلاف للعلماء ولما لم يستفصل النبي - صلى الله عليه وسلم - صاحب هذا الهدى عن ذلك دل على أن الحكم لا يختلف وأنه يجوز له ركوبه في الحالتين والخلاف الذي في الحالة الثانية مذاهب:

الجواز مطلقاً وهذا هو الذي جزم به الرافعي والنووي في الروضة في كتاب الضحايا وحكاه النووي في شرح المهذب عن الماوردي والقفال وحكاه ابن المنذر عن عروة بن الزبير وأحمد وإسحاق وكذا حكاه النووي في شرحي مسلم والمهذب عنهم وعن مالك في رواية وعن أهل الظاهر وحكاه الخطابي عن أحمد وإسحاق وصرح عنهما بأنهما لم يشترطا منه حاجة إليهما.

ويستطرد أثناء الشرح فيورد بعض القضايا التي تتعلق بالحديث، مع مناقشتها، وبيان الراجح فيها عند الخلاف.

(1) بضم الميم وسكون الشين المعجمة وكسر العين المهملة وتشديد اللام.

2. منهجه في التعريف بالأماكن والبقاع:

قال ابن العراقي: "الأبطح هو الوادي المبطوح بالبطحاء والمحصب بضم الميم وفتح الحاء المهملة والصاد المهملة المشددة الذي فيه الحصباء؛ والبطحاء والحصباء بمعنى واحد الحصى؛ الصغار والمراد به هنا موضع مخصوص وهو مكان متسع بين مكة ومنى وهو إلى منى أقرب وهو اسم لما بين الجبلين إلى المقبرة"⁽¹⁾.

قال ابن العراقي: "ثور" هو الغار المذكور في القرآن في قوله تعالى: {إذ هما في الغار} [التوبة: 40]، وثور بالناء المثناة جبل بمكة. وكذلك قوله: "حراء جبل بينه وبين مكة ثلاثة أميال عن يسار الذهاب من مكة إلى منى".

وقوله "نو الحليفة بضم الحاء المهملة وفتح اللام تصغير الحلقة بفتح اللام وكسرها وهي واحد الحلفاء وهو النبت المعروف والمراد بها موضع بقرب المدينة بينه وبينها نحو ستة أميال".

3. منهجه في الاستدلال بالنصوص الحديثية على آرائه:

لقد كان ابن العراقي في بحوثه وآرائه وتقريراته، يعتمد اعتماداً كبيراً -مع القرآن - على النصوص الحديثية، يستدل بها على ما يذهب إليه ويراه صواباً، ويردُّ بها على المخالفين ويدحض بها دعاواهم.

وكان من أهم السمات التي ميزت منهجه في سياق الأدلة، والاستنباط منها، وبيان أوجه الدلالة فيها، ما يلي:

كان ابن العراقي يعرض القضية التي يريد تقريرها، أو الرأي الذي يختاره ويذهب إليه، ثم يسوق الأدلة على ذلك:

فيقول مثلاً: مدح الإنسان في وجهه في بعض الأحوال لمصلحة تقتضي ذلك، ثم استدل بحديث خديجة رضي الله عنها حيث قالت "إنك لتصل الرحم"، وصلة الرحم الإحسان إلى الأقارب على حسب حال الواصل والموصول فتارة يكون بالمال وتارة يكون بالخدمة وتارة بالزيارة والسلام وغير ذلك.

(1) العراقي، طرح التثريب في شرح التثريب (ج5/ 175).

ثم نقل قول ابن بطلال وليس بمعارض لقوله - عليه الصلاة والسلام - «احتوا التراب في وجوه المداحين» وإنما أراد بذلك إذا مدحوا بالباطل وبما ليس في الممدوح.

ما يتعلق بالآيات القرآنية التي يستشهد بها:

لا يورد إلا موضع الشاهد فقط، ولا يذكر اسم السورة ولا رقم الآية، وهذا مما سار عليه العلماء حينذاك.

منهجه في إسناده على العلماء:

1- لا يكتفي المصنف في إثبات القول برأي واحد في أغلب المسائل، وإنما يحيل لأكثر من رأي.

2- يتصرف في نصوص الأئمة الذي ينقل عنهم، بتقديم أو تأخير، أو ينقل ذلك بالمعنى، وهذا مما سار عليه العلماء في ذلك الزمن، مع إختصاره لأسماء الكتب التي ينقل عنها، فعلى سبيل المثال قوله: "قال: صاحب السنن" وبعد استقصاء البحث عرفنا أن قصده مغلطاي في شرحه على سنن أبي داود وأسم كتابه "السنن في الكلام على أحاديث السنن" فيختصر في اسمه فيقول: قال: صاحب السنن.

3- وقوله أيضاً: "قال: صاحب المشارق" يقصد القاضي عياض في كتابه مشارق الأنوار.

منهجه في الأسانيد:

1- يذكر غالباً السند كاملاً كما أخرجه مخرجه، ويسرد أحياناً أثناء شرحه بعض الشواهد أو المتابعات لحديث الباب بذكر الإسناد من المدار، وأحياناً لا يذكر إلا الصحابي الراوي له.

2- كثير النقل عن والده ومثال ذلك: "قال والدي -رحمه الله - الحديث الأول ضعيف لجهالة إبراهيم بن سعيد المدني وقد ذكره ابن عدي في الكامل وقال ليس بمعروف ثم روى له هذا الحديث وقال لا يتابع على رفعه رواه جماعة عن نافع من قول ابن عمر"⁽¹⁾.

3- يعرف بالرواة، ويذكر النسبة، واللقب.

4- يضع للراوي غالباً درجته كأن يقول: احتج به مسلم أو الجماعة.

(1) العراقي، طرح التثريب في شرح التقريب (5/ 43).

- 5- يحزر الكنى بالضبط، ثم يذكر بلد الراوي التي اشتهر بها.
- 6- يذكر ما يعرف بالنسبة أيضاً، مثلما قال في خالد الحذاء في باب الاستجاء بالماء، الوجه الثاني منه.
- 7- يذكر بعض شيوخ الراوي، وكذلك بعض تلاميذه.
- 8- يحدد طبقة الراوي، كأن يقول رأى أنساً، فهو تابعي.
- 9- يعرض للتوثيق العملي، مع ما رُمي به الراوي، كأن يقول: احتج به الشيخان مع كونه قدريا، كما في عطاء بن أبي ميمونة.
- 10- يذكر من لطائف الإسناد، كأن يقول: هذا الإسناد دائر بين واسطي وبصري.

المبحث الخامس

الاختيارات الفقهية عند الإمام ابن العراقي

المطلب الأول: تعريف الاختيارات الفقهية:

أولاً: تعريف الاختيارات لغةً:

الاختيارات: جمع اختيار، واختيار: مصدر خَارَ، وخار الشيءَ واختَارَهُ: انتقاهُ. وخَارَ اللهُ لَكَ فِي الأَمْرِ، أَي: اختَارَ. وخير بين الأشياء: فَضَّلَ بَعْضَهَا على بعض، والشَّيْءُ على غَيْرِهِ: فَضَّلَهُ عَلَيْهِ، وَفُلَانًا: فوض إِلَيْهِ الاختِيَارَ، واختَارَهُ وتخيَّرَهُ: انتقاه واصطفاه، ومنه قوله تعالى: {وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ مَا كَانَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ} [القصص: 68]⁽¹⁾.

ثانياً: تعريف الاختيارات الفقهية اصطلاحاً:

لم يستخدم الفقهاء المتقدمون مصطلح «الاختيارات الفقهية» استخداماً اصطلاحياً كما هو متعارف عليه في الدراسات الأكاديمية المتأخرة؛ لذلك يصعب أن نجد في كتب المتقدمين تعريفاً اصطلاحياً للاختيارات الفقهية، أو حتى الإشارة إليه بالمعنى المتعارف عليه لدى طلاب العلم والباحثين المتأخرين.

لذلك اختلفت مشاربُ الباحثين وطلبة العلم، وتعددت اتجاهاتهم في تعريف الاختيارات الفقهية، وذلك باختلاف نظرة كل باحث إلى معنى الاختيارات الفقهية، وأسوق بعضاً من هذه التعريفات، مع التعليق عليها، وبيان أوجه القصور فيها، ثم أتوصل إلى تعريف جامع مانع يجمع مميزاتها، ويتجنب سلبياتها. ومن هذه التعريفات على سبيل المثال لا الحصر:

1. عرّف التهانوي «الاختيارات» في العموم بأنها: ترجيح الشيء وتقديمه على غيره⁽²⁾.

وهذا تعريف عامٌّ، ويبدو لي أنه لا يُفيد المعنى الاصطلاحى المقصود في الدراسات الفقهية والأصولية، والتعريف به قصور كما هو ظاهر؛ حيث إنه ليس جامعاً وليس مانعاً.

(1) ابن منظور، لسان العرب (ج4/ 265)، وعبد القادر الحنفي الرازي، مختار الصحاح (ص99)، وإبراهيم مصطفى وآخرون، المعجم الوسيط (ج1/ 264).

(2) التهانوي، كشف اصطلاح الفنون (ج2/ 419).

2. عرّف الباحث إيسوف وإيشعو «الاختيارات الفقهية» بأنها: نظر الفقيه في آراء الفقهاء السابقين والمجتهدين المتقدمين، وإطلاعه على أصولهم وقواعدهم، وأحكام المسائل عند كلّ منهم ودليله، ثم يختار من بين هذه الآراء ما يؤيده اجتهاده، ويرى قوة دليله من النص أو النظر⁽¹⁾.

ويبدو لي أن هذا التعريف قاصر؛ إذ هو أقرب إلى شرح التعريف، وليس تعريفاً بالمفهوم المتعارف عليه لدى المناطقة، إذ كرر الباحث المعرّف (الاختيارات) في التعريف (قوله: ثم يختار)، إذ لا يستقيم أن أكرر لفظة من المعرّف في التعريف، حيث يشير المناطقة إلى أنه لا يصح أن يكون المعرّف مساوياً للمعرّف، ولا أخفى منه. كما أن الباحث - وهذا شأن أغلب ما وقفتُ عليه من تعريفات للاختيارات - عمّم، وتوسّع في مفهوم الاختيارات، فلو قلنا: إن الاختيارات هي: ما ينتقيه الفقيه، بإطلاق هكذا ودون تقييد؛ لأصبح لدى كل فقيه عدة آلاف من الاختيارات! وهذا أمر فيه توسّع وتعميم كما هو ظاهر.

3. عرّف محمد رواس قلجعي وحامد صادق قنبي «الاختيار» بأنه: الانتقاء أو تفضيل الشيء على غيره. أو: الإتيان بالتصرف على الوجه الذي يريد. وهو ضد الإكراه⁽²⁾.

وهذا التعريف به تعميم ظاهر كالتعريف السابق، فلو قلنا بأن الاختيارات الفقهية هي ما ينتقيه الفقيه ويقدمه على غيره لأصبح لدينا عدد غير محصور من الاختيارات لكل فقيه من الفقهاء. كما أن التعريف عند المناطقة لا يستقيم بالضد، فلا يصح أن أقول في تعريف الكرم: هو ضد البخل. وقد عرّف الباحثان الاختيارات بأنها: ضد الإكراه؛ لذلك أرى أنه تعريف غير مستقيم.

(1) إيسوف وإيشعو، اختيارات الإمام ابن الماجشون الفقهية (ص34).

(2) قلجعي، معجم لغة الفقهاء (ص50).

4. نقلت الباحثة مريم الظفيري عن الشيخ زكريا الأنصاري: (الاختيار هو: ما استنبطه المختار من الأدلة الأصولية بالاجتهاد، أي: على القول بأنه يتحرى وهو الأصح من غير نقل من صاحب المذهب، فحينئذ يكون خارجاً عن المذهب ولا يعول عليه).

وذكرت أن مراد الشافعية بمصطلح الاختيار أنه: ما استنبطه المجتهد من الأدلة الأصولية، وليس نقلاً عن صاحب المذهب؛ ولذا فإنه لا يعد من المذهب، ولا يفتى به عندهم⁽¹⁾.

وتعريفها جيد؛ لأنه يحدّد الاختيارات الفقهية بالمسائل التي خالف فيها الفقيه مذهبه، وهذا يضيّق في مفهوم الاختيارات الفقهية - كما سيأتي في التعريف الأخير الذي اخترته-.

5. ذهب الباحث علي محمد الأسطل إلى أن «الاختيارات» لغةً هي: الانتقاء والاصطفاء والاجتباء، وطلب خير الأمرين. أما في الاصطلاح فليس لكلمة الاختيار معنى اصطلاحى، بل تستعمل في الاصطلاح على عمومها اللغوي في كل العلوم الفقهية وغيرها⁽²⁾.

ثم ساق الباحث بعض الشواهد والأمثلة على استخدام الفقهاء القدامى لكلمة (الاختيارات) في الاصطلاح على عمومها اللغوي، ومن ذلك قول الإمام ابن قدامة في حدّ شرب الخمر: (وفيه روايتان: إحداهما: أنه ثمانون ... وبهذا قال مالك، والثوري، وأبو حنيفة، ومن تبعهم ... والرواية الثانية: أن الحد أربعون، وهو اختيار أبي بكر، ومذهب الشافعي)⁽³⁾. فدلّ على أن مذهب الفقهاء المتقدمين هو إطلاق المعنى اللغوي لكلمة الاختيارات على المعنى الاصطلاحى⁽⁴⁾.

وهذا التعريف فيه قصور من وجوه:

الوجه الأول: سبق أن الفقهاء لم يستخدموا مصطلح «الاختيارات الفقهية» استخداماً اصطلاحياً كما هو متعارف عليه في الدراسات المتأخرة، ويبدو أن الباحث ظنّ -

(1) انظر: مريم الظفيري، مصطلحات المذاهب الفقهية (ص254، 255).

(2) انظر: علي محمد عودة الأسطل، اختيارات النووي في المجموع المخالفة للمذهب (ص24).

(3) ابن قدامة، المغني (ج9/ 161).

(4) علي محمد عودة الأسطل، اختيارات النووي في المجموع المخالفة للمذهب (ص24).

لمجرد استخدام بعض الفقهاء المتقدمين لكلمة (اختيار) - أنهم قصدوا التعريف الاصطلاحيّ عند المتأخرين.

الوجه الثاني: أن التعريف فيه إطلاق وتعميم ظاهران، فلو قلنا: إن اختيارات الإمام ابن العراقي هي مسائله الفقهية التي رجّحها مطلقاً؛ لأصبح لدينا بضعة آلاف، وربما مئات الآلاف من الفروع الفقهية، وكذا كلّ فقيه من فقهاء الشافعية، وكذا كل فقيه من فقهاء المذاهب الأخرى!

الوجه الثالث: أن الباحث عَنَوَنَ بحثَهُ بـ "اختيارات النووي في (المجموع) المخالفة للمذهب في كتاب الطهارة والصلاة والصيام"، فأثى يكون المعنى الاصطلاحي هو عموم الانتقاء والاصطفاء، وعنوان البحث يثيرُ إلى أنه يدرُسُ المسائلَ التي اختارها الإمامُ النوويُّ وخالفَ فيها المذهبَ الشافعيَّ؟!.

وقد تتبَّعتُ بعضَ المسائلِ الفقهية التي تناولها الباحث بالدراسة والتحليل، وتبيَّن لي أنه طَبَّقَ معنى آخرَ للاختيارات، حيث درس في بحثه المسائلَ الفقهية التي خالف فيها الإمامُ النوويُّ مذهبَ الشافعيِّ - كما هو عنوان بحثه-، وبذلك يتبين إن إطلاقه المعنى اللغوي للاختيارات على المعنى الاصطلاحي غير دقيق، وأن الصواب تقييد معنى الاختيارات بالمسائل الفقهية التي يخالف فيها الفقيهُ مذهبهُ أو المذهبَ الأربعة - كما سيأتي-(1).

1. عَرَّفَ أحمد بن أمين العمراني "الاختيارات" بأنها: تفضيل المجتهد رأياً فقهياً على غيره في مسألة خلافية(2).

2. عَرَّفَ محمد محيسن محمد الهلالات "الاختيارات" بأنها: ترجيح رأي من الآراء في مسألة فقهية لمسوغ يستند إليه(3).

(1) انظر على سبيل المثال: علي محمد عودة الأسطل، اختيارات النووي في المجموع المخالفة للمذهب، مسألة: استخدام السواك للصائم بعد الزوال (ص59)، ومسألة: ابتداء مدة المسح على الخفين (ص66).
(2) العمراني، اختيارات ابن رشد الفقهية في بداية المجتهد ونهاية المقتصد (ص20).
(3) الهلالات، اختيارات ابن القيم في مسائل المعاضات المالية (ص34).

والتعريفان الأخيران يتفقان في أن الاختيار يكون في المسائل الفقهية الخلافية، واختص التعريف الأخير باشتراط المسوّغ الذي يستند إليه الاختيار. والتعريفان كغيرهما من التعريفات المتقدمة فيهما تعميم وإطلاق ظاهران.

ثالثاً: التعريف المختار للاختيارات الفقهية:

من خلال التعاريف السابقة نستطيع تعريف الاختيارات الفقهية بأنها: (المسائل الفقهية التي خالف فيها أحد العلماء الفقهاء في مذهبه، أو خالف فيها الأئمة الأربعة، أو وُفقَ فيها بين الأقوال المختلفة على نحوٍ لم يُسبق إليه).

محترزات التعريف:

قولي: (المسائل الفقهية)، قيد خرجت به المسائل العقدية، والحديثية، والتاريخية، واللغوية، ونحو ذلك.

قولي: (خالف فيها)، قيد خرجت به المسائل الفقهية التي وافق فيها أحد الأئمة المشهور من مذهبه، فإن وافق الإمام مذهبه في مسألة ورجّحه فليس باختيار فقهي؛ لأننا لو اعتبرنا ما وافق فيه أحد الفقهاء مذهبه وعددناه من الاختيارات الفقهية فإن كل فقيه في كل مذهب له عشرات الآلاف من الاختيارات الفقهية، والتعميم في ذلك ظاهر، وفيه مبالغة غير مقبولة.

قولي: (أحد المجتهدين)، قيد خرج به ما يختاره طالب العلم، والعامي، والجاهل، فإن آراءهم الفقهية لا تُعدّ من قبيل الاختيارات الفقهية؛ لأنها ناشئة عن تقليد أو عدم علم.

قولي: (المعتمد في مذهبه)، قيد خرجت به المسائل الفقهية التي خالف فيها الفقه المسائل الفقهية غير المعتمدة في مذهبه، كأن يكون للشافعية قولان في مسألة أحدهما معتمد، والآخر غير معتمد، فإن خالف الفقيه غير المعتمد في مذهبه لم تكن المسألة من اختياراته.

قولي: (أو خالف فيها الأئمة الأربعة)، قيد خرجت به المسائل التي يوافق فيها أحد الفقهاء المذاهب الأربعة، أما إن خالف أحد الفقهاء المذاهب الأربعة فإن قوله يُعدّ من قبيل الاختيارات الفقهية.

قولي: (أو وُفقَ فيها بين الأقوال المختلفة)، أي أن الفقيه إذا توصل إلى قول جديد من خلال إعمال أدلة جميع المذاهب، فإن قوله يُعدّ من قبيل الاختيارات الفقهية.

قولي: (على نحوٍ لم يُسبق إليه)، قيد خرجت به المسائل التي وَفَّقَ فيها أحد الأئمة بين الأقوال المختلفة، وجمع بينهما وتوصل إلى قول جديد، لَكِنَّ سبقَهُ إمامٌ آخر إلى هذا التوفيق بين المذاهب، فإن هذا التوفيقَ يكون من اختيارات السابق منهما، ويكون الثاني مقلداً.

شروط الاختيارات الفقهية:

من خلال التعريف السابق للاختيارات الفقهية يمكن تلخيص شروطها في النقاط الآتية:

- 1- أن تكون المسألة فقهيةً، فإن كانت مسألة عقدية أو حديثية أو عقلية أو رياضية فليست اختياراً فقهياً.
- 2- أن تكون المسألة اجتهادية، فلا اختيارات فقهية في المسائل التي لا يجوز فيها الاجتهاد، كالمعلوم من الدين بالضرورة.
- 3- أن تكون المسألة خلافية، فلا اختيارات مع المسائل المصادمة لصريح نصوص القرآن والسنة النبوية، ولا المسائل التي أجمع عليها العلماء.
- 4- أن يستوفي الفقيه شروط الاجتهاد، فلا اختيارات فقهية لطالب علمٍ، وداعيةٍ، وعامياً وجاهلاً.
- 5- أن يستند اختياره إلى دليل، فإن كان اختياره اتباعاً للهوى وحظ النفس، أو كان الاختيار ناشئاً على غير دليل لم يُعتد به.

دوافع نشأة الاختيارات الفقهية:

منشأ الاختيارات الفقهية هو الاجتهاد في الشريعة، ومن المعلوم أن الاختيارات الفقهية -بالمعنى الاصطلاحي- لم تكن موجودة على عهد النبي صلى الله عليه وسلم؛ وذلك لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم يُوحى إليه، وليس لأحد من الناس أن يجتهد مع الوحي.

وكانت نشأة المذاهب الفقهية امتداداً لاختلاف الصحابة رضي الله عنهم. ثم كان اجتهاد كلِّ إمامٍ من أئمة المذاهب، وترجيح قولٍ على الأقوال الأخرى من أسباب نشأة الاختيارات الفقهية.

وتوجد العديد من الدوافع التي أدت إلى ترجيح بعض الأئمة أقوالاً مخالفة لمذهبهم، ومن هذه الدوافع:

- 1- تتقيح المذاهب، وبيان أدلتها على وجهها الصحيح، حيث كان مقصدهم الوصول إلى الحق، واتباع الدليل، وعدم التقليد من غير بيّنة⁽¹⁾.
- 2- محاولة التصدي للتعصب المذموم المتولد من الانغلاق في المذهب، وبيان أن المذاهب الأخرى فيها الراجح؛ مما يؤدي إلى التقريب بين المذاهب الفقهية، وتقليل الخلافات.
- 3- إبطال ما يُشاع من أن باب الاجتهاد قد أُغلق بعد قرن معين من الزمان، فالاختيارات فيها إثبات عكس ذلك؛ فإن اختيارَ الفقيه خلافَ مذهبه دليلٌ صريحٌ على إبطال الزعم بإغلاق باب الاجتهاد⁽²⁾.

أسباب وجود الاختيارات الفقهية:

تعود أسباب اختيار أحد الفقهاء لقول دون آخر إلى الأسباب التي أدت إلى اختلاف الفقهاء في الأصل، فالأسباب التي تجعل إمامًا ينفرد عن مذهبه بمسائل فقهية هي نفسها أسباب الاختلاف بين الفقهاء في الفروع الفقهية، قال الذهبي في سياق حديثه عن كتاب ابن حزم في مفردات أبي حنيفة ومالك والشافعي التي خالفوا فيها جمهور العلماء: (ولا ريب أن الأئمة الكبار تقع لهم مسائل ينفرد المجتهد بها، ولا يعلم أحد سبقه إلى القول بتلك المسألة، قد تمسك فيها بعموم، أو بقياس، أو بحديث صحيح عنده، والله أعلم)⁽³⁾. ويمكن إجمال أسباب الاختيارات الفقهية للفقهاء فيما يلي:

- 1- بلوغ الحديث لبعض الفقهاء، وعدم بلوغه البعض الآخر⁽⁴⁾.
- 2- أن يبلغ الحديث جميع الفقهاء، ويكون صحيحًا عند البعض، وضعيفًا عند الآخرين⁽⁵⁾.

(1) انظر على سبيل المثال مسألة «العدد الذي تثبت به رؤية هلال رمضان» من هذا البحث؛ فإن الإمام أبا زرعة حَقَّقَ القول في مذهب الشافعي، وانتصر للرأي القائل بأن الإمام الشافعي اشترط عدلين في ثبوت هلال رمضان، وهذا خلاف متأخري المذهب، وسيأتي تفصيل ذلك؛ إن شاء الله.

(2) حماموش، الإمام النووي واختياراته الفقهية من خلال شرح صحيح مسلم (ص 141، 142).

(3) الذهبي، تذكرة الحفاظ (ج 3/ 230، 231).

(4) ابن تيمية، رفع الملام عن الأئمة الأعلام (ص 9).

(5) ابن كثير، اختصار علوم الحديث (ص 20).

- 3- اختلاف الفقهاء في خبر الواحد قبولاً ورداً⁽¹⁾.
 - 4- أن يبلغ الحديث أو الأثر الفقيه لكنه نسيه⁽²⁾.
 - 5- اختلاف دلالة بعض النصوص⁽³⁾، نحو: غرابة اللفظ، واختلاف لغة الفقيه عن الآخر، والحقيقة والمجاز والاشتراك اللغوي.
 - 6- أن يفهم الفقيه دلالة غير مرادة من النص، وهناك قرينة على ذلك.
 - 7- اعتقاد نسخ النص أو ضعفه أو تأويله أو معارضته أو شذوذه، والواقع خلاف ذلك.
 - 8- اختلاف وجوه القراءات القرآنية، حيث اختلف الفقهاء تبعاً لذلك في استنباط الأحكام.
 - 9- اختلاف دلالة اللغة العربية، فإن اللغة فيها العام والخاص، والمطلق والمقيد ... وغير ذلك.
 - 10- اختلاف المذاهب في أصول التشريع، حيث تختلف أصول التشريع بينهم تقديمًا وتأخيرًا.
 - 11- اختلاف بينات الفقهاء وعصورهم وواقعهم، فالواقع مؤثر في الاجتهاد والفتوى.
 - 12- اجتهاد من لم يصله الخبر بما يخالف مقتضاه، حيث يجتهد الفقيه لأنه لم يصله النص، لكن يقع اجتهاده مخالفاً للنص الذي لا يعلمه.
 - 13- التفاوت بين الأئمة في العقل والفهم والإدراك للنصوص الشرعية؛ مما يؤدي إلى اختلافهم في الأحكام المستنبطة.
- وهكذا أكون قد انهيت من مقدمة البحث، وأرجو أن أكون قد وفقتُ إلى توضيح الجانب النظري المتعلق بدراسة الاختيارات الفقهية، سائلاً المولى العلي القدير التوفيق والقبول.

(1) عبد القادر بدران، المدخل إلى مذهب الإمام أحمد بن حنبل (ج1/ 103).

(2) ابن تيمية، رفع الملام عن الأئمة الأعلام (ص22).

(3) الثقفى، أسباب اختلاف الفقهاء (ص247).

منهج الإمام أبي زرعة العراقي في اختياراته الفقهية:

للإمام ولي الدين أبي زرعة العراقي منهجه الخاص في تناول المسائل الفقهية، ودلائل هذا التميز ظاهرة في مواضع متعددة من مؤلفاته، والمنتبج لفتاواه واختياراته الفقهية يرى أنه لم يكن متعصباً للمذهب الشافعي رغم انتمائه إليه، فقد كان للثقافات المتعددة، وتعدد مشايخه، والمناصب العليا التي تولها تأثير واضح في منهجه الفقهي، واختياراته الفقهية، واستنباطه للأحكام الفقهية من الأدلة، وفي هذا المبحث أشير إشارة سريعة إلى منهج الإمام أبي زرعة الفقهي، ثم أنتقل إلى الجوانب التطبيقية لاختياراته الفقهية.

المطلب الثاني: أسباب اختيار أبي زرعة لمسائله الفقهية:

كان الإمام أبو زرعة العراقي يُسأل كثيراً عن مسائل شتى، فقد كان من أفقه علماء عصره، وكان المرجع في الفقه الشافعي بعد طبقة شيوخه، إضافة إلى كونه قاضياً، وحافظاً للحديث، وعالمًا بالأصول، وتوليه المناصب العليا في الدولة.

والمستقرى لكتب الإمام أبي زرعة العراقي يجد أنه تميز في اختياراته الفقهية، وكثير من فتاواه واختياراته هي مسائل مستجدة لم تكن مسطورة في الكتب السابقة، وقليل منقول في الكتب، وبعض ما نُقل من الكتب كان بحاجة إلى تقييد أو تخصيص، وبعضها كان تقريباً على نصوص لعلماء الشافعية، واقتباسات من المذهب، كما أن بعض هذه الفتاوى والاختيارات مسائل مشهورة كثر الجدل حولها في عصره، واختلف فيها العلماء، وتباينت آراؤهم، وكان الخلاف فيها قوياً، فأدلى الوليُّ العراقي بدلوه فيها، مرجحاً ما رآه قوياً، معللاً لترجيحه بالأدلة والشواهد؛ مما أدى إلى مخالفته المذهب الشافعي في بعض مسائله، وبالتالي ظهور اختياراته الفقهية التي اختلف فيها المتأخرون من المذهب قبولاً ورداً⁽¹⁾.

تأثيره في فقهاء المذهب الشافعي المتأخرين عنه:

كان للإمام أبي زرعة تأثير كبير في من جاء بعده من فقهاء المذهب الشافعي -كابن حجر الهيتمي، والخطيب الشربيني، وشهاب الدين الرملي، وأحمد سلامة القليوبي، وأحمد البرلسي عميرة، ونقي الدين السبكي، ومحمد نجيب المطيعي-، والمنتبج لكتبهم يجد نقولات متعددة عن الإمام أبي زرعة، سواء كان النقل على وجه الاستشهاد والاستدلال، أو النقد

(1) حمزة أحمد فرحان، مقدمة تحقيق الفتاوى لأبي زرعة العراقي (ص124).

والتضعيف، ومن هذه الأمثلة مسألة: **حكم الصبي النصراني الذي أسلم أحد أبويه وهو في سن يمكن بلوغه فيه.**

جاء في فتاوى أبي زرعة العراقي أنه سئل عن صبي نصراني أسلم أحد أبويه وهو في سن يمكن بلوغه فيه، فادعى أنه بالغ بالاحتلام، فهل يُقبل قوله في ذلك أو لا؟
فأجاب الإمام أبو زرعة: بأن ذلك لا يُقبل منه. واستدل على اختياره باستصحاب الصغر، فالأصل أنه صغير لم يبلغ، فيحكم عليه بتبعية الأبوين، إلا أن نتيقن بلوغه ويعلم إسلامه فهنا يقبل منه⁽¹⁾.

والمختار في المذهب الشافعي خلاف ما ذهب إليه أبو زرعة، فإن الصبي غير المسلم إذا أسلم أحد أبويه وهو في سن يمكن بلوغه فيه فادعى أنه بالغ بالاحتلام فإن ذلك يُقبل منه⁽²⁾. وفي (تكملة المجموع) إشارة إلى ما اختاره أبو زرعة: (ولو أمكن احتلامه -الصبي- فادعاه فقبل إسلامه... فظاهر إطلاقهم قبول قوله فيه لزمان إمكانه، قال الرملي: وما بحثه الولي العراقي من عدم قبول قوله إلا أن يثبت على عانته شعر خشن غير ظاهر، اللهم إلا أن يقال: الاحتياط للإسلام يلغي قوله المانع له لاحتمال كذبه)⁽³⁾.

ويتضح من هذا المثال تأثر المتأخرين من المذهب باختيارات أبي زرعة العراقي، ومناقشتهم له، ومقارعة أدلته بأدلة المذهب، وخالفته إن كان دليلاً مرجوحاً عندهم.
استدراكاته على المذهب الشافعي:

كان الولي العراقي يستدرك على المذهب الشافعي بعض المسائل، فإن له بعض الاختيارات التي ربما لم يتطرق إليها الفقهاء الشافعية، فكان يقول فيها برأيه، وهذا ضرب من الاختيارات كما هو ظاهر.

مثال ذلك: قول النووي في بيان صفة الركوع: (وأقله أن ينحني قدر بلوغ راحتيه ركبتيه بطمأنينة، بحيث ينفصل رفعه عن هويته، ولا يقصد به غيره، فلو هوى لتلاوة فجعله ركوعاً لم يكف، وأكمله تسوية ظهره وعنقه، ونصب ساقيه، وأخذ ركبتيه بيديه، وتفرقة أصابعه للقبلة)⁽⁴⁾. قال الخطيب الشربيني في شرح كلام النووي: (وتفرقة أصابعه تقريباً وسطاً للاتباع من غير

(1) أبو زرعة العراقي، فتاوى (ص327).

(2) المطيعي، تكملة المجموع (ج15/316)، والخطب الشربيني، مغني المحتاج (ج4/422).

(3) المطيعي، تكملة المجموع (ج15/316).

(4) انظر: النووي، منهاج الطالبين (ص26).

ذكر الوسط... (للقبلة) أي لجهتها؛ لأنها أشرف الجهات... قال الولي العراقي: احترز بذلك على أن يوجه أصابعه إلى غير جهة القبلة من يمنة أو يسرة، والأقطع ونحوه كقصير اليدين لا يوصل يديه ركبتيه حفظاً لهيئة الركوع، بل يرسلهما إن لم يسلماً معاً، أو يرسل إحدهما إن سلمت الأخرى⁽¹⁾.

وما ذكره الولي العراقي يُعدُّ مثلاً لاختياراته الفقهية، حيث إنني لم أجد عند المتأخرين من فقهاء الشافعية من تعرض لمسألة ركوع الأقطع (مقطوع اليدين)، وكيف يكون ركوعه تاماً؛ لذلك نقل الخطيب الشربيني كلام ابن العراقي إقراراً منه به، فدلَّ على أنها من اختياراته الفقهية. استدراقات الشافعية على أبي زرعة العراقي:

كان لمؤلفات الإمام أبي زرعة العراقي أثر لا يخفى على من جاء بعده، خاصة كتابه (الفتاوى)، فإنه ألفه في آخر حياته، وفي أوج نضجه الفكري والعلمي، وكان للمتأخرين مذاهب في نقل اختيارات أبي زرعة وفتاواه، فمنهم من كان ينقل هذه الفتاوى كاملة بنصها، ومنهم من يلخصها، أو ينقل طرفاً منها، أو يشير إليها، وكان أكثر فقهاء الشافعية تأثراً باختيارات الإمام أبي زرعة هو ابن حجر الهيتمي⁽²⁾، والخطيب الشربيني⁽³⁾.

وكان متأخرو المذهب ينقلون اختيارات ابن حجر لاعتمادها أحياناً؛ لقوة دليلها، وأحياناً يكون نقلها للرد عليها؛ ولبيان أنها مخالفة للمذهب، وأن المذهب يترجح عليها.

ومن الاختيارات الفقهية للإمام أبي زرعة التي لم اعتمدها الشافعية: مسألة: حكم ارتفاع الإمام عن المأموم في الصلاة أو العكس. فإن الإمام أبا زرعة أفتى بأن الإمام أو المأموم إن ارتفع أحدهما على الآخر، فإن ذلك لا يكره في الصلاة⁽⁴⁾. أما متأخرو المذهب وشرّاح (المنهاج) فقد صرّحوا بأن هذا الفعل مما يُكره في الصلاة، قال ابن حجر الهيتمي مخالفاً اختيار أبي زرعة: (يُكره ارتفاع المأموم على إمامه إذا أمكن وقوفهما بمستوى...؛ لأن الملحظ أن رابطة

(1) الخطيب الشربيني، مغني المحتاج (ج1/ص365)، والرملي، نهاية المحتاج (ج1/498).

(2) فرحان، مقدمة تحقيق كتاب الفتاوى لأبي زرعة (ص116).

(3) انظر على سبيل المثال المسائل التي استفادها الخطيب الشربيني من أبي زرعة العراقي: مغني المحتاج

(1/130)، (1/172)، (2/123)، (3/452)، (5/170).

(4) أبو زرعة العراقي، الفتاوى (ص169).

الاتباع تقتضي استواء الموقف، وهذا جار في المسجد وغيره، وعند ظهور تكبر من المرتفع وعدمه، خلافاً لمن نظر لذلك⁽¹⁾. ولعل قول ابن حجر الهيتمي: (خلافاً لمن نظر لذلك) يقصد به الإمام العراقيّ.

تعبه لأقوال المذاهب الأربعة:

تعرّض الإمام أبو زرعة العراقي من خلال فتاواه واختياراته الفقهية لكثير من نصوص العلماء، ففي بعض المسائل يذكر أن أحد فقهاء عصره أفتى في المسألة بكذا، أو قضى فيها بكذا، فكان يتعقب هذه الأقوال بالنقد والمناقشة والترجيح، فيقرها إن كانت صحيحة، ويضعفها إن كانت ضعيفة، وإذا استدرك عليه أحد المخالفين له من معاصريه، فإن أبا زرعة يجيب عن هذا الاستدراك.

ومثال ذلك: مسألة الوقف، حيث تناول الإمام ابن العراقي أقوال المذاهب الأخرى بالنقد، ثم بيّن اختياره في المسألة مستنداً عليه، ومرجّحاً له على المذاهب الأخرى، فقال في فتوى له عن بعض أحكام الوقف: (ثم بلغني أن بعض المالكية والشافعية والحنابلة أفتوا بأن المستحق لذلك ابن بنت ابنه...)، ثم قال: (ثم بلغني عن بعض الحنابلة أنه أفتى باشتراك الثلاثة المذكورين باستحقاق الوقف...)، ثم قال بعد انتهاء الفتوى: (وشكك بعض الحنفية فيما ذكرته فقال: ... فأجبتُه عن ذلك بأنه ...، فقال الحنفي: ... فقلت له: ...)⁽²⁾.

ونستطيع أن نستنتج من خلال تعقبه لعلماء المذاهب الأخرى أن للإمام أبي زرعة اختيارات فقهية خالف فيها المذاهب الأخرى، وأنه كان يتفاعل مع المخالفين، ويناقش آراءهم، ويتعقب أقوالهم، وقد دَوّنَ في بعض فتاويه من خالفه في الرأي من أهل عصره، وردّ عليهم⁽³⁾. وفي نهاية الفتوى يُظهر الإمام العراقيّ اختياره الفقهية في المسألة، مخالفاً بذلك المذاهب الأخرى، فيقول: (والذي يظهر لي الآن واستقر عليه رأيي: أن استحقاق الوقف المذكور ...)⁽⁴⁾.

(1) ابن حجر الهيتمي، تحفة المحتاج (ج2/ 321).

(2) أبو زرعة العراقي، الفتاوى (ص274).

(3) حمزة أحمد فرحان، مقدمة تحقيق الفتاوى للعراقي (ص127)، بتصرف.

(4) أبو زرعة العراقي، الفتاوى (ص277).

منهجه في الاستدلال:

توجد العديد من المسائل التي استجبت في عصر الإمام أبي زرعة العراقي، حيث اجتهد فيها، وظهرت فيها شخصيته العلمية بوضوح، وكثيراً ما يدعم فتاواه بشواهد ونصوص من مصادر التشريع المعتمدة، وأقوال العلماء السابقين عليه، ثم يتناول أقوالهم بالشرح والتوضيح، والتصحيح والتضعيف.

وكان منهج الإمام أبي زرعة في الاستدلال هو الاعتماد على القرآن الكريم، ثم السنة النبوية، إذ لا خلاف بين المسلمين على أن هذين المصدرين هما أساس التشريع، فإن لم يجد دليلاً منهما انتقل إلى غيرهما من الأدلة⁽¹⁾.

ومن الأمثلة التي يكثر فيها استدلال أبي زرعة بالقرآن الكريم والسنة النبوية مسألة: (هل يصح الترحم على النبي صلى الله عليه وسلم في التشهد؟)، حيث استفاض في سوق الآيات القرآنية والأحاديث النبوية التي تدل على جواز الترحم على النبي صلى الله عليه وسلم عموماً، والمطَّلَعُ على استدلالاته في هذه المسألة يستطيع أن يستنبط وجوه الاستدلال عنده، وكيفية توجيه الدليل على مذهبه، وإن كان ذلك مخالفاً لما ذهب إليه كثير من الشافعية⁽²⁾.

منهجه في التحقيق اللغوي:

كان الولي العراقي يدرك أن اللغة العربية وقواعدها قد تؤثر في الحكم الفقهي المستنبط من النص، سواء كان النص وحياً، أو نصاً من نصوص المذهب الشافعي، والمتنبع لكتبه يجد التحقيق اللغوي ظاهراً عنده بوضوح؛ لذلك كان يحقّق بعض الألفاظ والكلمات، ويوجّهها توجيهاً ينشأ عنه اختيار فقهي قد يخالف فيه المعتمد في المذهب الشافعي.

مثال ذلك: قال الإمام النووي في باب المبيع قبل قبضه من ضمان البائع: (فإن جرى البيع بموضع لا يختص بالبائع كفى نقله إلى حيز)⁽³⁾. قال ابن حجر الهيتمي في شرح كلام النووي: (ودخول الباء على المقصور عليه لغة صحيحة، وإن كان الأكثر دخولها على المقصور)⁽⁴⁾. وأشار الشرواني في حاشيته على شرح ابن حجر الهيتمي إلى أن ابن حجر

(1) هذا الموضوع يحتاج إلى مزيد بحث لبيان ترتيب الأدلة عند أبي زرعة العراقي، إذ ليس هنا محل تفصيله.

(2) للاستزادة انظر: الفتاوى للعراقي (ص153).

(3) النووي، منهاج الطالبين (ص103).

(4) ابن حجر الهيتمي، تحفة المحتاج (ج4/415).

الهيتمي ذكر الكلام المتقدم للرد على ما قاله الولي العراقي، فإن الولي العراقي ذهب إلى أن قول النووي: (لا يختص بالبائع) مقلوب، وصوابه: لا يختص البائع به؛ لأن الباء تدخل على المقصور. وقد ردَّ صاحبُ التحفة ذلك فقال: (ودخول الباء على المقصور عليه لغة صحيحة، وإن كان الأكثر دخولها على المقصور)⁽¹⁾.

ومثال ذلك أيضًا: قال النووي في صفة التشهد: (ويُرسل المسبحة ويرفعها عند قوله: إلا الله، ولا يحركها)⁽²⁾. قال الخطيب الشربيني في بيان كلام النووي: (المسبحة على القولين - وهي بكسر الباء - التي تلي الإبهام، سُمِّيت بذلك؛ لأنه يشار بها إلى التوحيد والتنزيه، وتسمى أيضًا: السبابة... ويرفعها مع إمالتها قليلاً عند قوله: إلا الله)⁽³⁾. ثم نقل الشربيني عن أبي زرعة أنه اختار خلاف هذا المعنى، فقال: (قال الولي العراقي: بل في تسميتها مسبحة نظر، فإنها ليست آلة التنزيه).

ثم بيّن الخطيب الشربيني الاختيار الفقهي لأبي زرعة في توقيت رفع السبابة (المسبحة) في الصلاة، فقال نقلًا عن ابن العراقي: (قال الولي العراقي:... والرفع عند الهمزة؛ لأنه حال إثبات الوجدانية لله تعالى، وقيل: يشير بها في جميع التشهد)⁽⁴⁾.

وفي هذا بيان أن الإمام أبا زرعة العراقي كان له منهجه اللغوي الخاص، وأن توجيهه لألفاظ اللغة العربية قد يغير الحكم الفقهي المستنبط من النص؛ لذلك توصل إلى اختيار مخالف لما عليه فقهاء المذهب الشافعي في بعض المسائل.

هكذا تطرقتُ سريعًا إلى منهج الإمام أبي زرعة الفقهي، وكيفية تناوله للمسائل التي انفرد بها عن المعتمد في المذهب الشافعي، وقد تناولت هذه النقاط على سبيل المثال لا الحصر، وهذا الموضوع الكبير يحتاج إلى مزيد بحث ليس هنا موضع تفصيله. وفي المباحث التالية سأتناول بعض الاختيارات الفقهية لأبي زرعة العراقي، وأدرسها دراسة فقهية تطبيقية مقارنة، مع بيان وجه الاختيار، وأدلة كل مذهب، وبيان سبب الخلاف،

(1) الهيتمي، تحفة المحتاج (ج4/ 415)، الشربيني، مغني المحتاج (ج2/ 469).

(2) النووي، منهاج الطالبين (ص28).

(3) الشربيني، مغني المحتاج (ج1/ 378).

(4) المرجع السابق.

والترجيح بين الأقوال؛ للتأكيد على ما ورد في هذا المبحث من أن الولي العراقي كان له منهجه الخاص في الاستنباط الذي أدى إلى وجود اختياراته الفقهية.

المطلب الثالث: العدد الذي تثبت به رؤية هلال رمضان:

اتفق العلماء على وجوب صيام رمضان عند إكمال عدة شعبان ثلاثين يوماً، أو تحقق رؤية هلال شهر رمضان؛ لقوله صلى الله عليه وسلم: «صُومُوا لِرُؤْيَيْتِهِ، وَأَفْطَرُوا لِرُؤْيَيْتِهِ، فَإِنْ غُبِّيَ عَلَيْكُمْ فَأَكْمِلُوا عِدَّةَ شَعْبَانَ ثَلَاثِينَ»⁽¹⁾. واختلفوا في العدد الذي تثبت به رؤية هلال شهر رمضان، هل يكفي شاهد عدل واحد، أو يُشترط أن يكونا شاهدي عدلٍ؟ وفيما يلي مذاهب الفقهاء في المسألة:

أولاً: مذاهب الفقهاء في المسألة:

اختيار الإمام أبي زرعة: اختار الإمام أبو زرعة أن رؤية هلال رمضان تثبت بإكمال عدة شعبان ثلاثين يوماً، أو بشهادة رجلين مسلمين عدلين، لا عدل واحد⁽²⁾.

المذهب الأول: ذهب الحنفية⁽³⁾، والشافعية⁽⁴⁾، والحنابلة⁽⁵⁾ إلى أن رؤية هلال رمضان يثبت بشهادة عدل واحد، فإذا شهد عدل مرضي الشهادة أنه رأى هلال رمضان وجب عليه الصيام، وصام الناس. قال السرخسي: (ولو شهد رجل واحد برؤية هلال رمضان وبالسماة علة قُبِلَتْ شهادته إذا كان عدلاً)⁽⁶⁾. وقال النووي: (يجب صوم رمضان بإكمال شعبان ثلاثين، أو

(1) متفق عليه: أخرجه البخاري، كتاب الصوم، باب: قول النبي صلى الله عليه وسلم: «إذا رأيتم الهلال فصوموا..»، رقم: (1909). ومسلم، كتاب الصيام، باب: وجوب صوم رمضان لرؤية الهلال..، رقم: (1080)، واللفظ للبخاري.

(2) انظر: أبو زرعة العراقي، تحرير الفتاوى (ج1/ 523).

(3) انظر: السرخسي، المبسوط (ج3/ 139)، والكاساني، بدائع الصنائع (ج2/ 80)، وابن مازة الحنفي، المحيط البرهاني (ج2/ 376)، وابن نجيم المصري، البحر الرائق (ج2/ 283)، وابن عابدين، الدر المختار (ج2/ 385).

(4) انظر: النووي، منهاج الطالبين (ص74).

(5) انظر: الحجاوي، الإقناع في فقه الإمام أحمد بن حنبل (ج1/ 303)، والبهوتي، شرح منتهى الإرادات (1/ 472)، وكشاف القناع (ج2/ 304)، والرحيبياني، مطالب أولي النهى (ج2/ 174).

(6) السرخسي، المبسوط (ج3/ 139).

رؤية الهلال وثبوت رؤيته بعدل...⁽¹⁾ وقال الحجاوي: (ويُقْبَل فيه -رؤية هلال رمضان- قول عدل واحد، لا مستور، ولا مميز)⁽²⁾.

المذهب الآخر: ذهب المالكية إلى أن رؤية هلال رمضان تثبت بشهادة عدلين، ولا تثبت بشهادة عدل واحد⁽³⁾. قال الشيخ خليل: (يثبت رمضان بكمال شعبان أو برؤية عدلين)⁽⁴⁾.

ثانياً: أدلة المذاهب:

فيما يلي أبرز ما استدل به كل مذهب على ما ذهب إليه:

أدلة الإمام أبي زرعة:

في المذهب الشافعي روايتان في المسألة كما ذكر النووي في «منهاج الطالبين»: (يجب صوم رمضان بإكمال شعبان ثلاثين، أو رؤية الهلال وثبوت رؤيته بعدل، وفي قول: عدلان)⁽⁵⁾. والمعتمد عند متأخري الشافعية أن رؤية هلال رمضان تثبت بعدل واحد، أما الإمام أبو زرعة فاختر أن رؤية هلال رمضان تثبت بعدلين، وذلك لما يلي:

1- أن القول بأن رؤية هلال رمضان تثبت بعدل واحد مخالف لما ذهب إليه الإمام الشافعي نفسه؛ فإن تحقيق مذهب الشافعي أن رؤية الهلال تثبت بعدلين لا بعدل واحد، ذلك أن المجتهد إن كان له قولان في مسألة، وعُلم المتأخر منهما كان مذهبه هو المتأخر، والإمام الشافعي في «الأم» ذهب إلى أن هلال رمضان لا يثبت إلا بعدلين، والقول بأنه يثبت بعدل واحد مخالف لما ذهب إليه الإمام⁽⁶⁾.

2- أن نصَّ الشافعيِّ على أن هلال رمضان يثبت بشاهدين متأخراً عن قوله بأنه يثبت بشاهد واحد في التأريخ والترتيب؛ لذلك ذهب أبو زرعة إلى أن تحقيق مذهب الشافعي أن هلال رمضان يثبت بشاهدين عدلين، لا بشاهد عدل.

(1) النووي، منهاج الطالبين (ص74).

(2) الحجاوي، الإقناع في فقه الإمام أحمد بن حنبل (ج1/303).

(3) ابن رشد، بداية المجتهد ونهاية المقتصد (ج2/48)، والمواق، التاج والإكليل (ج3/279)، والحطاب،

مواهب الجليل (2/381)، والخرشي، شرح مختصر خليل (ج2/234).

(4) الشيخ خليل، مختصر خليل (ص61).

(5) النووي، منهاج الطالبين (ص74).

(6) انظر: أبو زرعة العراقي، تحرير الفتاوى (ج1/226).

3- أن الذين قالوا بأن مذهب الشافعي هو ثبوت رؤية هلال رمضان بشاهد واحد أوّلوا كلامه في الأم، فإن الإمام الشافعي رحمه الله قال: (بعد لا يجوز على هلال رمضان إلا شاهدان)⁽¹⁾. فأوّل متأخرو المذهب قول الشافعي: (بعد) أي بعد هذا بأوراق، أما الإمام البلقيني فنص على أن مذهب الإمام الشافعي: أن هلال رمضان لا يثبت إلا بشهادة عدلين، ونقل أبو زرعة عن البلقيني ما نصه: (رجع الشافعي بعدُ فقال: لا يُصام إلا بشاهدين). قال أبو زرعة: (وهذا نص لا يحتمل التأويل)⁽²⁾.

أدلة المذهب الأول:

استدلّ الحنفية والشافعية والحنابلة على أن هلال رمضان يثبت بشهادة عدلٍ واحد بالأدلة الآتية:

1- ما روي عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: قال: جاء أعرابي إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: إني رأيت الهلال -يعني: هلال رمضان-، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «أَتَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؟» قال: نعم. قال: «أَتَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ؟» قال: نعم. قال: «يَا بِلَالُ، أَدْنُ فِي النَّاسِ فَلْيُصُومُوا غَدًا»⁽³⁾. ووجه الدلالة من الحديث: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل شهادة الواحد في إثبات رؤية هلال رمضان، حيث أمر بلالاً رضي الله عنه أن يُعلم الناس بدخول الشهر⁽⁴⁾.

(1) الشافعي، الأم (ج2/ 103).

(2) انظر: أبو زرعة العراقي، تحرير الفتاوى (ج1/ 226).

(3) أخرجه أبو داود في "سننه" (2/ 274) (كتاب الصوم، باب في شهادة الواحد على رؤية هلال رمضان) برقم: (2340) والنسائي في "المجتبى" (1/ 435) (كتاب الصيام، باب قبول شهادة الرجل الواحد على هلال شهر رمضان) برقم: (1/ 2111) والترمذي، أبواب الصوم، باب: ما جاء في الصوم بالشهادة، رقم: (691)، وقال: وأكثر أصحاب سماك من رواية الحديثرووا عن سماك عن عكرمة عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلًا، والعمل على هذا الحديث عند أكثر أهل العلم.

(4) انظر: الكاساني، بدائع الصنائع (ج2/ 81)، والمرغيناني، الهداية في شرح بداية المبتدي (ج1/ 119)، والعمرائي، البيان في مذهب الإمام الشافعي (ج3/ 481).

2- حديث ابن عمر رضي الله عنهما: «تَرَأَى النَّاسَ الْهَلَالَ، فَأُخْبِرْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنِّي رَأَيْتُهُ، فَصَامَهُ، وَأَمَرَ النَّاسَ بِصِيَامِهِ»⁽¹⁾. ودلالة الحديث على مذهبهم من وجوه⁽²⁾:

الوجه الأول: أن الحديث نصٌّ في المسألة فوجب القول به.

الوجه الثاني: أن هذا القول معتضد بقياس جلي، وهو أن التعرض لهلال رمضان يتعلق بأوقات العبادات، وقول العدل الواحد إذا استند إلى المشاهدة مقبولٌ في العبادات -كقبول قول الواحد بدخول أوقات الصلوات-⁽³⁾.

الوجه الثالث: إن إثبات رؤية هلال رمضان إيجاب للعبادة، فقيل من واحد احتياطاً للفرض⁽⁴⁾.

الوجه الرابع: أن المعنى في ثبوت هلال رمضان بشهادة الواحد هو الاحتياط للصوم، ولأن الصوم عبادة بدنية فيكفي في الإخبار بدخول وقتها واحد كالصلاة، كما لو نذر صوم شهر معين فشهد برؤية هلاله عدل كفي، فكذا هلال رمضان⁽⁵⁾.

3- أن القول بإثبات رؤية هلال شهر رمضان ليس من قبيل الشهادة -لأنه لا يختص بلفظ الشهادة-، بل هو من باب الإخبار -كالإخبار عن نجاسة الماء وطهارته-، بدليل أن حكمه يلزم الشاهد وهو الصوم، وحكم الشهادة لا يلزم الشاهد، والإنسان لا يتهم في إيجاب شيء على نفسه، فدلَّ على أنه ليس بشهادة بل هو إخبار، والعدد ليس بشرط في الإخبار، بل خبر الواحد مقبول إن كان المخبر ثقة⁽⁶⁾.

(1) أخرجه أبو داود، كتاب: الصوم، باب: في شهادة الواحد على رؤية هلال رمضان، رقم (2342)، وقال ابن الملقن: هذا الحديث صحيح. انظر: البدر المنير (ج5/ 647)

(2) انظر: ابن قدامة، المغني (ج3/ 164)، وعبد الرحمن المقدسي، الشرح الكبير (3/ 9)، وابن حجر الهيتمي، تحفة المحتاج (ج3/ 376)، والخطيب الشرييني، مغني المحتاج (2/ 141).

(3) انظر: الجويني، نهاية المطلب في دراية المذهب (ج4/ 12)، والعمراني، البيان في مذهب الإمام الشافعي (3/ 481).

(4) انظر: النووي، المجموع (ج6/ 275).

(5) انظر: ابن قدامة، المغني (ج3/ 164)، وشهاب الدين الرملي، نهاية المحتاج (ج3/ 151).

(6) انظر: الكاساني، بدائع الصنائع (ج2/ 81)، والمرغيناني، الهداية في شرح بداية المبتدي (ج1/ 119)، والاختيار لتعليل المختار (ج1/ 129)، والزيلعي، تبیین الحقائق شرح كنز الدقائق (ج1/ 319)، والبابرتي، العناية شرح الهداية (ج2/ 322)، وابن عابدين، الدر المختار (2/ ص385).

4- أن القول بثبوت هلال رمضان بشهادة العدل الواحد هو مذهب بعض الصحابة والتابعين كعمر، وعلي، وابن عمر، وابن المبارك⁽¹⁾.

يجب التنبيه على أن الجمهور -الحنفية والشافعية والحنابلة- اشترطوا العدالة في المخبر برؤية هلال رمضان؛ لأنه إخبار في باب الدين، فيشترط فيه الإسلام، والعقل، والبلوغ، والعدالة كما في رواية الإخبار⁽²⁾.

أدلة المذهب الآخر:

استدل المالكية على أن رؤية هلال رمضان تثبت بشهادة عدلين ولا تثبت بواحد بالأدلة الآتية:

1- قول النبي صلى الله عليه وسلم: "صُومُوا لِرُؤْيَيْهِ، وَأَفْطِرُوا لِرُؤْيَيْهِ، وَأَنْسِكُوا لَهَا، فَإِنْ عُمَّ عَلَيْكُمْ فَأَتِمُّوا ثَلَاثِينَ، وَإِنْ شَهِدَ شَاهِدَانِ مُسْلِمَانِ، فَصُومُوا وَأَفْطِرُوا"⁽³⁾. ووجه الدلالة من الحديث على ثبوت هلال رمضان بشهادتين عدلين واضح⁽⁴⁾.

2- أنها شهادة على رؤية هلال أصله هلال شوال؛ فإن إثبات هلال شوال يثبت بشهادة عدلين - كما هو مذهب الجمهور -، فدلَّ على أن هلال رمضان لا يثبت إلا بشهادتين أيضاً⁽⁵⁾.

3- أن شهادة الواحد غير مقبولة بانفرادها اعتباراً بسائر الأصول؛ ولأن ذلك يؤدي إلى أن يفطر المسلمون بشهادة واحد، وهذا ممنوع عند الجمهور⁽⁶⁾.

(1) انظر: ابن قدامة، المغني (3/ 164)، وعبد الرحمن المقدسي، الشرح الكبير (3/ 9)، والمرداوي، الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف (ج3/ 274)، والبهوتي، شرح منتهى الإرادات (1/ 473).

(2) انظر: الكاساني، بدائع الصنائع (ج2/ 81)، والمرغيناني، الهداية في شرح بداية المبتدي (1/ 119).

(3) أخرجه أحمد (8/ 4305) مسند الكوفيين، حديث أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، رقم (18895)، والنسائي (1/ 437) كتاب الصيام، باب: قبول شهادة الرجل الواحد على هلال شهر رمضان، رقم (2116)، وقال شعيب الأرنؤوط: صحيح لغيره.

(4) انظر: القاضي عبد الوهاب، الإشراف على نكت مسائل الخلاف (ج1/ 427)، وابن رشد القرطبي، المقدمات الممهدة (ج1/ 251)، وابن رشد، بداية المجتهد ونهاية المقتصد (ج2/ 48).

(5) انظر: القاضي عبد الوهاب، الإشراف على نكت مسائل الخلاف (ج1/ 427)، وابن رشد القرطبي، المقدمات الممهدة (ج1/ 251)، وابن رشد، بداية المجتهد ونهاية المقتصد (ج2/ 48).

(6) انظر: القاضي عبد الوهاب، الإشراف على نكت مسائل الخلاف (ج1/ 427)، وابن رشد القرطبي، المقدمات الممهدة (ج1/ 251)، وابن رشد، بداية المجتهد ونهاية المقتصد (ج2/ 48).

4- أن هلال ذي الحجة يثبت بشهادة رجلين عدلين، وكذا هلال شهر رمضان؛ لذلك قال ابن شهاب: (إذا شهد شاهدان في رؤية هلال رمضان صيم بشهادتهما). وقال ابن وهب عن عمرو بن الحارث عن يحيى عن سعيد: (أن عمر بن الخطاب أجاز شهادة رجلين على رؤية هلال رمضان)⁽¹⁾.

ثالثاً: سبب الخلاف:

ذكر ابن رشد أن سبب الخلاف بين الفقهاء في هذه المسألة يرجع إلى اختلافهم في عدد المخبرين الذين يجب قبول خبرهم عن الرؤية، فأما الإمام مالك فقال: إنه لا يجوز أن يصام ولا يفطر بأقل من شهادة رجلين عدلين. وقال الشافعي: إنه يصام بشهادة رجل واحد على الرؤية، ولا يفطر بأقل من شهادة رجلين. وقال أبو حنيفة: إن كانت السماء مغيمة فقبل واحد، وإن كانت صاحية بمصر كبير لم تقبل إلا شهادة الجم الغفير⁽²⁾.

ويبدو لي أن من أسباب الخلاف في المسألة أيضاً: اختلاف الأحاديث الآثار في هذا الباب، فبعض الآثار تثبت دخول الشهر بشاهد واحد، وبعضها بشاهدين. كما أنهم اختلفوا في المعنى الذي يثبت به هلال رمضان: هل هو شهادة أو خبر؟ فمن قال: هو شهادة، اشترط شاهدي عدل كغيره من الشهادات، ومن قال: هو خبر، اكتفى بقبول قول عدل واحد؛ لأن الأخبار تُقبل به.

رابعاً: المناقشات والترجيح:

يمكن الرد على مذهب الجمهور من خلال النقاط الآتية:

1- أن بعض النصوص دلت على أن الهلال لا يثبت إلا بشهادة شاهدي عدل، ومن ذلك ما رواه حسين بن الحارث الجدلي [من جديلة قيس]: أن أمير مكة خطب، ثم قال: (عَهْدَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ نَنْسُكَ لِلرُّؤْيَةِ، فَإِنْ لَمْ نَرَهُ، وَشَهِدَ شَاهِدًا عَدْلًا نَسَكْنَا

(1) انظر: مالك، المدونة (ج1/ 267).

(2) انظر: ابن رشد، بداية المجتهد ونهاية المقتصد (ج2/ 48).

بِشَهَادَتَيْهِمَا»⁽¹⁾. والحديث نص صريح في أن النسك لا يكون إلا بشهادة عدلين، والنسك عبادة، وكذا دخول شهر رمضان⁽²⁾.

2- ما رواه عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب قال: إنا صحبنا أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وتعلمنا منهم، وإنهم حدثونا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «صُومُوا لِرُؤْيَيْهِ، وَأَفْطِرُوا لِرُؤْيَيْهِ، فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فَعُدُّوا ثَلَاثِينَ، وَإِنْ شَهِدَ ذَوْا عَدَلٍ فَصُومُوا، أَوْ أَفْطِرُوا، أَوْ ائْتَسُّوا»⁽³⁾. فثبت بنص الحديث أن إثبات رؤية هلال رمضان نوع الشهادة؛ لقوله صلى الله عليه وسلم: «وَإِنْ شَهِدَ ذَوْا عَدَلٍ»، فدلَّ على أن طريق إثبات الهلال هو الشهادة دون الإخبار، خلافاً للجمهور⁽⁴⁾.

3- أن صوم رمضان حكم شرعي متعلق برؤية الهلال، فوجب أن يكون حكم الأخبار به حكم الشهادات، ولأن هلال رمضان أصله هلال شوال وذو الحجة⁽⁵⁾.

4- كما رَدَّ المالكية مذهب الجمهور، فلا يُقْبَلُ واحد منفرداً في الشهادة عليه⁽⁶⁾.

وأما الجمهور فَرَدُّوا على مذهب المالكية من وجوه:

1- أن حديثي ابن عباس وابن عمر رضي الله عنهم المتقدمان ينصان صراحةً على قبول خبر الواحد في إثبات رؤية هلال رمضان، وهما نصابان صريحان، فوجب القول بهما.

(1) أخرجه الدارقطني في "سننه" (3/ 118) (كتاب الصيام، باب الشهادة على رؤية الهلال) برقم: (2191) وقال: إِسْنَادٌ مُتَّصِلٌ صَحِيحٌ.

(2) انظر: القاضي عبد الوهاب، الإشراف على نكت مسائل الخلاف (1/ 427)، وابن رشد القرطبي، المقدمات الممهدة (1/ 251)، وابن رشد، بداية المجتهد ونهاية المقتصد (2/ 48).

(3) أخرجه ابن أبي شيبعة في مصنفه، باب: ما رواه رافع بن خديج رضي الله عنه.. رقم (960). والدارقطني في سننه، كتاب الصيام، باب: الشهادة على رؤية الهلال، رقم (2193).

(4) انظر: القاضي عبد الوهاب، الإشراف على نكت مسائل الخلاف (ج1/ 427)، وابن رشد القرطبي، المقدمات الممهدة (ج1/ 251)، وابن رشد، بداية المجتهد ونهاية المقتصد (ج2/ 48).

(5) انظر: القاضي عبد الوهاب، الإشراف على نكت مسائل الخلاف (ج1/ 427)، وابن رشد القرطبي، المقدمات الممهدة (1/ 251)، وابن رشد، بداية المجتهد ونهاية المقتصد (ج2/ 48).

(6) انظر: المواق، التاج والإكليل (ج3/ 280)، والحطاب، مواهب الجليل (ج2/ 381)، والخرخشي، شرح مختصر خليل (ج2/ 235)، وابن عرفة الدسوقي، حاشية الدسوقي (1/ 509)، والساوي المالكي، حاشية الساوي (ج1/ 683).

2- أن قياس المالكية هلالَ رمضان على هلال شوال غير دقيق، فإن الخبر الذي أوجب الصوم بشهادة واحد -حديث ابن عمر- يخالف هلال شوال؛ لأن هلال شوال خروج من العبادة، وهلال رمضان دخول فيها، فحديث المالكية في هلال شوال يخالف هذه المسألة⁽¹⁾.

3- أن إثبات رؤية هلال رمضان خبر عن وقت الفريضة فيما طريقه المشاهدة، فقيلَ من واحد، كالخبر بدخول وقت الصلاة فقيلَ من واحد عدل.

4- أن استدلال المالكية بقوله صلى الله عليه وسلم: "وَإِنْ شَهِدَ دَوَا عَدْلٍ"، استدلال بالمنطوق، أما استدلال الجمهور بحديثي ابن عباس وابن عمر رضي الله عنهم فهو استدلال بالمنطوق، والمنطوق مقدّم على المفهوم⁽²⁾.

الترجيح:

من خلال العرض السابق للمذاهب وأدلتها يتبين لي -والله أعلم- أن الراجح هو مذهب الجمهور القائل بثبوت رؤية هلال شهر رمضان بشهادة عدل واحد، وذلك لما يلي:

1- أن حديثي ابن عباس وابن عمر رضي الله عنهما نصّان صريحان في المسألة، أحدهما صحيح، والآخر وإن كان فيه ضعف إلا أن العمل عليه عند أهل العمل كما ذكر الترمذي، فوجب القول بهما؛ إذ لا معارض قوي لهما. والحديثان يدلان على أن خبر الواحد تثبت به رؤية الهلال في رمضان كما هو ظاهر من قبول النبي صلى الله عليه وسلم إخبار ابن عمر بالرؤية.

2- أن هذا المذهب هو الأولى لمثل هذه العبادة العظيمة، وكذا لأن اشتراط العدالة في الشخص يبعث الطمأنينة في النفس إلى صحة العبادة، ولأن التهمة منفية عنه؛ لعدالته، ولأنه لا مصلحة مرجوة لنفسه من زعمه رؤية هلال رمضان دون أن يراه.

3- أن القول بقبول شهادة الواحد في إثبات هلال رمضان هو مذهب أكثر العلماء كما حكاه الترمذي، ولأن النبي صلى الله عليه وسلم أمر بالصيام بشهادة ابن عمر، ولأنه صلى الله عليه وسلم قيلَ خبر الأعرابي فيه⁽³⁾.

(1) انظر: ابن قدامة، المغني (ج3/ 164)، وعبد الرحمن المقدسي، الشرح الكبير (ج3/ 9).

(2) انظر: ابن قدامة، المغني (ج3/ 164)، وعبد الرحمن المقدسي، الشرح الكبير (ج3/ 9).

(3) انظر: البهوتي، كشاف القناع (ج2/ 304).

4- التفريق بين إثبات هلال رمضان بشاهد واحد وهلال شوال بشاهدين الهدف منه الاحتياط للدين في دخول الشهر وخروجه، كما نص على ذلك أهل العلم، فمن رأى الهلال وحده في الدخول لم يعمل بشهادته، فإنه يصوم مع الناس، ويفطر مع الناس؛ لأن النص ورد بذلك.

5- أن العدد اعتُبر في الشهادات خوفَ التهمة، والتهمة منتقية في هذه المسألة؛ لأن الشاهد يلزمه من الصوم ما يلزم غيره.

6- أن خبر الواحد عن رؤية الهلال خبر عن وقت الفريضة فيما طريقه المشاهدة، فقبل فيه قول الواحد، كالخبر بدخول وقت الصلاة، وقبول خبر الواحد قرره كثير من المحدثين والأصوليين.

7- أن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أجاز شهادة رجل على هلال رمضان، فقد شهدَ عنده رجل على رؤية هلال رمضان، فصامَ وأمرَ الناس أن يصوموا، وقال: (لأن أصوم يوماً من شعبان أحبُّ إليَّ من أن أفطر يوماً من رمضان)⁽¹⁾.

تعقيب على اختيار الإمام أبي زرعة:

سبق بيان بعض خصائص المنهج الفقهي عند الإمام أبي زرعة العراقي، وذكرت أنه اهتم بالتحقيق اللغوي للألفاظ والكلمات، وهذه المسألة تطبيق على ما ذكرته، فإنه رجحَ مذهب الشافعي: أن إثبات رؤية هلال رمضان يكون بشاهدي عدل، وذلك عن طريق التحقيق في ألفاظ الإمام الشافعي، وبيان المتقدم والمتأخر من قوليه، والرد على متأخري الشافعية الذي أولوا كلام الإمام، ونقل ما نصَّ عليه الإمامُ البلقينيُّ في إثبات مذهب الشافعي في المسألة.

ومن المعلوم أنه لمعرفة الأقوال المعتمدة في كل مذهب من المذاهب الأربعة ينبغي لطالب العلم التفريق بين مذهب المتقدمين ومذهب المتأخرين في المذهب، فإن الأولين لهم أقوال، ثم جاء المتأخرون من المذهب وحققوا هذه الأقوال، وأضافوا إليها، وحذفوا منها، فمثلاً: للحنفية المتقدمين أقوال متعددة رجع عنها المتأخرون في المذهب، ولمعرفة المعتمد ينبغي لطالب العلم الرجوع إلى متون المتأخرين من الحنفية وشروحاتهم واستدراكاتهم؛ لأنها بيَّنت المذهب، وحققت مسأله، وميَّرت بين الراجح والمرجوح.

(1) أخرجه الشافعي في كتابه الأم (ج2/ 103) واحتج به.

وكذلك في هذه المسألة، حيث أنه من المعلوم أن الإمامين الرافعي والنووي حقًا مذهب الشافعي، وبيّنًا المعتمد فيه وغير المعتمد، وما ذهبًا إليه فهو المتعمد في المذهب؛ لذلك لا ينبغي للباحث إهمال ما ذكره هؤلاء الأئمة المحققون بحجة أنه مخالف لما قاله الإمام الشافعي.

وبيانًا للمنهج الفقهي للإمام أبي زرعة أقول: أنه بعد أن انتهى من تحقيق المسألة، ورجّح مذهب الشافعي، واستدل عليه، تطرّق إلى بيان الأحكام الفقهية المتعلقة بالمسألة، وبعد أن ردّ مذهب المتأخرين من الشافعية انتقل إلى ما يتبع هذه المسألة من أحكام، ومن الأحكام التي ذكرها:

أ- أن ثبوت رمضان بشهادة واحد إنما هو متعلق بالصوم فقط، ولا يقع طلاق وعتاق معلقان به، ولا تحل به الآجال المقدرة أو المعلقة به.

ب- أنه رجح أن الشاهد يقول: (أشهد أنني رأيت الهلال)، وذلك للردّ على من ذهب إلى أنه الشاهد بالرؤية لا يتلفظ بلفظ الشهادة؛ لأن الإنسان لا يشهد على فعل نفسه.

ج- أنه وجّه ما نُقلَ عن الشافعي أنه قال بدخول الشهر بشهادة واحد بأن ذلك من باب الاستحباب، وأن الشافعي ذكر أنه لا يلزم الناس أن يصوموا إلا بشهادة عدلين فأكثر⁽¹⁾.

وهكذا يتبين من خلال عرض هذه المسألة ما تميز به الإمام أبو زرعة في منهجه الفقهي، وطرق ترجيحه لهذه الاختيارات، ورده على المخالفين له من متأخري الشافعية والمذاهب الأخرى، مما يؤكد ما سبق بيانه من أن له منهجه الفقهي الخاص به، وكذلك اختياراته الفقهية المميزة له عن غيره من محققي المذهب الشافعي.

المطلب الرابع: البيع بشرط البراءة من كل عيب:

اتفق الفقهاء على أن البائع إذا اشترط البراءة من عيب سمّاه وعيّنّه فإنه يبرأ⁽²⁾، ومحل الخلاف بينهم: إذا لم يبيّن البائع العيب، سواء علمه أو لم يعلمه، ولكنه اشترط البراءة منه. وصورة المسألة: أن يبيع البائع السلعة، ويشترط أنه بريء من العيوب التي يُحتمل أن تظهر فيها، وقد يكون سبب ذلك: عدم علمه بعيوب السلعة ورغبته في التخلي عن مسؤوليتها، أو سوء

(1) انظر: أبو زرعة العراقي، تحرير الفتاوى (ج1/ 523).

(2) انظر: ابن حزم، المحلى بالآثار (ج7/ 542).

النية بإخفاء عيوبها عن المشتري، فإذا وقع البيع بهذه الصورة، فهل يبرأ البائع بهذا الشرط أو لا؟ فيما يلي بيان مذاهب الفقهاء في المسألة:

أولاً: مذاهب الفقهاء في المسألة:

اختيار الإمام أبي زرعة العراقي:

اختار الإمام أبو زرعة أن البائع لو باع وشرط البراءة من عيب معين يعلمه، فهذا يُفَرَّق بين حالتين:

الحالة الأولى: إن يكون العيب مما لا يشاهد -كسرقة العبد أو إياقه- فإن البائع يبرأ من عيوب المبيع بهذا الشرط.

الحالة الثانية: إن يكون العيب مما يُشاهد -كبرص وجذام مثلاً- فإن رآه المشتري وتيقن منه، فإن البائع يبرأ، أما إن لم يره المشتري فإن الخلاف متحقق كما هو في أصل المسألة، أي أن المسألة فيها الخلاف نفسه بين العلماء: هل يبرأ البائع بذلك أو لا؟⁽¹⁾.

مذهب الحنفية: ذهب الحنفية إلى أن البيع بشرط البراءة من العيب جائز مطلقاً، سواء أعلمه البائع أم لم يعلمه، وسواء أسمى العيوب أم لم يسمها، وعليه فإن البائع يبرأ من كل عيب بهذا الشرط⁽²⁾.

مذهب المالكية: ذهب المالكية إلى أن البائع يبرأ من عيب الرقيق خاصة، بشرط أن لا يكون قد علم بالعيب وكتمه، وبشرط أن تطول إقامة الرقيق عند بائعه، بحيث يغلب على الظن أن لو كان به عيب لظهر⁽³⁾.

مذهب الشافعية: ذهب الشافعية إلى أن البائع يبرأ من العيب الباطن في الحيوان إذا لم يعلم به، ولا يبرأ في عيب غير الحيوان⁽⁴⁾.

(1) انظر: أبو زرعة العراقي، تحرير الفتاوى (ج1/ 742).

(2) انظر: السرخسي، المبسوط (ج13/ 9293)، والموصلي الحنفي، الاختيار لتعليل المختار (ج2/ 21)، وابن عابدين، رد المحتار (ج5/ 43)، والزليعي، تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق (ج4/ 4344).

(3) انظر: ابن عرفة الدسوقي، حاشية الدسوقي (3/ 119)، والخرشي، حاشية الخرشي (5/ 135)، وشهاب الدين النفراوي المالكي، الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني (2/ 8687).

(4) انظر: النووي روضة الطالبين (ج3/ 472، 473)، وابن حجر الهيتمي، تحفة المحتاج (ج4/ 360، 361)، والخطيب الشربيني، مغني المحتاج (2/ 432)، والرملّي، نهاية المحتاج (4/ 36).

مذهب الحنابلة: ذهب الحنابلة إلى أن البائع لا يبرأ من العيب مطلقاً، وللمشتري الفسخ إن لم يعلم حال العقد⁽¹⁾. وهو قول للشافعية والمالكية أيضاً.
ثانياً: أدلة المذاهب:

فيما يلي ما استدل به كل مذهب على ما ذهب إليه:

أدلة الإمام أبي زرعة العراقي:

أ- استدل على أن البائع إن اشترط البراءة من عيب لم يره المشتري فإن الخلاف متحقق كما هو في أصل المسألة بأن المشتري لا يعلم ما هو مقدار العيب ولا موضعه، وهل السلعة - مع وجود عيب فيها- تحقق الغرض الذي اشتراها من أجله، أي أن البيع في هذه الحالة يكون فيه قدر من الجهالة المنهي عنها في البيوع، أو لأن البيع قد فقد شرطاً من شروط الصحة.

ب- ذهب أبو زرعة إلى أن تحقيق مذهب الشافعية هو أن البائع يبرأ من العيب (الباطن) في الحيوان إذا لم يعلم به، وهو ما لم يذكره الإمامان الرافعي والنووي، حيث ذكر أن مذهبيهما هو عدم اشتراط أن يكون العيب (باطناً) في الحيوان، فيقول: (وقال شيخنا ابن النقيب: قد رأيت لفظة (باطن) على حاشية أصل المصنف - يقصد النووي-، لكن لا أدري هل هي بخطه أم لا)⁽²⁾.

أدلة الحنفية:

استدل الحنفية على أن البائع يبرأ من كل عيب بهذا الشرط بالأدلة الآتية:

أ- ما رُوِيَ عن النبي ﷺ أنه قال: «المُسْلِمُونَ عَلَى شُرُوطِهِمْ»⁽³⁾. ووجه الدلالة من الحديث: أنه دلَّ على أن الأصل في الشروط الصحة، وهذا منه، وقد اتفق البائع والمشتري عليه فصَحَّ⁽⁴⁾.

(1) انظر: ابن رجب الحنبلي، قواعد ابن رجب (233)، والمرداوي، الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف (359/4)، والبهوتي، كشف القناع (3/196)، والبهوتي، دقائق أولي النهى (3/80).

(2) انظر: أبو زرعة العراقي، تحرير الفتاوى (ج1/742).

(3) أخرجه الترمذي، أبواب الأحكام، باب: ما ذكر عن رسول الله ﷺ في الصلح بين الناس، رقم (1352)، وقال: هذا حديث حسن صحيح.

(4) انظر: الكاساني، بدائع الصنائع (ج5/259).

ب- ما روته أم المؤمنين أم سلمة رضي الله عنها أن النبي ﷺ قال في الرجلين اللذين اختصما: «أَمَّا إِذْ قُلْتُمَا، فَادْهَبَا فَاقْتَسِمَا، ثُمَّ تَوَخَّيَا الْحَقَّ، ثُمَّ اسْتَهَمَا، ثُمَّ لِيَحْلُلْ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْكُمَا صَاحِبَةً»⁽¹⁾⁽²⁾.

ت- قياس البراءة من العيوب على البراءة من الحقوق المجهولة⁽³⁾.

ث- أن شرط البراءة إسقاط حق لا يحتاج إلى تسليم ولا قبول، والإسقاط لا يبطله جهالة الساقط؛ لأن جهالته لا تقضي إلى المنازعة، فيجوز مع الجهالة، وإنما المنع فيما كان على جهة التمليك؛ لأنه يحتاج إلى تسليم، وجهالة المملك فيه تمنع التسليم فيفضي إلى المنازعة⁽⁴⁾.

أدلة المالكية:

استدل المالكية على أن البائع يبرأ من عيب الرقيق خاصة بالأدلة الآتية:

أ- ما ورد عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: (أنه باع غلاماً له بثمانمئة درهم، وباعه بالبراءة، فقال الذي ابتاعه لعبد الله بن عمر: بالغلام داء لم تسمه لي. فاخصما إلى عثمان بن عفان رضي الله عنه. فقال الرجل: باعني عبداً، وبه داء لم يسمه. وقال عبد الله: بعته بالبراءة. فقضى عثمان على عبد الله أن يحلف له لقد باعه وما به داء يعلمه، فأبى عبد الله أن يحلف، وارتجع العبد)⁽⁵⁾. ووجه الدلالة من الأثر عندهم: أنه يدل على جواز البراءة في الرقيق خاصة، وقد أقر عثمانُ ابنَ عمر على ذلك، ولم ينكر عليه⁽⁶⁾.

-
- (1) أخرجه أحمد في المسند، (ج12 / 6453) مسند النساء، حديث أم سلمة زوج النبي ﷺ، رقم (26717)، وقال الأرنؤوط: صحيح، وحسنه الألباني. إرواء الغليل (ج5/252).
 - (2) انظر: السرخسي، المبسوط (ج20/262).
 - (3) انظر: الكاساني، بدائع الصنائع (ج5/173).
 - (4) انظر: الموصلي الحنفي، الاختيار لتعليل المختار (ج2/21).
 - (5) أخرجه مالك في الموطأ، كتاب البيوع، باب: العيب في الرقيق، رقم (3)، (قال البيهقي: هذا أصح ما روي في هذا الباب). الأصول في أحاديث الرسول (ج1/600).
 - (6) انظر: القرافي، الذخيرة (ج5/91).

ب- أن الرقيق في العادة يكتم عيوبه، ولا يعلم بها البائع، بخلاف غيره من الحيوانات والمتاع، والاطلاع عليها في هذه الحالة فيه مشقة فجاز؛ رفعا للحرص، ولأنه استوى علم البائع والمشتري فيه⁽¹⁾.

أدلة الشافعية:

استدل الشافعية على أن البائع يبرأ من العيب الباطن في الحيوان دون غيره بالأدلة الآتية:

أ- أثر عن ابن عمر رضي الله عنهما السابق: (أنه باع غلاماً له بثمانمئة درهم...). ووجه الدلالة منه عندهم: القياس على الرقيق بجامع الحياة في كل منهما، وتشابه العيوب في عدد من الجوانب كتلف العضو، والشروء، ونحوه⁽²⁾.

ب- أن الحيوان يفارق ما سواه؛ لأنه يغتذي بالصحة والسقم (أي: يعتلف في حال الصحة والسقم)، وتحوّل طبائعهُ، وقلما يبرأ من عيب يظهر أو يخفى، فدعت الحاجة إلى البراءة من العيب الباطن فيه؛ لأنه لا سبيل إلى معرفته وتوقيف المشتري عليه، وهذا المعنى لا يوجد في العيب الظاهر، ولا في العيب الباطن في غير الحيوان، فلم تجز البراءة منه مع الجهالة⁽³⁾.

أدلة الحنابلة:

استدل الحنابلة على أن البائع لا يبرأ من العيب مطلقاً بالأدلة الآتية:

أ- أن خيار العيب إنما يثبت بعد البيع، فلا يسقط بإسقاطه قبله، قياساً على الشفعة⁽⁴⁾.

ب- أن خيار العيب ثابت بالشرع، فلا يُنفى بالشرط، ومقتضى العقد السلامة من العيب، وهذا شرط ينافي مقتضاه⁽⁵⁾.

(1) انظر: الصاوي المالكي، حاشية الصاوي (ج6/425).

(2) انظر: الخطيب الشربيني، مغني المحتاج (ج2/53).

(3) انظر: أبو إسحاق الشيرازي، المهذب في فقه الإمام الشافعي (ج1/288).

(4) انظر: المرادوي، الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف (ج4/359)، والبهوتي، كشف القناع (ج3/196197).

(5) انظر: البهوتي، شرح منتهى الإرادات (ج2/48).

ت- أنه إبراء من مجهول، والإبراء من المجهول لا يصح؛ لأنه تبرع لا يصح تعليقه، فلا يصح كالهبة⁽¹⁾.

ثالثاً: المناقشة والترجيح:

يمكن مناقشة استدلال الشافعية بأثر ابن عمر رضي الله عنهما بأنه ينبغي أن يشمل هذا الحكم الرقيق، وليس كل فقهاء المذهب يسلم بذلك. ثم إن الأولى أن يُقاس على الرقيق غيره من العروض، بجامع المالية في كلِّ، وتوفر العيوب في كلِّ.

ويمكن مناقشة استدلال الحنفية بالقياس، بأنه قياس مع الفارق، فالحقوق المجهولة ملك للشخص فيصح إبرؤه منها، ولا يضر جهالة قدرها ونوعها، بخلاف الإبراء من العيوب فإنه إبراء من شيء لم يملكه.

ويمكن مناقشة استدلال المالكية بأثر ابن عمر رضي الله عنهما بأن الأثر ليس فيه ما يدل على قصره على الرقيق. أما استدلالهم بأن الرقيق تخفى عيوبه غالباً، فيناقش بأن البائع أعلم بالرقيق وعيوبه من المشتري، ثم إن الرقيق لا يقدر على كتم عيوبه مدة طويلة، فلا بد أن تظهر منه؛ لكثرة الاختلاط به، بخلاف غيره.

الترجيح:

من خلال العرض السابق لأدلة المذاهب يتبين أن الراجح -والله تعالى أعلم- مذهب الحنابلة: إن البائع لا يبرأ من عيوب السلعة وإن باع بشرط البراءة من كل عيب، وذلك لما يلي:

1. سلامة أدلتهم السابقة من المناقشات والردود؛ مما يقوي دلالتها على حكم المسألة.
2. أن خيار العيب إنما يثبت بعد البيع، فلا يسقط بإسقاطه قبله، قياساً على الشفعة.
3. أن خيار العيب ثابت بالشرع، فلا يُنفى بالشرط، ومقتضى العقد السلامة من العيب، وشرط البراءة من كلِّ عيبٍ ينافي مقتضى العقد.
4. أنه إبراء من مجهول، والإبراء من المجهول لا يصح؛ لأنه تبرع لا يصح تعليقه، فلا يصح كالهبة.
5. أن مقاصد الشريعة تقتضي حفظ حقوق الناس من استغلال التجار وجشعهم، وعدم التزامهم بالأحكام الشرعية في البيع والشراء، وقطعاً للنزاع المحتمل بين المتبايعين.

(1) انظر: المرادوي، الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف (ج5/181).

6. أن البائع قد يكتم عيباً محققاً يعلمه في السلعة، والقول بشرط البراءة من كل عيب قد يُتخذُ ذريعةً لكتم البائع عيوباً محققةً يعلمها في السلعة، والبراءة من العيب مع العلم به تدليسٌ وغشٌ وخداعٌ، وقد ورد النهي عن ذلك.

تنبيه متعلق بالمسألة:

قول الحنفية: إن البائع يبرأ باشتراط البراءة من كل عيوب السلعة، يحتاج معه المسلم إلى الانتباه إلى أن الكذب والتدليس في عيوب السلع والمنتجات من الأمور المحرمة شرعاً، وفي هذا المعنى أخرج الشيخان عن حكيم بن حزام رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «الْبَيْعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَّفَقَا - أَوْ قَالَ: حَتَّى يَتَّفَقَا -، فَإِنْ صَدَقَا وَبَيَّنَّا بُرُوكَ لهُمَا فِي بَيْعِهِمَا، وَإِنْ كَتَمَا وَكَذَبَا مُحِقَّتْ بَرَكَتُهُ بَيْعِهِمَا»⁽¹⁾. وقال البخاري: (قال همام: فإن صدقاً وبيئاً بورك لهما في بيعهما، وإن كذباً وكتماً فعسى أن يربحاً ربحاً ويمحقاً بركة بيعهما)⁽²⁾. فأخبر النبي صلى الله عليه وسلم أن العبرة في الكسب والرزق ليست بكثرة عدد النقود المكتسبة، وإنما بالبركة التي يجعلها الله تعالى في الرزق إذا التزم البائعان بشرع الله تعالى في معاملاتهم. ويجب على المسلم دائماً الالتزام بالضوابط الشرعية في معاملاته المالية.

تعقيبات على منهج الإمام أبي زرعة في المسألة:

نقل الإمام أبو زرعة أن اختلاف الفقهاء في المسألة مؤثر في حكم البيع، فإن من يقول بأن البائع لا يبرأ من جميع العيوب واشتراط البراءة فإن البيع يبطل، أما من يقولون بأن البائع يبرأ من جميع العيوب واشتراط البراءة فإن البيع لا يبطل. ورجح أبو زرعة قول القائلين بعدم البطلان، فقال: (الأصح - تفرقة على عدم البراءة - عدم البطلان)، وهو ما رجحه الماوردي في الحاوي الكبير⁽³⁾.

وأشار أبو زرعة إلى أن النووي ذهب إلى أن البائع يبرأ من العيب في الحيوان إذا لم يعلم به، لكنه لم يشترط كون هذا العيب (باطناً)، ونقل عن المنهاج: (ولو باع بشرط براءة من

(1) متفق عليه: أخرجه البخاري، كتاب البيوع، باب: إذا بين البيعان ولم يكتما ونصحا، رقم (2079). ومسلم، كتاب البيوع، باب: الصدق في البيع والبيان، رقم (1532).

(2) أخرجه البخاري في "صحيحه" (3/ 65) (كتاب البيوع، باب إذا كان البائع بالخيار هل يجوز البيع) برقم: (2114)

(3) انظر: أبو زرعة العراقي، تحرير الفتاوى (1/ 742).

العيوب، فالأظهر أنه يبرأ عن كل عيب بالحيوان لم يعلمه دون غيره). بدون كلمة (باطن)، وهذا غير دقيق من الإمام أبي زرعة، فإن تحقيق مذهب الشافعية أنهم اشترطوا أن كون العيب باطنًا - كما مرَّ في بيان مذاهب الشافعية - . وأشار محقق (منهاج الطالبين) إلى أن اشتراط النووي أن يكون العيب (باطنًا) مما نصَّ عليه النووي في منهاج⁽¹⁾.

ويؤكد أبو زرعة على أن مذهب النووي هو عدم اشتراط أن يكون العيب (باطنًا) في الحيوان، فيقول: (وقال شيخنا ابن النقيب: قد رأيت لفظه (باطن) على حاشية أصل المصنف - يقصد النووي-، لكن لا أدري هل هي بخطه أم لا)⁽²⁾. وهذا يدل على تميُّز الإمام أبي زرعة، وتحقيقه للمسائل الدقيقة في المذهب، ويستدل على ما يذهب إليه من مسائل يخالف فيها الرافعي والنووي، وهما شيخًا المذهب الشافعي.

من التطبيقات المعاصرة لهذه المسألة:

التطبيق الأول: بعض المحلات والمتاجر تكتب في آخر ورقة قائمة (فاتورة) البيع عبارة نصُّها: (البضاعة المباعة⁽³⁾ لا تُردُّ ولا تُستبدل). فهل هذه العبارة تأخذ حكم شرط البراءة من العيب، فيجري فيها الخلاف السابق أو لا؟.

عند التأمل في هذه العبارة يتضح أنها تقطع على المشتري حق الرد والاستبدال، أو الفسخ واسترداد الثمن الذي دفعه، ولكن ليس فيها ما يفيد عدم استحقاقه لأرش النقص الحاصل بسبب العيب، ولكون هذه العبارة يُراد بها قطع حق المشتري في الاستبدال أو الفسخ واسترداد الثمن عند القائلين بعدم صحة شرط البراءة وعدم اعتباره، وذلك حق من حقوق المشتري أثبتته له الشارع بموجب خيار العيب؛ فإن هذه العبارة غير صحيحة من الناحية الشرعية، وعلى المشرِّعين وضع القوانين التي تحفظ للمشتري حقه في الخيار، وألا يكون ضحية جشع الشركات والمحلات المنتجة التي تسلبه ذلك الحق.

التطبيق الثاني: أنه يجب على الجهات المختصة إلزام الشركات المنتجة للسلع بالصاق بيانات على منتجاتها تبين أضرار استخدام تلك المنتجات، وعيوب تصنيعها، وفوائد عدم استخدامها أيضًا - كما يحدث مع شركات التدخين التي تكتب على منتجاتها بأن التدخين يسبب

(1) انظر: محمد طاهر شعبان، حاشية منهاج الطالبين، طبعة دار المنهاج (221).

(2) انظر: أبو زرعة العراقي، تحرير الفتاوى (ج1/ 742).

(3) هكذا يكتبونها، والصواب لغويًا: المبيعة.

أمراضاً معينة، وقد يُسبب الوفاة-، ولا يُسمح لتلك الشركات أن تكتب على منتجاتها الفوائد والمميزات فقط، وذلك كله حمايةً لجمهور المستهلكين من الغرر الذي يصيبهم بسبب عدم التزام الشركات ببيان عيوب السلع والمنتجات.

المطلب الخامس: شهادة النساء فيما لا يطلع عليه الرجال:

اختلف الفقهاء في شهادة النساء في الأمور التي تخصهن، ولا يطلع عليها الرجال عادةً، نحو: بكارية، وولادة، وحيض، ورضاع، وعيوب تحت الثياب، هل تصح فيها شهادة النساء منفردات عن الرجال، أو يُشترط أن يكون معهن رجل أو رجلان؟ ثم اختلفوا في العدد الذي تثبت به الشهادة، هل يكفي امرأة واحدة، أو امرأتان، أو رجل وامرأتان؟ ومثال المسألة: أن يعقد رجل على امرأة، ثم يُقال لهما: إن امرأة واحدة أرضعتكما، وهي أختك من الرضاعة، ففارقها. فكم عدد الأشخاص الذين يُقبل قولهم لإثبات الرضاع في هذه الحالة؟ وما هو جنسهم؟ وهل يشترط فيهم كونهم رجالاً، أو نساءً، أو رجالاً ونساءً؟ وفيما يلي بيان مذاهب الفقهاء في المسألة:

أولاً: مذاهب الفقهاء في المسألة:

اختيار الإمام أبي زرعة العراقي:

اختار أبو زرعة أن شهادة المرأة فيما لا يطلع عليه الرجال مقبولة، وإن لم يكن معها شاهد آخر أو امرأة أخرى، بل كلامه يُشعر أن شهادتها فيما لا يطلع عليه الرجل مُقدّمة على شهادة الرجل مع يمينها، وذكر مثلاً لذلك: لو تنازع رجل وامرأته في حيضها، فقال هو: قد حاضت، وقالت: لم أحض، صدقت المرأة في شهادتها، مع يمينها. ثم نقل كلام ابن النقيب، فقال: (قال شيخنا ابن النقيب: والحق الجواز)⁽¹⁾.

مذهب الحنفية: ذهب الحنفية إلى أن ما ينفرد به النساء عن الرجال -كالرضاع ونحوه- يثبت بشهادة رجلين، أو رجل وامرأتين عدول، ولا يُقبل أقل من ذلك، ولا تُقبل شهادة النساء بانفرادهن⁽²⁾.

(1) انظر: أبو زرعة العراقي، تحرير الفتاوى (ج3/ 681).

(2) انظر: السرخسي، المبسوط (5/ 138)، والكاساني، بدائع الصنائع (ج4/ 14)، والزيلعي، تبيين الحقائق

(ج2/ 188)، والبايرتي، العناية شرح الهداية (ج3/ 461).

مذهب المالكية: ذهب المالكية إلى ثبوت شهادة النساء في الولادة، والاستهلال، وما لا يظهر عليه الرجال من العيوب في الأمة بخلاف الحرة، فإنها مصدقة في عيب فرجها، ولا ينظر النساء إليها، ويحتاج إلى شهادة امرأتين عدلتين⁽¹⁾. وكذلك يثبت الرضاع بشهادة رجلين عدلين فشا قولهما قبل عقد الزواج أم لا، ويثبت أيضاً بشهادة رجل وامرأة، أو شهادة امرأتين إن كان قولهما فاشياً قبل العقد، فإن لم يكن قولهما فاشياً قبل العقد فإنه لا يثبت، وأما الرجل مع المرأتين فلا يشترط الفشو في ذلك. ويستحب التنزه في كل شهادة لا توجب فراغاً بأن كانت شهادة امرأة واحدة، سواء كانت أم أحد الزوجين أو أجنبية، أو كانت شهادة رجل وحده ولو كان عدلاً، أو كانت شهادة امرأتين ولم يكن فشواً قبل العقد⁽²⁾.

مذهب الشافعية: ذهب الشافعية إلى جواز شهادة النساء لا رجل معهن في أمر النساء، فلا يُقبل أقل من أربع نسوة، أو رجلين، أو رجل وامرأتين، وبذلك فلا يثبت الرضاع إلا بشهادة رجلين، أو رجل وامرأتين، أو بأربع نسوة حرائر عدول بوالغ، ولا يثبت بأقل من ذلك⁽³⁾. قال النووي: (وما يختص بمعرفته النساء أو لا يراه رجال غالباً -كبكارة وولادة وحيض ورضاع وعيوب تحت الثياب- يثبت بما سبق -رجلان أو رجل وامرأتان- وبأربع نسوة)⁽⁴⁾.

مذهب الحنابلة: ذهب لحنابلة إلى أن شهادة امرأة واحدة إذا كانت حرة، مسلمة، عدلة تكفي في إثبات ما لا يطلع عليه الرجال، فالرضاع مثلاً يثبت بشهادة الرجل الواحد العدل، أو المرأة المرضية، سواء أكانت هي المرضعة أم لا⁽⁵⁾. قال الحجاوي: (وإن شهد به -أي الرضاع- امرأة واحدة مرضية على فعلها أو فعل غيرها، أو رجل واحد ثبت بذلك، ولا يمين)⁽⁶⁾.

-
- (1) انظر: ابن عرفة الدسوقي، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير (ج4/189).
- (2) انظر: المواق، التاج والإكليل (ج5/540، 541) و(8/212)، والخرشي، شرح مختصر خليل (4/182)، وحاشية الدسوقي (ج2/507، 508)، والشيخ عليش، منح الجليل (4/383، 384).
- (3) انظر: الشافعي، الأم (ج5/36)، والجويني، نهاية المطلب (15/407)، والنووي، منهاج الطالبين (ج1/261)، والخطيب الشرييني، مغني المحتاج (ج4/151).
- (4) انظر: النووي، منهاج الطالبين (347).
- (5) انظر: ابن قدامة، المغني (ج8/190)، وعبد الرحمن المقدسي، الشرح الكبير (ج9/221-223)، والمرداوي، الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف (9/348)، والبهوتي، شرح منتهى الإرادات (ج3/221)، والبهوتي، كشف القناع (ج5/456)، والرحباني، مطالب أولي النهى (ج5/612).
- (6) الجحاوي، الإقناع في فقه الإمام أحمد بن حنبل (ج4/133).

ثانيًا: أدلة المذاهب:

فيما يلي ما استدل به كل مذهب على ما ذهب إليه:

أدلة الإمام أبي زرعة العراقي:

استدل الإمام أبو زرعة على مذهبه في هذه المسألة بأن شهادة المرأة الواحدة مقبولة فيما لا يطلع عليه الرجل بأن بعض الأمور الخاصة بالنساء يتعذر فيها وجود شاهد ذكر، فمثلاً: لو عَلَّقَ رجلٌ أمراً على حيض زوجته، ثم قال: قد حاضت، وأنكرت هي ذلك، فالمقدّم قولها مع يمينها، وذلك لما يلي:

أ- أنه يتعذر على الزوج إقامة البينة، فلم يبقَ إلا قول المرأة، فنُصِّدَقَ مع يمينها.

ب- أن دم الحيض في هذا المثال -وإن شوهد- فإن الزوج لا يعلم أنه حيض؛ لاحتمال أنه استحاضة.

ت- ذهب إلى أن حدود ما لا يطلع عليه الرجال هو الذي قد يظهر من جسد الحرة كوجهها وكفيها، فلا يثبت إلا برجلين؛ لأنه مما يطلع عليه الرجال. وأما ما في وجه الأمة وما يبدو منها في المهنة فيثبت برجل وامرأتين؛ لأن المقصود منه المال⁽¹⁾.

أدلة الحنفية:

استدل الحنفية على مذهبهم بالأدلة الآتية:

أ- حديث عقبة بن الحارث رضي الله عنه قال: تزوجت امرأة، فجاءتنا امرأة سوداء، فقالت: أرضعتكما، فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم، فقلت: تزوجت فلانة بنت فلان، فجاءتنا امرأة سوداء، فقالت لي: إني قد أرضعتكما، وهي كاذبة، فأعرض عني، فأتيت من قبل وجهه، قلت: إنها كاذبة، قال: «كَيْفَ بِهَا وَقَدْ زَعَمْتَ أَنَّهَا قَدْ أَرْضَعَتْكُمَا، دَعَهَا عَنْكَ»⁽²⁾. ووجه الدلالة منه: أن النبي صلى الله عليه وسلم أعرض عنه في المرة الأولى والثانية، ولو كانت شهادتها ثابتة لنهاه النبي صلى الله عليه وسلم ابتداءً.

(1) انظر: أبو زرعة العراقي، تحرير الفتاوى (ج3/ 681).

(2) أخرجه البخاري، كتاب: النكاح، باب: شهادة المرضعة، رقم (5104).

ب- ما روي عن عمر رضي الله عنه أنه قال: (لا يقبل في الرضاع إلا شهادة رجلين، أو رجل وامرأتين)⁽¹⁾. وكان ذلك بمحضر من الصحابة، ولم يظهر النكير من أحد؛ فيكون إجماعاً. والرضاع كغيره مما لا يطلع عليه إلا النساء، فيكون نفس عدد الشهود.

ت- أن سبب نزول هذه الحرمة مما يطلع عليه الرجال، فتثدي الحرة يجوز لمحامها النظر إليه، فثبت أن هذه الشهادة في الرضاع مما يطلع عليه الرجال، فلا يقبل فيه شهادة النساء على الانفراد، وبذلك لا يثبت إلا بشهادة رجلين، أو رجل وامرأتين⁽²⁾.

ث- ما روي أن رجلاً تزوج امرأة، فجاءت امرأة فزعمت أنها أرضعتها، فسأل الرجل علياً رضي الله عنه فقال: (هي امرأتك، ليس أحد يحرمها عليك، فإن تنزهت فهو أفضل)⁽³⁾. وسأل علي بن عباس رضي الله عنهما فقال له مثل ذلك، ولأنه يحتمل أن تكون صادقة في شهادتها، فكان الاحتياط هو المفارقة⁽⁴⁾.

ج- أن هذا الرأي هو مذهب عمر وعلي وابن عباس رضي الله عنهم، واتباعهم لازم⁽⁵⁾.

ح- أن ثبوت الحرمة لا يقبل الفصل عن زوال الملك في باب النكاح؛ لأنها مؤبدة، والأحكام لا تُزال إلا بشهادة رجلين أو رجل وامرأتين⁽⁶⁾.

أدلة المالكية:

استدل المالكية على ثبوت شهادة النساء في الولادة، والاستهلال، وما لا يظهر عليه الرجال من العيوب في الأمة بخلاف الحرة، فإنها مصدقة في عيب فرجها، ولا ينظر النساء إليها، ويحتاج إلى شهادة امرأتين عدلتين بالأدلة الآتية:

(1) أخرجه البيهقي في معرفة الآثار والسنن، كتاب الرضاع، باب الشهادة في الرضاع، رقم (15496). بلفظ: (وروي عن عمر أنه قال: يجوز فيه رجلان، ورجل وامرأتان).

(2) انظر: السرخسي، المبسوط (ج5/ 138)، والكاساني، بدائع الصنائع (ج4/ 14 15)، والزيلعي، تبیین الحقائق (ج2/ 188).

(3) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، كتاب: النكاح، باب: في الرجل يتزوج المرأة فتجيء المرأة فتقول: قد أرضعتها، رقم (16430).

(4) انظر: الكاساني، بدائع الصنائع (ج4/ 14 15)، والزيلعي، تبیین الحقائق (ج2/ 188).

(5) انظر: الزيلعي، تبیین الحقائق (ج2/ 188)، والبابرتي، العناية شرح الهداية (ج3/ 461).

(6) انظر: البابرتي، العناية شرح الهداية (ج3/ 461)، وبدر الدين العيني، البناية شرح الهداية (ج5/ 278).

أ- حديث عقبة بن الحارث رضي الله عنه السابق: «كَيْفَ بِهَا وَقَدْ رَعَمَتْ أَنَّهَا قَدْ أَرْضَعَتْكُمَا، دَعَهَا عَنْكَ». ووجه الاستدلال به عندهم: أن كل جنس قُبِلَتْ شهادته في شيء على انفراد كفى منه شخصان كالرجال، ولا يكفي منه واحدة كالرجال وكسائر الحقوق، ولأن شهادة الرجال أقوى وأكثر ولم يكف واحد، فالنساء أولى.

ب- ما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «الْحَالَلُ بَيْنَ، وَالْحَرَامُ بَيْنَ، وَبَيْنَهُمَا مُشَبَّهَاتٌ لَا يَعْلَمُهَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ، فَمَنْ اتَّقَى الْمُشَبَّهَاتِ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعَرْضِهِ»⁽¹⁾. فقد ندب النبي صلى الله عليه وسلم إلى اتقاء الشبهات ولم يحرّمها، وهذا من الشبهات، إذ لا يوقن بصحة قول امرأة واحدة، إلا أن يكون فشا قولها ذلك، فيحرم عليه نكاحها⁽²⁾.

ت- أن الحيض والرضاع من الأمور التي لا يطلع عليها غالباً إلا النساء، ولا يطلع عليه الرجال غالباً كالولادة والاستهلال، فجازت شهادتهن منفردات عن الرجال إن كُنَّ أكثر من واحدة⁽³⁾.

ث- أن المرأتين أُقيمتا مقام رجل، والرجل يحلف معه، ولأنهما قد انضم إليهما غير جنسهما احترازاً من كثرتهم، فيثبت الحكم كالرجل مع اليمين، فشهادة الرجل معهن مما يزيد صدقهن.

ج- ه- قال القاضي عبد الوهاب المالكي في الاستدلال لمذهبه: (لو لم تقبل شهادة النساء في الولادة وما يجري مجراها لأدى ذلك إلى أحد أمرين ممنوعين: إما إلى إضاعة الحقوق المتعلقة بها، أو إلى أن يحضر الرجال هذه المواضع ويطلعوا على عورات النساء، وذلك باطل، فلم يبق إلا قبولها)⁽⁴⁾.

(1) متفق عليه: أخرجه البخاري، كتاب: الإيمان، باب: فضل من استبرأ لدينه، رقم: (52). ومسلم، كتاب:

الطلاق، باب: أخذ الحلال وترك الشبهات، رقم (1599)، عن النعمان بن بشير رضي الله عنه.

(2) انظر: الشيخ عليش، منح الجليل (ج4/ 383، 384).

(3) انظر: المواق، التاج والإكليل (ج5/ 540، 541) و(8/ 212)، والخرشي، شرح مختصر خليل

(ج4/ 182)، وابن عرفة الدسوقي، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير (ج2/ 507، 508)، والشيخ عليش،

منح الجليل (ج4/ 383، 384).

(4) القاضي عبد الوهاب المالكي، المعونة على مذهب عالم أهل المدينة (ج2/ 452).

أدلة الشافعية:

استدل الشافعية على مذهبهم بالأدلة الآتية:

أ- ما رواه أبو سعيد الخدري رضي الله عنه ، قال: خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في أضحية أو فطر إلى المصلى، فمر على النساء، فقال: «يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ تَصَدَّقْنَ فَإِنِّي أُرِيْتُكُمْ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ». فقلن: وبم يا رسول الله؟ قال: «تُكْثِرْنَ اللَّعْنَ، وَتُكْفِرْنَ الْعَشِيرَ، مَا رَأَيْتُ مِنْ نَاقِصَاتِ عَقْلِ وَدِينٍ أَذْهَبَ لِلْبِ الرَّجُلِ الْحَازِمِ مِنْ إِحْدَاكُنَّ»، قلن: وما نقصان ديننا وعقلنا يا رسول الله؟ قال: «أَلَيْسَ شَهَادَةُ الْمَرْأَةِ مِثْلَ نِصْفِ شَهَادَةِ الرَّجُلِ...» الحديث⁽¹⁾. ووجه دلالة الحديث على أن شهادة النساء أنقص من شهادة الرجال من وجهين:

الوجه الأول: أن الله تعالى أجاز شهادة امرأتين مقام شهادة رجل بقوله تعالى: {فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكَّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى} (البقرة: 282).

الوجه الثاني: أنه لا تقبل شهادة النساء في مواضع تقبل فيها شهادة الرجال، ويقبل الرجال في المواضع التي تقبل فيها النساء، فلما لم يقبل الواحد من الرجال مع قوته فأولى أن لا تقبل شهادة الواحدة من النساء مع ضعفها، فثبت أنه لا يقبل فيها من النساء إلا أربع⁽²⁾.

ب- أن الله تعالى أجاز شهادة النساء في الدين، وجعل امرأتين تقومان مقام رجل إذا كانتا حرتين عدلتين بالغتين، فكذا في هذه المسألة، ثم جعلوهم أربعاً إذ كل امرأتين بمثابة رجل⁽³⁾.

(1) متفق عليه: أخرجه البخاري كتاب الحيض، باب: ترك الحائض الصوم (304)، ومسلم، كتاب الإيمان، باب: بيان نقصان الإيمان بنقص الطاعات، رقم (132).

(2) انظر: الماوردي، الحاوي الكبير (ج2/17/22)، والشيرازي، المهذب في فقه الإمام الشافعي (ج2/426427).

(3) انظر: الشافعي، الأم (5/36)، والمزني، مختصر المزني (ج8/335)، والخطيب الشربيني، مغني المحتاج (ج5/148).

ت- ما رُوِيَ في الأثر: (لا يجوز من النساء أقل من أربع)⁽¹⁾. وهو نص صريح في المسألة⁽²⁾.
ث- أن النساء يطلعن على الرضاع والولادة وغير ذلك مما يتخص النساء به، فتقبل شهادتهن منفردات، أما لو كان النزاع في شرب اللبن من ظرف مثلاً لم يقبلن منفردات؛ لأن الرجال يطلعون على شرب اللبن غالباً، وتقبل شهادتهن في أن ما في الظرف إنما هو لبن فلانة؛ لأن الرجال لا يطلعون على الحلب غالباً⁽³⁾.

أدلة الحنابلة:

استدل الحنابلة على مذهبهم بأدلة كثيرة، منها:

أ- حديث عقبة بن الحارث رضي الله عنه السابق: «كَيْفَ بِهَا وَقَدْ زَعَمْتَ أَنَّهَا قَدْ أَرْضَعَتْكُمَا، دَعَهَا عَنكَ». وفي رواية النسائي، قال: (فأنتيتيه من قبل وجهه، فقلت: إنها كاذبة). فقال: «كَيْفَ وَقَدْ زَعَمْتَ أَنَّهَا قَدْ أَرْضَعَتْكُمَا، حَلَّ سَبِيلَهَا»⁽⁴⁾. ووجه الاستدلال به: أن النبي صلى الله عليه وسلم اكتفى بشهادة المرأة الواحدة، وأمره بفرافقتها⁽⁵⁾.

(1) أخرجه الشافعي في مسنده، كتاب الشهادات، باب: شهادة النساء والصبيان، رقم: (645). ولفظه: أخبرنا مسلم بن خالد، عن ابن جريج، عن عطاء أنه قال: لا تجوز شهادة النساء لأرجل معهن في أمر النساء أقل من أربع عدول). وأخرجه أيضاً: البيهقي في معرفة السنن والآثار، كتاب: الرضاع، باب: الشهادة في الرضاع، رقم: (15493).

(2) انظر: الشافعي، الأم (ج5/36)، والمزني، مختصر المزني (ج8/335).

(3) انظر: ابن حجر الهيتمي، تحفة المحتاج (ج8/300)، والخطيب الشرييني، مغني المحتاج (ج5/148)، والرملي، نهاية المحتاج (ج7/185).

(4) أخرجه النسائي، كتاب: النكاح، باب: الشهادة في الرضاع، رقم: (3330).

(5) انظر: ابن قدامة، المغني (ج8/190، 191)، وعبد الرحمن المقدسي، الشرح الكبير (ج9/221-223)، والمرداوي، الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف (ج9/348)، والبهوتي، شرح منتهى الإرادات (ج3/221)، والبهوتي، كشف القناع (ج5/456)، والرحياني، مطالب أولي النهى (ج5/612).

ب- ما رُوِيَ عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: سئل النبي ﷺ: ما يجوز في الرضاع من اليهود؟ فقال: «رَجُلٌ أَوْ امْرَأَةٌ»⁽¹⁾. وهذا نص صريح أن شهادة المرأة المنفردة فيما يخص النساء مقبولة⁽²⁾.

ت- أن هذا مذهب كثير من التابعين كطاوس، والزهري، والأوزاعي، وابن أبي ذئب، وسعيد بن عبد العزيز⁽³⁾. وقال الزهري: (فُرِّقَ بَيْنَ أَهْلِ أَيْبَاتِ فِي زَمَنِ عَثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِشَهَادَةِ امْرَأَةٍ فِي الرِّضَاعِ). وقال الأوزاعي: (فَرَّقَ عَثْمَانُ بَيْنَ أَرْبَعَةٍ وَبَيَّنَ نِسَائِهِمْ بِشَهَادَةِ امْرَأَةٍ فِي الرِّضَاعِ). وقال الإمام أحمد: (وَإِذَا شَهِدَتْ امْرَأَةٌ وَاحِدَةً عَلَى الرِّضَاعِ حَرَّمَ النِّكَاحَ إِذَا كَانَتْ مَرْضِيَّةً)⁽⁴⁾.

ث- أن شهادة على ما يخص النساء هو شهادة على عورة، فيقبل فيه شهادة النساء المنفردات، والمتبرعة وغيرها سواء، وغير المرضية لا تُقبل⁽⁵⁾.

ج- قال البهوتي في الاستدلال على مذهبه: (لأنه معنى يُقبل فيه قول النساء المنفردات فتقبل فيها شهادة المرأة)⁽⁶⁾. لأنه بذلك يشبه الرواية.

سبب الخلاف:

يرجع سبب الخلاف في هذه المسألة إلى اختلافهم في شهادة النساء، هل عدل كل رجل هو امرأتان فيما ليس يمكن فيه شهادة الرجل، أو يكفي في ذلك امرأة واحدة؟ وكذلك اختلافهم في صحة قبول شهادة المرأة الواحدة؛ لأن ذلك مخالف للأثر الوارد في ذلك للأصل المجمع عليه؛ لأنه لا يقبل من الرجال أقل من اثنين، وأن حال النساء في ذلك إما أن يكون

(1) أخرجه أحمد، مسند عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، رقم: (4910). وقال الأرنؤوط: إسناده ضعيف جداً. وقال البيهقي: إسناده ضعيف، وقد اختلف في متنه.

(2) انظر: البهوتي، كشف القناع (ج5/456)، والرحياني، مطالب أولي النهى (ج5/612).

(3) انظر: ابن قدامة، المغني (ج8/190)، وعبد الرحمن المقدسي، الشرح الكبير (ج9/221)، والمرداوي، الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف (ج9/348).

(4) انظر: ابن قدامة، المغني (ج8/190)، وعبد الرحمن المقدسي، الشرح الكبير (ج9/221)، والمرداوي، الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف (ج9/348).

(5) انظر: ابن قدامة، المغني (ج8/190)، والبهوتي، كشف القناع (ج5/456)، والرحياني، مطالب أولي النهى (ج5/612).

(6) البهوتي، كشف القناع (ج5/456).

أضعف من حال الرجال، وإما أن تكون أحوالهن في ذلك مساوية للرجال. وكذلك شهادة النساء مفردات دون الرجال، هل هي مقبولة أو لا؟ وكذلك اختلافهم في العدد المشترك في ذلك منهن⁽¹⁾.

ومن أسباب الخلاف أيضاً: اختلاف الروايات عن الصحابة والتابعين في المسألة، فإن الروايات كثيرة ومتعددة في المسألة، وظاهرها التعارض في عدد المقبولين في الشهادة على الرضاع وجنسهم.

المنافشة والترجيح:

ردَّ أصحاب كل مذهب على المخالفين ردّاً ضمنياً من خلال سوق الأدلة من السنة النبوية، والآثار عن الصحابة والتابعين التي تؤيد ما ذهبوا إليه، ولكثرة تلك الأدلة فقد اقتصرنا على أوضحها دلالة على المسألة.

وقد ناقش الحنفية مذهب الشافعية بأن بعض ما يطلع عليه النساء -كالرضاع- يمكن أن يطلع عليه الرجال؛ لأنَّ ذا الرحم المحرم له أن ينظر إلى الثدي، وهو مقبول الشهادة في ذلك، ولأنَّ الحرمة كما تحصل بالإرضاع من الثدي تحصل بالإيجار من القارورة، وذلك يطلع عليه الرجال، فلا تقبل فيه شهادة النساء وحدهن⁽²⁾.

أما مَنْ لم يقبل شهادة الواحدة فإنه حمل النهي في قوله: «فَنَهَاهُ عَنْهَا» على التنزيه، وحمل الأمر في قوله: «دَعَاهَا عَنْكَ» على الإرشاد، وقد أجاب الشوكاني عن ذلك فقال: (ولا يخفى أن النهي حقيقة في التحريم -كما تقرر في الأصول-، فلا يخرج عن معناه الحقيقي إلا لقرينة صارفة، والاستدلال على عدم قبول المرأة المرضعة بقوله تعالى: ﴿وَأَسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ﴾ (البقرة: 282)، لا يفيد شيئاً؛ لأن الواجب بناء العام على الخاص، ولا شك أن الحديث أخصُّ مطلقاً⁽³⁾).

الترجيح:

من خلال العرض السابق يتبين أن الراجح -والله أعلم- هو مذهب الحنابلة وأبي زرعة العراقي القائل بأن شهادة امرأة واحدة إذا كانت حرة، مسلمة، عدلة، تكفي في إثبات ما لا يطلع

(1) انظر: ابن رشد، بداية المجتهد ونهاية المقتصد (ج3/ 63).

(2) انظر: السرخسي، المبسوط (ج5/ 138).

(3) الشوكاني، نيل الأوطار (ج6/ 378).

عليه الرجال، وهو ما اختاره الإمام أبو زرعة العراقي مخالفاً بذلك المذهب الشافعي، وأسباب ترجيح هذا القول هي:

أ- حديث عقبة بن الحارث المتقدم يدل على قبول شهادة النساء منفردات، والحديث له روايات متعددة، ففي رواية أن النبي ﷺ قال له: «دَعَهَا عَنْكَ». وفي رواية ثانية: «دَعَهَا عَنْكَ، لَا خَيْرَ لَكَ فِيهَا». وفي الثالثة: «كَيْفَ وَقَدْ زَعَمْتَ أَنَّهَا قَدْ أَرْضَعَتْكُمَا، فَتَهَاؤُ عَنْهَا». وفي رابعة: «كَيْفَ تَصْنَعُ بِقَوْلِ هَذِهِ؟ دَعَهَا عَنْكَ». وكل هذه الروايات تدل على أن النبي ﷺ اعتبر شهادة المرأة الواحدة.

ب- أن هذا مروى عن جمع من الصحابة وكثير من التابعين وأئمة المسلمين -كما تقدم-، وهم أولى بفهم النص، فكان الأولى ترجيح مذهبهم ما لم يخالف نصاً، فكيف وقد وافق قولهم النص.

ت- أن ما لا يطلع عليه الناس هو شهادة على عورات، ولا يطلع عليها الرجال غالباً، فتقبل فيه شهادة النساء منفردات.

تعقيب على اختيار أبي زرعة العراقي:

الناظر في هذه المسألة يرى انفراد الإمام أبي زرعة عن المذهب الشافعي، حيث رجع جواز شهادة المرأة الواحدة فيما تختص به وهو بذلك موافق للمذهب الحنبلي، ومخالف للمعتد في المذهب الشافعي، ثم يستدل على مذهبه بأدلة وجيهة، تستحق أن تؤخذ بعين الاعتبار من الباحثين وطلاب العلم، وقد رأيتُ -والله تعالى أعلم- أن ما ذهب إليه أبو زرعة مترجح على مذهب الشافعية، وهذا دليل على أن الاختيارات الفقهية لا يُشترط أن تكون مرجوحة، بل أحياناً تكون راجحة إن كان دليلها قوياً، وكانت أنسب إلى التطبيق والواقع -كما في هذه المسألة-.

كما أنبأ إلى أن الإمام أبا زرعة يدقق تدقيقاً كبيراً في المسائل التي يذكرها، ويعزو كل قول إلى قائله، ويوفّق بين اختلافات الشافعية، ويبين الراجح من أقوالهم، فقول مثلاً: (قول المنهاج: (وعيوب تحت الثياب)... وقول الحاوي: (كعبيهن))... جمّع التنبيه بين الأمرين فقال: (والعيوب التي تحت ثياب النساء) فعبارته أحسن منهما؛ لجمعه ما تفرق فيهما⁽¹⁾.

(1) انظر: أبو زرعة العراقي، تحرير الفتاوى (ج3/ 681).

كما نلاحظ أن الإمام أبا زرعة العراقي يستدرك على الشافعية، فيقيّد كلامهم، ويفصّل أحكام المقيد، ويستدل على تقييده، ومثال ذلك: أنه أشار إلى أن الخنثى يختلف حكمه عن المرأة؛ لذلك لم يُجرِ عليه أحكامَ المرأة فيما لا يطلع عليه الرجال، بل نقل هنا رأيين:

الرأي الأول: أن الخنثى يحتاط فيه؛ لأنه بعد بلوغه لا يراه الرجال ولا النساء، واختار أبو زرعة هذا المذهب، فقال: (والمرجح أنه يحتاط فيه)⁽¹⁾.

الرأي الآخر: أن الخنثى يستصحب الصغر، وفرّع أبو زرعة عن هذا الرأي الحكم بأن النساء منفردات لا يصلحن للشهادة فيه، بل لا بد من شهادة رجل، أو رجل وامرأتين.

(1) انظر: أبو زرعة العراقي، تحرير الفتاوى (ج3/ 682).

الخاتمة

الخاتمة

الحمد لله مبلغ الراجي فوق مأموله، ومعطي السائل زيادة على مسؤوله، وأشكره على فضله ومنه عليّ بإتمام هذا البحث المتواضع، فهذا ما من الله به علي، وأعان عليه.

فهذا جهد أعوام قضيتها في محراب العلم، وبين طيات الكتب ومخطوطات كتب لجمع بعض من متون السنة باعتبارها ثاني مصادر التشريع الإسلامي، فقضيت فيه أياماً وليالي مثلت لي نقله كبرى من الحياة المعاصرة، إلى عصور أمتنا الأولى، فبذلت فيه غاية الوسع وسلكت من أجله كل ما أستطعت إليه من سبيل.

أخلص في هذا المقام إلى جملة نتائج وتوصيات، توصلت إليها في هذه الرسالة بفضل الله وحده والتي أسوقها على النحو الآتي:

أولاً: النتائج:

1. أهمية البيئة العلمية من حيث الأسرة والأب على وجه الخصوص في إبراز البناء العلمي في شخصية الإمام ابن العراقي.
2. رغم التقلبات السياسية والاجتماعية والعلمية في حياة الإمام ابن العراقي إلا أنه حافظ على طلب العلم والتحصيل وصعد إلى مجالس التدريس والقضاء بكل قوة وتمكن ورسوخ علمي.
3. مؤلفات الإمام ابن العراقي لا تجعل مجال لشك في رسوخ قدمه في العلم وفي مذهب الشافعية وهذا ملاحظة في كتاب الفتاوي وفي مختصر شرح جمع الجوامع سماه الغيث الهامع شرح جمع الجوامع
4. من يطلع على موارد أبي زرعة في كتبه يتبين له سعة علم الإمام أبي زرعة واطلاعه وتقننه في علوم كثيرة.
5. لم يكن أبو زرعة مقلد وناقل بل كان مجتهد له اختيارات فقهية وتعقبات حديثة ونظرة نقدية.
6. تبين هذه الدراسة مكانه أبي زرعة العراقي العلمية وجهوده في خدمة الحديث وعلومه.

ثانياً: التوصيات:

- 1- ضرورة الاهتمام بدراسة التعقبات الفقهية للأمام ابن العراقي.
- 2- ضرورة الاهتمام بالأراء الأصولية والقواعد الفقهية التي ساغها الأمام ابن العراقي.

3- ضرورة إفراد دراسة مستقلة بإجماعات الإمام ابن العراقي التي كثيراً ما يحرص على نقلها وبيانها في كتبه.

4- الاهتمام بالمخطوطات الإسلامية في جميع العلوم الشرعية، وأخص منها الحديث وعلومه، حيث تحمل هذه المخطوطات في طياتها سنة الهادي البشير، ولإبراز المغمور من علماء السلف، وإظهار علومهم التي أودعوها في بطون مخطوطاتهم، وهذا يحتاج من العلماء والباحثين المتخصصين المزيد من الاهتمام، فقد انقضت الوقت والجهد في الإطلاع على بعض المخطوطات مع كثرة التصحيفات والأخطاء في الكتب.

ومن هنا فإني أوجه رسالة إلى جامعة الإسلامية، بضرورة أن يكون هناك مركز لتحقيق المخطوطات مجهز، ضمن أقسام المكتبة، لتيسير السبل أمام الباحثين والمحققين، ولتوفير الوقت والجهد في بحثهم.

وصلى الله على نبينا المجتبي، وعلى آل والأصحاب ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

المصادر والمراجع

المصادر والمراجع

• القرآن الكريم

ابن الأبار، محمد بن عبد الله القضاعي البلبسي (658هـ). التكملة لكتاب الصلة. تحقيق: عبد السلام الهراس. الناشر: دار الفكر للطباعة - لبنان، سنة النشر: 1415هـ - 1995م.

إبراهيم مصطفى . أحمد الزيات . حامد عبد القادر . محمد النجار . المعجم الوسيط. الناشر: دار الدعوة، تحقيق: مجمع اللغة العربية.

الآبري، أبو الحسن محمد بن الحسين بن إبراهيم بن عاصم السجستاني (363هـ). مناقب الإمام الشافعي. تحقيق: د. جمال عزون. الناشر: الدار الأثرية، الطبعة الأولى: 1430 هـ - 2009 م.

الأبناسي، أبو إسحاق إبراهيم بن موسى بن أيوب، برهان الدين ثم القاهري، الشافعي (802هـ). الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح. تحقيق: صلاح فتحي هلال. الناشر: مكتبة الرشد، الطبعة الأولى 1418 هـ - 1998م.

الآجري، أبو عبيد. سوالات أبي عبيد الآجري أبا داود السجستاني (275هـ) في معرفة الرجال وجرحهم وتعديلهم، تحقيق: عبد العليم عبد العظيم البستوي، مكتبة دار الاستقامة، مؤسسة الريان، الطبعة الأولى 1418 هـ - 1997م.

أحمد الشرباصي. الأئمة الأربعة. الناشر: دار الهلال مصر، القاهرة، الطبعة الأولى.

أحمد شاكر، الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث لابن كثير (774هـ)، راجعه: عاطف صابر شاهين، الناشر: دار الغد الجديد، الطبعة الأولى 1427 هـ - 2006م.

أحمد مختار العبادي. في التاريخ العباسي والأندلسي. الناشر: دار النهضة العربية للطباعة والنشر - بيروت، الطبعة: سنة 1972 م.

أحمد معمور العسيري. موجز التاريخ الإسلامي منذ عهد آدم عليه السلام (تاريخ ما قبل الإسلام) إلى عصرنا الحاضر 1417 هـ / 96 - 97 م. الناشر: غير معروف (فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية - الرياض)، الطبعة الأولى: 1417 هـ - 1996 م.

الأزدي، أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد (321هـ). جمهرة اللغة. تحقيق: رمزي منير بعلبكي. الناشر: دار العلم للملايين بيروت، الطبعة الأولى: 1987م.

الأزهري، أبو منصور محمد بن أحمد (370هـ). الزاهر في غريب ألفاظ الشافعي. تحقيق: مسعد عبد الحميد السعدني. الناشر: دار الطلائع.

الأزهري، أبو منصور محمد بن أحمد (370هـ). تهذيب اللغة. تحقيق: محمد عوض مرعب. الناشر: دار إحياء التراث العربي بيروت، الطبعة الأولى: 2001م.

إسحاق بن الحسين المنجم، عاش في القرن الرابع الهجري، أكام المرجان في ذكر المدائن المشهورة في كل مكان. اعتناء: فهمي سعد، الناشر: عالم الكتب، بيروت، الطبعة الأولى: 1408هـ-1988م.

الإسفراييني، أبو منصور عبد القاهر بن طاهر بن محمد بن عبد الله البغدادي التميمي (429هـ). الفرق بين الفرق وبيان الفرقة الناجية. الناشر: دار الآفاق الجديدة - بيروت، الطبعة الثانية: 1977م.

الإشبيلي، عبد الحق بن عبد الرحمن بن عبد الله بن الحسين بن سعيد إبراهيم الأزدي، الأندلسي المعروف بابن الخراط (المتوفى: 581 هـ). الأحكام الوسطى من حديث النبي ﷺ. تحقيق: حمدي السلفي، صبحي السامرائي. الناشر: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، عام النشر: 1416 هـ - 1995م.

الأصبهاني، أبو القاسم، إسماعيل بن محمد بن الفضل بن علي القرشي الطليحي التيمي، الملقب بقوام السنة (535هـ). سير السلف الصالحين. تحقيق: د. كرم بن حلمي بن فرحات بن أحمد. الناشر: دار الراية للنشر والتوزيع، الرياض.

الأصبهاني، أبو عبد الله محمد بن إسحاق بن منده (395هـ) معرفة الصحابة، حققه وعلق عليه: عامر حسن صبري، مطبوعات جامعة الإمارات العربية المتحدة، الطبعة الأولى 1417هـ-1996م.

الأصبهاني، أبو محمد عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان الأنصاري، أبو الشيخ، (369هـ). طبقات المحدثين بأصبهان والواردين عليها. تحقيق: عبد الغفور عبد الحق حسين البلوشي. الناشر: مؤسسة الرسالة بيروت. الطبعة الثانية: 1412هـ - 1992م.

الأصبهاني، أبو نعيم أحمد بن عبد الله (430هـ) كتاب ذكر أخبار أصبهان، دار الكتاب الإسلامي، ملنقى أهل الأثر.

ابن الأعرابي، أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد بن بشر بن درهم البصري الصوفي (340هـ).
معجم ابن الأعرابي. تحقيق وتخريج: عبد المحسن بن إبراهيم بن أحمد الحسيني. الناشر:
دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى: 1418 هـ - 1997 م.

الأعظمي، محمد مصطفى، منهج النقد عند المحدثين، ونشأته وتاريخه، مكتبة الكوثر، الطبعة
الثانية: 1402هـ-1982م، الطبعة الثالثة: 1410هـ-1990م.

أكرم يوسف عمر القواسمي. المدخل إلى مذهب الإمام الشافعي. الناشر: دار النفائس، الطبعة
الأولى: 1423 هـ - 2003 م.

الألباني، محمد ناصر الدين (1420هـ). سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ
في الأمة. الناشر: دار المعارف، الرياض، الطبعة الأولى: 1412 هـ - 1992 م.

الألباني، محمد ناصر الدين (1420هـ). نصب المجانيق لنسف قصة الغرائيق. الناشر:
المكتب الإسلامي، الطبعة الثالثة: 1417 هـ - 1996 م.

الألباني، محمد ناصر الدين (1420هـ). إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل. إشراف:
زهير الشاويش. الناشر: المكتب الإسلامي - بيروت، الطبعة الثانية: 1405 هـ -
1985 م.

الألباني، محمد ناصر الدين (1420هـ). صحيح أبي داود. الناشر: مؤسسة غراس للنشر
والتوزيع، الكويت.

الألباني، محمد ناصر الدين (1420هـ). صحيح الجامع الصغير وزياداته. الناشر: المكتب
الإسلامي.

الألباني، محمد ناصر الدين (1420هـ). ضعيف أبي داود. الناشر: مؤسسة غراس للنشر
والتوزيع - الكويت، الطبعة الأولى: 1423 هـ.

ابن الأنباري، أبو البركات كمال الدين عبد الرحمن بن محمد (577هـ). نزهة الألباء في طبقات
الأدباء، تحقيق: إبراهيم السامرائي، مكتبة المنار، الزرقاء-الأردن.

الباجي، أبو الوليد سليمان بن خلف بن سعد بن أيوب المالكي القرطبي الأندلسي (474هـ).
التعديل والتجريح، لمن خرج عنهم البخاري في الجامع الصحيح. تحقيق: أبو لبابة
حسين. الناشر: دار اللواء للنشر والتوزيع الرياض، الطبعة الأولى: 1406 هـ - 1986 م.

الباجي، أبو الوليد سليمان بن خلف بن سعد بن أيوب بن وارث التجيبي القرطبي الأندلسي (474هـ). المنتقى شرح الموطأ. الناشر: مطبعة السعادة - بجوار محافظة مصر، الطبعة الأولى: 1332هـ.

البخاري، محمد بن إسماعيل (256هـ). التاريخ الأوسط. تحقيق: محمود إبراهيم زايد. فهرس أحاديته: يوسف المرعشي. الناشر: دار المعرفة بيروت.

البخاري، محمد بن إسماعيل (256هـ). التاريخ الكبير، صحح النسخة: محمود محمد خليل، الناشر: دائرة المعارف الإسلامية، تحت مراقبة محمد عبد المعيد خان.

البخاري، محمد بن إسماعيل (256هـ). الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه، المشهور ب: صحيح البخاري. تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر. الناشر: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة، ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، الطبعة الأولى: 1422هـ.

البخاري، محمد بن إسماعيل (256هـ). جزء القراءة خلف الإمام، حقق وعلق عليه: فضل الرحمن الثوري، محمد عطا الله الفوجياني، المكتبة السلفية، الطبعة الأولى: 1400هـ - 1980م.

بدر الدين العيني، أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي (855هـ). مغاني الأختيار في شرح أسامي رجال معاني الآثار. تحقيق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل. الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى: 1427 هـ - 2006 م.

البرقاني، أحمد بن محمد بن أحمد بن غالب، أبو بكر (425هـ). سؤالات البرقاني للدارقطني (رواية الكرجي عنه). تحقيق: عبد الرحيم محمد أحمد القشقري. الناشر: كتب خانه جميلي - لاهور، باكستان، الطبعة الأولى: 1404هـ.

البيزار، أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق بن خالد بن عبيد الله العتكي (292هـ). المسند. تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله، (حقق الأجزاء من 1 إلى 9)، وعادل بن سعد (حقق الأجزاء من 10 إلى 17)، وصبري عبد الخالق الشافعي (حقق الجزء 18). الناشر: مكتبة العلوم والحكم المدينة المنورة، الطبعة الأولى: (بدأت 1988م، وانتهت 2009م).

البُستي، أبو حاتم محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبَد، الدارمي التميمي (354هـ). المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين. تحقيق: محمود إبراهيم زايد. الناشر: دار الوعي - حلب، الطبعة الأولى: 1396هـ.

البُستي، أبو حاتم محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبَد، الدارمي التميمي (354هـ). كتاب الثقات. طبع بإعانة: وزارة المعارف للحكومة العالية الهندية، تحت مراقبة: الدكتور محمد عبد المعيد خان مدير دائرة المعارف العثمانية. الناشر: دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن الهند، الطبعة الأولى: 1393 هـ - 1973م.

البُستي، أبو حاتم محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبَد، الدارمي التميمي (354هـ). المسند الصحيح على التقاسيم والأنواع من غير وجود قطع في سندها ولا ثبوت جرح في ناقلها، والكتاب مطبوع باسم: الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، ترتيب الأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي (739هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى 1408هـ - 1988م.

البُستي، أبو حاتم محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبَد، الدارمي التميمي (354هـ). مشاهير علماء الأمصار وأعلام فقهاء الأقطار. حققه ووثقه وعلق عليه: مرزوق علي إبراهيم. الناشر: دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع - المنصورة، الطبعة الأولى: 1411 هـ - 1991 م.

البغوي، أبو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز بن المَرْزُبان بن سابور بن شاهنشاه (317هـ). معجم الصحابة. تحقيق: محمد الأمين بن محمد الجكني. الناشر: مكتبة دار البيان - الكويت، الطبعة الأولى: 1421 هـ - 2000 م، طبع على نفقة: سعد بن عبد العزيز بن عبد المحسن الراشد أبو باسل.

البغوي، محيي السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء الشافعي (516هـ). شرح السنة. تحقيق: شعيب الأرنؤوط-محمد زهير الشاويش. الناشر: المكتب الإسلامي، دمشق، بيروت، الطبعة الثانية: 1403هـ - 1983م.

أبو بكر عبد الله بن محمد المالكي. رياض النفوس في طبقات علماء القيروان وإفريقية. حققه: بشير البكوش. راجعه: محمد العروسي المطوي. الناشر: دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى: 1403هـ-1983م، الطبعة الثانية: 1414هـ-1994م.

البكري، أبو عبيد عبد الله بن عبد العزيز بن محمد الأندلسي (487هـ). معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع، عالم الكتب، بيروت، الطبعة الثالثة: 1403هـ.

البوصيري، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل بن سليم بن قايمار بن عثمان الكنانى الشافعي (840هـ). مصباح الزجاجاة في زوائد ابن ماجه. تحقيق: محمد المنقى الكشناوي. الناشر: دار العربية بيروت، الطبعة الثانية: 1403هـ.

البوصيري، شهاب الدين أحمد بن بكر بن عثمان (840هـ) إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة. تقديم: أحمد معبد عبد الكريم، تحقيق: دار المشكاة للبحث العلمي بإشراف: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، دار الوطن، الرياض، الطبعة الأولى 1420هـ-1999م.

البيضاوي، القاضي ناصر الدين عبد الله بن عمر (685هـ). تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة. تحقيق: لجنة مختصة بإشراف نور الدين طالب. الناشر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالكويت، سنة النشر: 1433 هـ - 2012م.

البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين (458هـ). الخلافيات. تحقيق: مشهور بن حسن آل سلمان. الناشر: دار الصمعي، الطبعة الأولى، المجلد الأول: 1414 هـ - 1994 م، المجلد الثاني: 1415 هـ - 1995 م، المجلد الثالث: 1417 هـ - 1997 م.

البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين (458هـ). السنن الصغير. تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي. الناشر: جامعة الدراسات الإسلامية، كراتشي . باكستان، الطبعة الأولى: 1410هـ - 1989م.

البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين (458هـ). السنن الكبرى. تحقيق: محمد عبد القادر عطا. الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة الثالثة: 1424 هـ - 2003 م. البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين (458هـ). معرفة السنن والآثار. تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي. الناشر: جامعة الدراسات الإسلامية (كراتشي - باكستان)، دار قتيبة (دمشق - بيروت)، دار الوعي (حلب - دمشق)، دار الوفاء (المنصورة - القاهرة)، الطبعة الأولى: 1412هـ - 1991م.

البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين (458هـ). مناقب الشافعي. تحقيق: السيد أحمد صقر. الناشر: دار التراث، مصر، الطبعة الأولى: 1390 هـ - 1970م. وتحقيق: حمدي الدمرداش. الناشر: مكتبة نزار مصطفى الباز. الطبعة الأولى: 1425هـ-2004م.

البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين (458هـ)، الآداب، اعتنى به، وعلّق به: أبو عبد الله السعيد المندوه، الناشر: مؤسسة الكتب الثقافية، الطبعة الأولى: 1408هـ-1988م.

البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين (458هـ)، الجامع لشعب الإيمان حققه وراجع نصوصه وخرّج أحاديثه: عبد العلي عبد الحميد حامد، مكتبة الرشيد، الطبعة الأولى: 1423هـ-2003م.

البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين (458هـ)، دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة، وثق أصوله، وخرّج حديثه، وعلق عليه: عبد المعطي قلعجي، دار الكتب العلمية، دار الريان، الطبعة الأولى: 1408هـ-1988م.

ابن التركماني، أبو الحسن علاء الدين علي بن عثمان بن إبراهيم بن مصطفى المارديني (750هـ). الجوهر النقي على سنن البيهقي. الناشر: دار الفكر.

الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى بن سَوْرَة بن موسى بن الضحاك (279هـ). الجامع المختصر من السنن عن رسول الله ﷺ، معرفة الصحيح والمعلول وما عليه العمل المعروف بجامع الترمذي. تحقيق وشرح: بشار عواد معروف. الناشر: دار الغرب الإسلامي، سنة النشر 1998م.

الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى بن سَوْرَة بن موسى بن الضحاك (279هـ). العلل الكبير. رتبه على كتب الجامع: أبو طالب القاضي. تحقيق: صبحي السامرائي، أبو المعاطي النوري، محمود خليل الصعيدي. الناشر: عالم الكتب، مكتبة النهضة العربية بيروت، الطبعة الأولى: 1409هـ.

التهانوي، ظفر أحمد العثماني، قواعد في علوم الحديث، حققه وراجع نصوصه وعلق عليه: عبد الفتاح أبو غدة، مكتبة المطبوعات الإسلامية، الطبعة الخامسة: 1404خ-1981م.

ابن تيمية، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم الحراني (728هـ)، مجموع الفتاوى، تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية، 1416هـ-1995م.

ابن الجارود، أبو محمد عبد الله (307هـ) المنتقى من السنن المسندة عن رسول الله ﷺ، فهرسه وعلق عليه: عبد الله عمر البارودي/ مؤسسة الثقافة بيروت، الطبعة الأولى 1408هـ-1988م.

- الجديع، عبد الله بن يوسف. تحرير علوم الحديث. الناشر: مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، الطبعة: الأولى: 1424 هـ - 2003 م.
- الجرابي، أحمد بن عبد السلام الجراوي (609 هـ). الحماسة المغربية، تحقيق: محمد رضوان الداية، الناشر: دار الفكر-بيروت، الطبعة الأولى 1991 م.
- الجرجاني، حمزة بن يوسف أبو القاسم، تاريخ جرجان، تحقيق: محمد عبد المعيد خان، عالم الكتب، بيروت، الطبعة الثالثة 1401 هـ - 1981 م.
- ابن الجزري، أبو الخير شمس الدين، محمد بن محمد بن يوسف (833 هـ). غاية النهاية في طبقات القراء. الناشر: مكتبة ابن تيمية، الطبعة: عني بنشره لأول مرة عام 1351 هـ .
- الجزري، عز الدين ابن الأثير، أبو الحسن علي بن محمد (630 هـ). أسد الغابة في معرفة الصحابة. تحقيق: علي محمد معوض وعادل أحمد عبد الموجود. الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى: 1415 هـ - 1994 م.
- الجزري، عز الدين ابن الأثير، أبو الحسن علي بن محمد (630 هـ). اللباب في تهذيب الأنساب. الناشر: دار صادر بيروت، سنة النشر : 1400 هـ - 1980 م.
- الجزري، عز الدين ابن الأثير، أبو الحسن علي بن محمد (630 هـ). الشافي في شرح مسند الشافعي . تحقيق: أحمد بن سليمان وأبي تميم ياسر بن إبراهيم. الناشر: مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الأولى: 1426 هـ - 2005 م.
- الجزري، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد ابن الأثير (606 هـ). النهاية في غريب الحديث والأثر. تحقيق: طاهر أحمد الزاوي، محمود محمد الطناحي، المكتبة الإسلامية.
- ابن الجزري، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد (606 هـ) جامع الأصول في أحاديث الرسول. حقق نصوصه، وخرّج أحاديثه وعلق عليه: عبد القادر الأرنبوط، الناشر: مكتبة الحلواني، مطبعة الملاح، مكتبة دار البيان 1389 هـ - 1969 م.
- الجعبري، أبو إسحاق برهان الدين إبراهيم بن عمر بن إبراهيم بن خليل (732 هـ). رسوم التحديث في علوم الحديث. تحقيق: إبراهيم بن شريف الملي. الناشر: دار ابن حزم لبنان/ بيروت. الطبعة الأولى: 1421 هـ - 2000 م.
- الجعد، علي بن عبيد الجوهري البغدادي (230 هـ). مسند ابن الجعد. تحقيق: عامر أحمد حيدر. الناشر: مؤسسة نادر - بيروت، الطبعة الأولى: 1410 هـ - 1990 م.

ابن جماعة، أبو عبد الله، محمد بن إبراهيم بن سعد الله الكناني الحموي الشافعي، بدر الدين (733هـ). المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي. تحقيق: د. محيي الدين عبد الرحمن رمضان. الناشر: دار الفكر - دمشق، الطبعة الثانية: 1406هـ.

الجمال، سليمان بن عمر بن منصور العجيلي الأزهري (1204هـ). فتوحات الوهاب بتوضيح شرح منهج الطلاب المعروف بحاشية الجمال، الناشر: دار الفكر.

الجورقاني، الحسين بن إبراهيم بن الحسين بن جعفر، أبو عبد الله الهمداني (543هـ). الأباطيل والمناكير والصحاح والمشاهير. تحقيق وتعليق: الدكتور عبد الرحمن بن عبد الجبار الفريوائي. الناشر: دار الصميعي، مؤسسة دار الدعوة التعليمية، الطبعة الرابعة: 1422هـ - 2002م.

الجوزجاني، أبو إسحاق إبراهيم بن يعقوب بن إسحاق السعدي (259هـ). أحوال الرجال. تحقيق: عبد العليم عبد العظيم البستوي. دار النشر: حديث أكاديمي - فيصل آباد، باكستان.

الجوزجاني، أبو عثمان سعيد بن منصور بن شعبة الخراساني (227هـ). سنن سعيد بن منصور. تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي. الناشر: الدار السلفية - الهند، الطبعة الأولى: 1403هـ - 1982م.

ابن الجوزي، أبو الفرج جمال الدين عبد الرحمن بن علي بن محمد (597هـ). الضعفاء والمتروكين. تحقيق: عبد الله القاضي. الناشر: دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة الأولى: 1406هـ.

ابن الجوزي، أبو الفرج، جمال الدين عبد الرحمن بن علي بن محمد (597هـ). الموضوعات. ضبط وتقديم وتحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان. الناشر: محمد عبد المحسن صاحب المكتبة السلفية بالمدينة المنورة، الطبعة الأولى: 1408هـ - 1988م.

ابن الجوزي، أبو الفرج، جمال الدين عبد الرحمن بن علي بن محمد (597هـ). المنتظم في تاريخ الأمم والملوك. تحقيق: محمد عبد القادر عطا، مصطفى عبد القادر عطا. الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى: 1412هـ - 1992م.

ابن الجوزي، أبو الفرج، جمال الدين عبد الرحمن بن علي بن محمد (597هـ). التحقيق في أحاديث الخلاف. تحقيق: مسعد عبد الحميد محمد السعدني. الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى: 1415هـ.

الجوهري، أبو القاسم عبد الرحمن بن عبد الله بن محمد الغافقي، المالكي (381هـ). مسند الموطأ. تحقيق: لطفي بن محمد الصغير وطه بن علي بو سريح. الناشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطبعة الأولى: 1997م.

الجوهري، أبو نصر إسماعيل بن حماد الفارابي (393هـ) الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين بيروت، الطبعة الرابعة: 1407هـ-1987م.

الجويني، أبو المعالي عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد ركن الدين، الملقب بإمام الحرمين (478هـ). نهاية المطالب في دراية المذهب. حققه وصنع فهارسه: عبد العظيم محمود الديب. الناشر: دار المنهاج، الطبعة الأولى: 1428هـ-2007م.

ابن أبي حاتم الرازي، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي (327هـ). كتاب المراسيل. عناية: شكر الله نعمة الله قوجاني. الناشر: مؤسسة الرسالة بيروت، الطبعة الثانية: 1418هـ-1998م.

حاتم بن عارف بن ناصر الشريف العوني. المنهج المقترح لفهم المصطلح. الناشر: دار الهجرة للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة الأولى: 1416هـ - 1996م.

حاتم بن عارف بن ناصر الشريف العوني. التخريج ودراسة الأسانيد. يذكر في كتب الضعفاء والمتكلم فيهم". الناشر: دار عالم الفوائد للنشر والتوزيع، مكة المكرمة، الطبعة الأولى: 1418هـ.

ابن أبي حاتم، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي (327هـ). الجرح والتعديل. الناشر: طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية - بحيدر آباد الدكن - الهند، دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة الأولى: 1271 هـ 1952 م.

ابن أبي حاتم، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي (327هـ). مقدمة الجرح والتعديل. قرأها وعلق عليها أبو همام محمد بن علي الصومعي البيضاني، ومعه تعليقات للمعلمي اليماني.

ابن أبي حاتم، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي (327هـ). آداب الشافعي ومناقبه. كتب كلمة عنه: محمد زاهد بن الحسن الكوثري. قدم له وحقق أصله وعلق عليه: عبد الغني عبد الخالق. الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى: 1424هـ - 2003م.

الحازمي، أبو بكر محمد بن موسى بن عثمان الهمداني، زين الدين (584هـ). الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار. الناشر: دائرة المعارف العثمانية - حيدر آباد ، الدكن الطبعة الثانية: 1359هـ.

الحاكم أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن حمدويه النيسابوري، المعروف بابن البيع (405هـ) المدخل إلى الصحيح. تحقيق: ربيع المدخلي، دار الإمام أحمد، الطبعة الأولى: 1430هـ - 2009م.

الحاكم أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن حمدويه النيسابوري، المعروف بابن البيع (405هـ). تاريخ نيسابور تلخيص: أحمد بن محمد بن الحسن المعروف بالخليفة النيسابوري، الناشر: كتابخانه ابن سينا - طهران، عرّبه عن الفارسية: بهمن كريمي . طهران.

الحاكم، أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن محمد النيسابوري المعروف بابن البيع (405هـ). المستدرک على الصحيحين. تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا. الناشر: دار الكتب العلمية. الطبعة الأولى: 1411هـ - 1990م.

الحاكم، أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن محمد النيسابوري المعروف بابن البيع (405هـ). سوالات مسعود بن علي السجزي له مع أسئلة البغداديين عن أحوال الرواة تحقيق: موفق بن عبد الله بن عبد القادر. الناشر: دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى: 1408هـ - 1988م.

ابن حزم، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد الأندلسي القرطبي الظاهري (456هـ). المحلى بالآثار، الناشر: دار الفكر - بيروت، بدون طبعة وبدون تاريخ.

ابن حزم، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد الأندلسي القرطبي الظاهري (456هـ). الإحكام في

أصول الأحكام. تحقيق: الشيخ أحمد محمد شاكر. قدم له: الأستاذ الدكتور إحسان عباس. الناشر: دار الآفاق الجديدة، بيروت.

حسن إبراهيم حسن. تاريخ الإسلام السياسي والديني والثقافي والاجتماعي. الناشر: دار الجبل- بيروت بالاشتراك مع مكتبة النهضة المصرية- القاهرة، الطبعة الثالثة عشرة 1416هـ-1996م.

أبو الحسين يحيى بن أبي الخير بن سالم العمراني اليمني الشافعي (558هـ). الانتصار في الرد على المعتزلة القدرية الأشرار. تحقيق: سعود بن عبد العزيز الخلف. الناشر: أضواء السلف، الرياض، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى: 1419هـ-1999م.

الحسيني، شمس الدين أبو المحاسن محمد بن علي الدمشقي الشافعي (765هـ). الإكمال في ذكر من له رواية في مسند الإمام أحمد من الرجال سوى من ذكر في تهذيب الكمال، حققه ووثقه: عبد المعطي قلججي، منشورات جامعة الدراسات الإسلامية كراتشي- باكستان.

الحسيني، شمس الدين أبو المحاسن محمد بن علي بن الحسن بن حمزة الدمشقي الشافعي (765هـ). الإكمال في ذكر من له رواية في مسند الإمام أحمد من الرجال سوى من ذكر في تهذيب الكمال. حققه ووثقه: عبد المعطي أمين قلججي. الناشر: منشورات جامعة الدراسات الإسلامية، كراتشي باكستان.

أبو حفص، عمر بن رسلان بن نصير بن صالح الكنائي، العسقلاني الأصل، ثم البلقيني المصري الشافعي، سراج الدين (805هـ). مقدمة ابن الصلاح ومحاسن الاصطلاح. تحقيق: د. عائشة عبد الرحمن (بنت الشاطي) أستاذ الدراسات العليا، كلية الشريعة بفاس، جامعة القرويين. الناشر: دار المعارف.

أبو حفص، محمود بن أحمد بن محمود طحان النعيمي. تيسير مصطلح الحديث. الناشر: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الطبعة العاشرة: 1425هـ-2004م.

الحلي، برهان الدين أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن خليل، سبط ابن العمري (841هـ). الكشف الحثيث عن رمي بوضع الحديث. حققه وعلق عليه: صبحي السامرائي، عالم الكتب، مكتبة النهضة العربية، الطبعة الأولى: 1407هـ-1987م.

الحلبي، برهان الدين أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن خليل، سبط ابن العجمي (841هـ).
التبيين لأسماء المدلسين. تحقيق: شفيق حسن، دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة الأولى
1406هـ-1986م.

الحلبي، برهان الدين أبو إسحاق بن محمد بن خليل، سبط ابن الهجمي (841هـ)
حمزة عبد الله المليباري. الحديث المعلول قواعد وضوابط. الناشر: المكتبة المكية، دار ابن
حزم، الطبعة الأولى: 1416 هـ - 1996م.

حمزة عبد الله المليباري. حمل الموازنة بين المتقدمين والمتأخرين في تصحيح الأحاديث
وتعليقها. الناشر: دار ابن حزم.

حمزة عبد الله المليباري. علوم الحديث في ضوء تطبيقات المحدثين النقاد. الناشر: دار ابن
حزم، الطبعة الأولى.

حمزة عبد الله المليباري. نظرات جديدة في علوم الحديث دراسة نقدية و مقارنة بين الجانب
التطبيقي لدي المتقدمين والجانب النظري لدي المتأخرين
الحموي، شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي (626هـ). معجم البلدان. الناشر:
دار صادر، بيروت، الطبعة الثانية: 1995 م.

الحميدي، أبو بكر عبد الله بن الزبير بن عيسى بن عبيد الله القرشي الأسدي المكي (219هـ).
مسند الحميدي. حقق نصوصه وخرج أحاديثه: حسن سليم أسد الداراني. الناشر: دار
السقا، دمشق، الطبعة الأولى: 1996م.

الحميدي، أبو عبد الله محمد بن فتوح بن عبد الله بن فتوح بن حميد الأزدي (488هـ). الجمع
بين الصحيحين البخاري ومسلم. تحقيق: د. علي حسين البواب. الناشر: دار ابن حزم
بيروت، الطبعة الثانية: 1423 هـ - 2002م.

ابن حنبل، أبو عبد الله، أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (241هـ). مسند
أحمد. تحقيق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد
المحسن التركي. الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى: 1421 هـ - 2001 م.

ابن حنبل، أبو عبد الله، أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (241هـ). العلل
ومعرفة الرجال (رواية: المروزي وصالح بن أحمد، والميموني، رواية: أبي عوانة يعقوب
بن إسحاق الإسفرائيني عنهم (316هـ)). تحقيق: الدكتور وصى الله عباس. الناشر:
المكتب الإسلامي، دار خاني، الطبعة الأولى: 1408 هـ - 1988م.

ابن حنبل، أبو عبد الله، أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (241هـ). العلل
ومعرفة الرجال (رواية المروزي وغيره) تحقيق: وصي الله عباس، الدار السلفية، الطبعة
الأولى: 1408هـ - 1988م.

ابن حنبل، أبو عبد الله، أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (241هـ). العلل
ومعرفة الرجال (رواية عبد الله). تحقيق: وصي الله بن محمد عباس. الناشر: دار الخاني
، الرياض، الطبعة الثانية: 1422 هـ - 201 م.

ابن حنبل، أبو عبد الله، أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (241هـ). مسائل
الإمام أحمد بن حنبل (رواية إسحاق بن إبراهيم بن هانئ) تحقيق: زهير الشاويش، دار
الناشر: المكتب الإسلامي.

خالد بن منصور بن عبد الله الدريس. موقف الإمامين البخاري ومسلم من اشتراط اللقيا والسماع
في السند المعنعن بين المتعاصرين. الناشر: مكتبة الرشد، الرياض، شركة الرياض للنشر
والتوزيع.

الخرزجي، صفي الدين، أحمد بن عبد الله بن أبي الخير بن عبد العليم الأنصاري الساعدي
اليماني، (923هـ). خلاصة تذهيب تهذيب الكمال في أسماء الرجال (وعليه إتخاف
الخاصة بتصحيح الخلاصة للعلامة الحافظ البارح علي بن صلاح الدين الكوكباني
الصنعاني). تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة. الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية بيروت،
الطبعة الخامسة: 1416هـ.

ابن خزيمة، أبو بكر محمد بن إسحاق بن المغيرة بن صالح بن بكر السلمي النيسابوري
(311هـ). مختصر المختصر من المسند الصحيح عن النبي ﷺ بنقل العدل عن العدل
موصولاً إليه من غير قطع في أثناء السند ولا جرح في ناقلتي الأخبار التي نذكرها بمشيئة
الله تعالى. تحقيق: د. محمد مصطفى الأعظمي. الناشر: المكتب الإسلامي - بيروت.

الخطابي، أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي بالخطابي (388هـ). معالم
السنن، وهو شرح سنن أبي داود. الناشر: المطبعة العلمية حلب، الطبعة الأولى:
1351هـ - 1932م.

الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت (463هـ). الجامع لأخلاق الراوي وآداب
السامع. تحقيق: د. محمود الطحان. الناشر: مكتبة المعارف الرياض.

الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت (463هـ). الفقيه و المتفقه. تحقيق: أبو عبد الرحمن عادل بن يوسف الغرازي. الناشر: دار ابن الجوزي، الطبعة الثانية: 1421هـ.

الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت (463هـ). الكفاية في معرفة أصول علم الرواية. تحقيق وتعليق: أبو إسحاق إبراهيم بن مصطفى آل ببحج الدمياطي. الناشر: دار الهدى، الطبعة الأولى: 1423هـ-2003م.

الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت (463هـ). تأريخ مدينة السلام، وأخبار محدثيها، وذكر قُطانها من غير أهلها ووارديها، المعروف بتاريخ بغداد. تحقيق: الدكتور بشار عواد معروف. الناشر: دار الغرب الإسلامي بيروت، الطبعة الأولى: 1422هـ - 2002م.

الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت (463هـ). مسألة الاحتجاج بالشافعي. تحقيق: خليل إبراهيم ملا خاطر. الناشر: المكتبة الأثرية - باكستان.

الخطيب، محمد عجاج، أصول الحديث علومه ومصطلحه، دار الفكر، 1426-1427هـ. ابن خلكان، أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر البرمكي الإربلي (681هـ). وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان. تحقيق: إحسان عباس. الناشر: دار صادر، بيروت.

الخليلي، أبو يعلى، خليل بن عبد الله بن أحمد بن إبراهيم بن الخليل القزويني (446هـ). منتخب كتاب الإرشاد في معرفة علماء الحديث. تحقيق: د. محمد سعيد عمر إدريس. الناشر: مكتبة الرشد، الطبعة الأولى: 1409هـ. "هكذا أشار العوني إلى اسم الكتاب".

ابن خياط، أبو عمرو خليفة بن خياط بن خليفة الشيباني العصفري البصري (240هـ). طبقات خليفة بن خياط رواية: أبي عمران موسى بن زكريا بن يحيى التستري، محمد بن أحمد بن محمد الأزدي. تحقيق: د. سهيل زكار. الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، 1414هـ - 1993م.

ابن أبي خيثمة، أبو بكر أحمد بن أبي خيثمة (279هـ). التاريخ الكبير - السفر الثاني، والسفر الثالث. تحقيق: صلاح بن فتحي هلال. الناشر: الفاروق الحديثة، القاهرة، الطبعة الأولى: 1427هـ - 2006م.

ابن أبي خيثمة، أحمد بن زهير بن حرب. التاريخ الكبير. تحقيق: أبو عبد الرحمن عادل بن سعد أبو أنس أيمن بن شعبان، الناشر: شركة غراس، الطبعة الأولى 1425هـ - 2004م.

الدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي (385هـ). سنن الدارقطني. حققه وضبط نصه وعلق عليه: شعيب الأرنؤوط، حسن عبد المنعم شلبي، عبد اللطيف حرز الله، أحمد برهوم. الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى: 1424 هـ - 2004 م.

الدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي (385هـ). المؤلف والمختلّف. تحقيق: موفق بن عبد الله بن عبد القادر. الناشر: دار الغرب الإسلامي - بيروت، الطبعة الأولى: 1406هـ - 1986م.

الدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي (385هـ). العلل الواردة في الأحاديث النبوية. المجلدات من الأول، إلى الحادي عشر، تحقيق وتخريج: محفوظ الرحمن زين الله السلفي. الناشر: دار طيبة - الرياض، الطبعة الأولى: 1405هـ - 1985م، والمجلدات من الثاني عشر، إلى الخامس عشر، علق عليه: محمد بن صالح بن محمد الدباسي. الناشر: دار ابن الجوزي، الطبعة الأولى: 1427هـ.

الدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي (385هـ). تعليقات الدارقطني على المجروحين لابن حبان. تحقيق: خليل بن محمد العربي. الناشر: الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، دار الكتاب الإسلامي - القاهرة، الطبعة الأولى: 1414 هـ - 1994 م.

الدارمي، أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بهرام بن عبد الصمد، التميمي السمرقندي (255هـ). المسند، ومعروف ومشتهر باسم سنن الدارمي. تحقيق: نبيل هاشم الغمري. الناشر: دار البشائر - بيروت، الطبعة الأولى: 1434هـ - 2013م.

ابن دريد الأزدي، أبو بكر محمد بن الحسن (321هـ). الاشتقاق. تحقيق وشرح: عبد السلام محمد هارون. الناشر: دار الجيل، بيروت، الطبعة الأولى: 1411هـ - 1991م.

ابن دقيق العيد، تقي الدين أبو الفتح محمد بن علي بن وهب بن مطيع القشيري (702هـ). الإمام بأحاديث الأحكام. حقق نصوصه وخرج أحاديثه: حسين إسماعيل الجمل. الناشر: دار المعراج الدولية، الطبعة الثانية: 1423هـ - 2002م.

ابن دقيق العيد، تقي الدين أبو الفتح محمد بن علي بن وهب بن مطيع القشيري (702هـ).
الإمام في معرفة أحاديث الأحكام، تحقيق: سعد بن عبد الله آل حميد، دار المحقق لنشر
والتوزيع.

ابن دقيق العيد، تقي الدين أبو الفتح محمد بن علي بن وهب بن مطيع القشيري (702هـ). شرح
الإمام بأحاديث الأحكام، تحقيق: محمد خروف العبد الله، دار النوادر، الطبعة الثانية:
1430هـ - 2009م.

الدينوري، أبو حنيفة أحمد بن داود (282هـ). الأخبار الطوال. تحقيق: عبد المنعم عامر.
مراجعة: الدكتور جمال الدين الشيال. الناشر: دار إحياء الكتب العربي، الطبعة الأولى:
1960م.

الذهبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَائِمَاز (748هـ). تاريخ الإسلام وَوَفِيَات
المشاهير والأعلام. تحقيق: عمر عبد السلام التدمري. الناشر: دار الكتاب العربي،
بيروت، الطبعة الثانية: 1413هـ - 1993م.

الذهبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَائِمَاز (748هـ). المقتنى في سرد الكنى.
تحقيق: محمد صالح عبد العزيز المراد. الناشر: المجلس العلمي بالجامعة الإسلامية،
المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى: 1408هـ.

الذهبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَائِمَاز (748هـ). المغني في الضعفاء،
كتبه: نور الدين عتر، عني بطبعه ونشره: عبد الله بن إبراهيم الأنصاري، طبع على نفقة
إدارة إحياء التراث الإسلامي بدولة قطر.

الذهبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَائِمَاز (748هـ). الرواة الثقات المتكلم فيهم
بما لا يوجب ردهم. تحقيق: محمد إبراهيم الموصلي. الناشر: دار البشائر الإسلامية
بيروت، الطبعة الأولى: 1412هـ - 1992م.

الذهبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَائِمَاز (748هـ). الكاشف في معرفة من له
رواية في الكتب الستة. تحقيق: محمد عوامة أحمد محمد نمر الخطيب. الناشر: دار
القبلة للثقافة الإسلامية ومؤسسة علوم القرآن، جدة، الطبعة الأولى: 1413هـ - 1992م.

الذهبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَائِمَاز (748هـ). المهذب في اختصار
السنن الكبير للبيهقي. تحقيق: دار المشكاة للبحث العلمي، بإشراف: أبي تميم ياسر بن

إبراهيم. الناشر: دار الوطن، الطبعة الأولى: 1422هـ - 2001م.

الذهبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز (748هـ). تلخيص كتاب الموضوعات لابن الجوزي. دراسة وتحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم بن محمد، مكتبة الرشد الرياض، الطبعة الأولى: 1419هـ - 1998م.

الذهبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز (748هـ). تذكرة الحفاظ. دراسة وتحقيق: زكريا عميرات. الناشر: دار الكتب العلمية بيروت. الطبعة الأولى: 1419هـ - 1998م.

الذهبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز (748هـ). ديوان الضعفاء والمتروكين وخلق من المجهولين وثقات فيهم لين، تحقيق: حماد بن محمد الأنصاري. الناشر: مكتبة النهضة الحديثة مكة، الطبعة الثانية: 1387هـ - 1967م.

الذهبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز (748هـ). ذكر أسماء من تكلم فيه وهو موثق. تحقيق: محمد شكور بن محمود الحاجي أمير الميادين. الناشر: مكتبة المنار الزرقاء، الطبعة الأولى: 1406هـ - 1986م.

الذهبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز (748هـ). سير أعلام النبلاء. تحقيق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط. الناشر: مؤسسة الرسالة بيروت، الطبعة الثالثة.

الذهبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز (748هـ). طبقات الحفاظ وأسماء المدلسين. تحقيق: محمد زياد بن عمر التكله. الناشر: دار البشائر الإسلامية [ضمن سلسلة لقاء العشر الأواخر (133)]، الطبعة الأولى: 1421هـ - 2000م.

الذهبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز (748هـ). ميزان الاعتدال في نقد الرجال. تحقيق: علي محمد البجاوي. الناشر: دار المعرفة بيروت، الطبعة الأولى: 1382هـ - 1963م.

الرامهرمزي، أبو محمد الحسن بن عبد الرحمن بن خالد الفارسي (360هـ). المحدث الفاصل بين الراوي والواعي. تحقيق: د. محمد عجاج الخطيب. الناشر: دار الفكر بيروت، الطبعة الثالثة: 1404هـ.

ابن راهويه، أبو يعقوب إسحاق بن إبراهيم بن مخلد بن إبراهيم الحنظلي المروزي (238هـ).

- مسند إسحاق بن راهويه - مسند ابن عباس. تحقيق: محمد مختار ضرار المفتي. الناشر: دار الكتاب العربي، الطبعة الأولى: 1423 هـ - 2002 م.
- ابن رجب، زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السلامي، البغدادي، ثم الدمشقي، الحنبلي (795هـ). شرح علل الترمذي. تحقيق: الدكتور همام عبد الرحيم سعيد. الناشر: مكتبة المنار الأردن، الطبعة الأولى: 1407 هـ - 1987 م.
- الرؤياني، أبو بكر محمد بن هارون (307هـ). المسند. تحقيق: أيمن علي أبو يمان. الناشر: مؤسسة قرطبة القاهرة. الطبعة الأولى: 1416 هـ.
- الزبيدي، أبو الفيض، الملقب بمرتضى محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني (1205هـ). تاج العروس من جواهر القاموس. تحقيق: مجموعة من المحققين. الناشر: دار الهداية.
- أبو زرعة الرازي، عبيد الله بن عبد الكريم بن يزيد. الضعفاء وأجوبة أبي زرعة الرازي على سؤالات البرذعي. تحقيق: د. سعدي الهاشمي. الناشر: الجامع الإسلامي - المدينة المنورة، الطبعة الأولى: 1402 هـ - 1982 م.
- الزرقاني، محمد بن عبد الباقي بن يوسف المصري الأزهري (1122هـ). شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك. تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد. الناشر: مكتبة الثقافة الدينية القاهرة، الطبعة الأولى: 1424 هـ - 2003 م.
- الزركشي، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الشافعي (794هـ). النكت على مقدمة ابن الصلاح. تحقيق: د. زين العابدين بن محمد بلا فريج. الناشر: أضواء السلف الرياض، الطبعة الأولى: 1419 هـ - 1998 م.
- الزركلي، خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس (1396هـ). الأعلام قاموس تراجم لشهر الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين. الناشر: دار العلم للملايين، الطبعة: الخامسة عشر: 2002 م.
- ابن زريق، محمد بن عبد الرحمن بن محمد. من تكلم فيه الدارقطني في كتاب السنن من الضعفاء والمتروكين والمجهولين. تحقيق: حسين بن عكاشة
- ابن زنجويه، أبو أحمد حميد بن مخلد بن قتيبة بن عبد الله الخرساني (251هـ). كتاب الأموال. تحقيق الدكتور: شاكِر ذيب فياض الأستاذ المساعد - بجامعة الملك سعود. الناشر: مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، السعودية، الطبعة الأولى: 1406 هـ - 1986 م.

أبو زهو، محمد محمد. الحديث والمحدثون وعناية الأمة الإسلامية بالسنة النبوية. الناشر: دار الفكر العربي، الطبعة الأولى 1378هـ-1958م، الطبعة الثانية 1404هـ-1984م.

الزيلي، جمال الدين أبو محمد عبد الله بن يوسف الزيلي الحنفي (762هـ). نصب الراية لأحاديث الهداية مع حاشيته بغية الألمي في تخريج الزيلي. قدم للكتاب: محمد يوسف البُوري. صححه ووضع الحاشية: عبد العزيز الديوبندي الفنجاني، إلى كتاب الحج، ثم أكملها محمد يوسف الكاملفوري. تحقيق: محمد عوامة. الناشر: مؤسسة الريان بيروت ودار القبلة للثقافة الإسلامية جدة، الطبعة الأولى: 1418هـ - 1997م.

ابن الساعي، أبو طالب علي بن أنجب بن عثمان بن عبد الله، تاج الدين ابن الساعي (674هـ). الدر الثمين في أسماء المصنفين. تحقيق وتعليق: أحمد شوقي بنين - محمد سعيد حنشي. الناشر: دار الغرب الإسلامي، تونس، الطبعة الأولى: 1430هـ - 2009م.

السبكي، تاج الدين عب الوهاب بن تقي الدين (771هـ). طبقات الشافعية الكبرى. تحقيق: د. محمود محمد الطناحي، د. عبد الفتاح محمد الحلو. الناشر: هجر للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الثانية: 1413هـ.

السبكي، تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين (771هـ). الأشباه والنظائر. الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى: 1411هـ - 1991م.

السجستاني، أبو داود سليمان بن الأشعث (275هـ). السنن. تحقيق: شعيب الأرنؤوط ومحمد كامل قره. الناشر: دار الرسالة العالمية، الطبعة الأولى: 1430هـ - 2009م.

السجستاني، أبو داود سليمان بن الأشعث (275هـ). سؤالاته لأحمد بن حنبل في جرح الرواة وتعديلهم. تحقيق: زياد محمد منصور. الناشر: مكتبة العلوم والحكم، الطبعة الأولى: 1414هـ - 1994م.

السجستاني، أبو داود سليمان بن الأشعث (275هـ). كتاب المراسيل. تحقيق: شعيب الأرنؤوط. الناشر: مؤسسة الرسالة بيروت، الطبعة الأولى: 1408هـ.

السخاوي، شمس الدين محمد بن عبد الرحمن (902هـ). فتح المغيث بشرح ألفية الحديث. دراسة وتحقيق: عبد الكريم الخضير، محمد آل فهيد، الناشر: مكتبة دار المنهاج، الطبعة الأولى: 1426هـ.

السَّخَاوِيُّ، شمس الدِّين مُحَمَّد بن عبد الرَّحْمَن (902هـ). التحفة اللطيفة في تاريخ المدينة الشريفة. الناشر: الكتب العلمية بيروت - لبنان، الطبعة الأولى: 1414هـ - 1993م.

السَّخَاوِيُّ، شمس الدِّين مُحَمَّد بن عبد الرَّحْمَن (902هـ). التوضيح الأبهري لتذكرة ابن الملقن في علم الأثر. الناشر: مكتبة أضواء السلف، الطبعة الأولى: 1418 هـ - 1998م.

السَّخَاوِيُّ، شمس الدِّين مُحَمَّد بن عبد الرَّحْمَن (902هـ). الغاية في شرح الهداية في علم الرواية. تحقيق: أبو عائش عبد المنعم إبراهيم. الناشر: مكتبة أولاد الشيخ لل-راث، الطبعة الأولى: 2001م.

السَّخَاوِيُّ، شمس الدِّين مُحَمَّد بن عبد الرَّحْمَن (902هـ). الغاية في شرح الهداية في علم الرواية. تحقيق: أبو عائش عبد المنعم إبراهيم. الناشر: مكتبة أولاد الشيخ للتراث، الطبعة الأولى: 2001م.

السَّرَّاج، أبو العباس محمد بن إسحاق بن إبراهيم بن مهرا ن الخراساني النيسابوري (313هـ). مسند السراج. حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه: الأستاذ إرشاد الحق الأثري. الناشر: إدارة العلوم الأثرية، فيصل آباد - باكستان، الطبعة: 1423 هـ - 2002 م.

السرخسي، محمد بن أحمد بن أبي سهل، شمس الأئمة (483هـ). المبسوط. الناشر: دار المعرفة - بيروت، بدون طبعة، سنة النشر: 1414هـ - 1993م.

ابن سعد، أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي بالولاء، البصري، البغدادي (23هـ). الطبقات الكبير. تحقيق: علي محمد عمر، الناشر: مكتبة الخانجي - القاهرة - الطبعة الأولى 2001هـ.

السعدي، أبو عبد الله عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله بن ناصر بن حمد (1376هـ). لسان الميزان الدرّة البهية شرح القصيدة التائية في حل المشكلة القدرية. تحقيق: أبو محمد أشرف بن عبد المقصود. الناشر: أضواء السلف، الطبعة الأولى: 1419هـ - 1998م.

أبو سعيد، عبد الرحمن بن أحمد بن يونس الصدفي (347هـ). تاريخ ابن يونس المصري. الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت. الطبعة الأولى: 1421هـ.

السلمي، أبو عبد الرحمن محمد بن الحسين (412هـ). سوالات السلمى للدارقطنى. تحقيق: فريق من الباحثين بإشراف الدكتور سعد الحميد، والدكتور خالد الجريسي. الناشر: مؤسسة الجريسي للتوزيع والإعلان - الرياض، الطبعة الأولى: 1427هـ.

السَّمْعَانِيّ، أبو سعد عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي المروزي (562هـ). الأنساب. تحقيق: عبدالرحمن بن يحيى المعلمي اليماني وغيره. الناشر: مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، الطبعة الأولى: 1382هـ - 1962م.

السيوطي، عبد الرَّحْمَن بن أبي بكر، جلال الدين (911هـ). ألفية السيوطي في علم الحديث. صححه وشرحه: الأستاذ أحمد محمد شاكر. الناشر: المكتبة العلمية.

السيوطي، عبد الرَّحْمَن بن أبي بكر، جلال الدين (911هـ). تاريخ الخلفاء.

السيوطي، عبد الرَّحْمَن بن أبي بكر، جلال الدين (911هـ). تدريب الرَّؤْي في شرح تقريب النَّوَاوي. بعناية: مازن بن محمّد السرساويّ. الناشر: دار ابن الجوزي، الطبعة الأولى: 1431هـ.

السيوطي، عبد الرَّحْمَن بن أبي بكر، جلال الدين (911هـ). حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة. تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم. الناشر: دار إحياء الكتب العربية - عيسى البابي الحلبي وشركاه - مصر، الطبعة الأولى: 1387هـ - 1967م.

السيوطي، عبد الرَّحْمَن بن أبي بكر، جلال الدين (911هـ). طبقات الحُفَّاط. راجع النسخة وضبط أعلامها: لجنة من العلماء بإشراف الناشر. الناشر: دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة الأولى: 1403هـ-1983م.

السيوطي، عبد الرَّحْمَن بن أبي بكر، جلال الدين (911هـ). قطف الأزهار المتناثرة في الأخبار المتواترة. تحقيق: خليل محي الدين الميس. الناشر: المكتب الإسلامي، سنة النشر: 1405هـ - 1985م.

الشاشي، أبو سعيد الهيثم بن كليب (335هـ). مسند الشاشي. تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله. الناشر: مكتبة العلوم والحكم المدينة المنورة، الطبعة الأولى: 1410هـ - 1990م.

الشافعي، أبو بكر محمد بن عبد الله بن إبراهيم، البزاز (354هـ). كتاب الفوائد الشهير بالغيلانيات، تحقيق: حلمي كامل أسعد عبد الهادي، راجعه: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، الناشر: دار ابن الجوزي الرياض، الطبعة الأولى: 1417هـ-1997م.

الشافعي، أبو عبد الله محمد بن إدريس المطَّلبيّ القرشيّ. تفسير الإمام الشافعي. تحقيق: أحمد مصطفى الفران. الطبعة الأولى: 1427هـ - 2006م.

الشافعي، أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي (204هـ). الرسالة. تحقيق: أحمد شاكر. الناشر: مكتبته الحلي، مصر، الطبعة الأولى: 1358هـ-1940م.

الشافعي، أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي (204هـ). كتاب الأم. الناشر: دار المعرفة - بيروت، بدون طبعة: 1410هـ-1990م.

الشافعي، أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي (204هـ). مسند الإمام الشافعي (ترتيب سنجر). رتبه: سنجر بن عبد الله الجاولي، أبو سعيد، علم الدين. حقق نصوصه، وخرج أحاديثه وعلق عليه: ماهر ياسين فحل. الناشر: شركة غراس للنشر والتوزيع، الكويت، الطبعة الأولى: 1425 هـ - 2004 م.

الشافعي، أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي (204هـ). اختلاف الحديث (مطبوع ملحقاً بالأم للشافعي). الناشر: دار المعرفة - بيروت، سنة النشر: 1410هـ-1990م.

ابن شاهين، أبو حفص عمر بن أحمد بن عثمان بن أحمد بن محمد بن أيوب بن أزداد البغدادي (385هـ). ناسخ الحديث ومنسوخه. تحقيق: سمير بن أمين الزهيري. الناشر: مكتبة المنار، الطبعة الأولى: 1408هـ - 1988م.

ابن شاهين، أبو حفص عمر بن أحمد بن عثمان بن أحمد بن محمد بن أيوب بن أزداد البغدادي (385هـ). تاريخ أسماء الثقات. تحقيق: صبحي السامرائي. الناشر: الدار السلفية - الكويت، الطبعة الأولى: 1404 هـ - 1984 م.

ابن شاهين، أبو حفص عمر بن أحمد بن عثمان بن أحمد بن محمد بن أيوب بن أزداد البغدادي (385هـ). تاريخ أسماء الضعفاء والكذابين. تحقيق: عبد الرحيم محمد أحمد القشقرى، الطبعة الأولى، 1409هـ-1989م.

الشرييني، شمس الدين، محمد بن أحمد الخطيب الشافعي (977هـ). الإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع. تحقيق: مكتب البحوث والدراسات دار الفكر. الناشر: دار الفكر - بيروت.

الشهرستاني، أبو الفتح محمد بن عبد الكريم بن أبي بكر أحمد (548هـ). الملل والنحل. الناشر: مؤسسة الحلبي.

الشوكاني، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله اليمني (1250هـ). نيل الأوطار. تحقيق: عصام الدين الصبابي. الناشر: دار الحديث، مصر. الطبعة الأولى: 1413هـ - 1993م.

ابن أبي شيبة، أبو بكر عبد الله بن محمد (235هـ). مسند ابن أبي شيبة، تحقيق: عادل يوسف الغزوي، وأحمد فريد المزدي، الناشر: دار الوطن الرياض، الطبعة الأولى: 1418هـ - 1988م.

ابن أبي شيبة، أبو بكر عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي العبسي (235هـ). المصنف في الأحاديث والآثار. تحقيق: كمال يوسف الحوت. الناشر: مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الأولى: 1409هـ.

الشيرازي، أبو اسحاق إبراهيم بن علي (476هـ). طبقات الفقهاء. هذب: محمد بن مكرم ابن منظور (المتوفى: 711هـ). تحقيق: إحسان عباس. الناشر: دار الرائد العربي، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، 1970م.

ابن الصائغ، محمد بن حسن بن سباع بن أبي بكر الجذامي (720هـ)، اللحة في شرح الملح، تحقيق: إبراهيم بن سالم الصاعدي، الناشر: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية-المدينة المنورة-، الطبعة الأولى 1424هـ-2004م
صلاح الدين بن أحمد الأدلبي. منهج نقد المتن عند علماء الحديث النبوي. منشورات دار الآفاق الجديدة-بيروت.

صلاح الدين خليل بن أيبك بن عبد الله الصفدي (764هـ). الوافي بالوفيات. تحقيق: أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى. الناشر: دار إحياء التراث بيروت، 1420هـ - 2000م.

ابن الصلاح عثمان بن عبد الرحمن، أبو عمرو، تقي الدين (643هـ). شرح مشكل الوسيط. تحقيق: د. عبد المنعم خليفة أحمد بلال. الناشر: دار كنوز إشبيليا للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى: 1432 هـ - 2011 م.

ابن الصّلاح، أبو عمرو، عثمان بن عبد الرحمن، تقي الدين (643هـ). معرفة أنواع علوم الحديث، المعروف بمقدمة ابن الصّلاح، تحقيق: عبد اللطيف الهميم، وماهر ياسين الفحل، الناشر: دار الكتب العلمية 1423هـ-2002م

الصنعاني، أبو بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري اليماني (211هـ)، مصنف عبد الرزاق الصنعاني. تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي. الناشر: المجلس العلمي - الهند، الطبعة الثانية: 1403هـ.

الصنعاني، الحسن بن أحمد بن يوسف بن محمد بن أحمد الرباعي (1276هـ). فتح الغفار الجامع لأحكام سنة نبينا المختار. تحقيق: مجموعة بإشراف الشيخ علي العمران. الناشر: دار عالم الفوائد، الطبعة الأولى: 1427هـ.

الصنعاني، محمد بن إسماعيل الأمير الحسني (1182هـ). توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار. تحقيق: أبو عبد الرحمن صلاح بن محمد بن عويضة. الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى: 1417هـ-1997م.

ضياء الدين المقدسي، أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد (643هـ). الأحاديث المختارة أو المستخرج من الأحاديث المختارة مما لم يخرج البخاري ومسلم في صحيحيهما. دراسة وتحقيق: معالي الأستاذ الدكتور عبد الملك بن عبد الله بن دهيش. الناشر: دار خضر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، الطبعة الثالثة: 1420هـ - 2000م.

أبو طالب المكي، محمد بن علي بن عطية الحارثي (386هـ). قوت القلوب في معاملة المحبوب ووصف طريق المرید إلى مقام التوحيد. تحقيق: عاصم إبراهيم الكيالي. الناشر: دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة: الثانية، 1426هـ - 2005م.

ابن أبي طاهر، أبو زكريا يحيى بن إبراهيم بن أحمد بن محمد أبو بكر الأزدي السلماسي (550هـ). منازل الأئمة الأربعة أبي حنيفة ومالك والشافعي وأحمد. تحقيق: محمود بن عبد الرحمن قدح. الناشر: مكتبة الملك فهد الوطنية، الطبعة الأولى: 1422هـ-2002م.

الطبراني، أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي (360هـ). المعجم الأوسط. تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني. الناشر: دار الحرمين - القاهرة.

الطبراني، أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي (360هـ). المعجم الكبير، حققه وخرج أحاديثه: حمدي عبد المجيد السلفي، مكتبة ابن تيمية.

الطبراني، أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي (360هـ). مسند الشاميين. تحقيق: حمدي بن عبدالمجيد السلفي. الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة الأولى: 1405 هـ - 1984م.

الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الأملّي (310هـ). تاريخ الرسل والملوك، المشهور بـ تاريخ الطبري. الناشر: دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة الأولى: 1407هـ.

الطحاوي، أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الأزدي الحجري المصري (321هـ). بيان مشكل أحاديث رسول الله ﷺ واستخراج ما فيها من الأحكام ونفي التضاد عنها، والكتب معروف باسم: شرح مشكل الآثار. تحقيق: شعيب الأرنؤوط. الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى: 1415هـ - 1494م.

الطحاوي، أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الأزدي الحجري المصري (321هـ). شرح معاني الآثار المختلفة المأثورة أو المروية عن رسول الله ﷺ في الأحكام، والكتاب معروف باسم: شرح معاني الآثار، حققه وقدم له: محمد زهري النجار، محمد سيدد جاد الحق. راجعه ورقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: يوسف عبد الرحمن المرعشلي، الناشر: عالم الكتب، الطبعة الأولى 1414هـ - 1994م.

طلاب وطالبات مرحلة الماجستير (عام 1424هـ - 1425هـ). التراجم الساقطة من إكمال تهذيب الكمال، مغلطاي، إشراف علي عبد الله الصياح، تقديم محمد عبد الله الوهبي، الناشر: دار المحدث، الطبعة الأولى: ربيع الثاني 1426هـ.

الطوسي، أبو عليّ الحسن بن عليّ بن نصر الطوسي، المُلقَّبُ: بِكَرْدُوشِ (312هـ). مختصر الأحكام = مستخرج الطوسي على جامع الترمذي. تحقيق: أنيس بن أحمد بن طاهر الأندونوسي. الناشر: مكتبة الغرباء الأثرية - المدينة المنورة - السعودية، الطبعة الأولى: 1415هـ.

الطيالسي، أبو داود سليمان بن داود بن الجارود البصري (204هـ). مسند أبي داود. تحقيق: الدكتور محمد بن عبد المحسن التركي. الناشر: دار هجر مصر، الطبعة الأولى: 1419هـ - 1999م.

أبو الطيب نايف بن صلاح بن علي المنصوري. الدليل المغني لشيخ الإمام أبي الحسن الدارقطني. تقديم: سعد بن عبد الله الحميد، وحسن مقبولي الأهدل. الناشر: دار الكيان للطباعة والنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية. الطبعة الأولى: 1428 هـ - 2007 م.

الطبيبي، الحسين بن محمد بن عبد الله، شرف الدين (743 هـ). تحقيق: أبو عاصم الشوامي الأثري. الناشر: المكتبة الإسلامية للنشر والتوزيع - الرواد للإعلام والنشر، الطبعة الأولى: 1430 هـ - 2009 م.

ابن أبي عاصم، الأحاد والمثاني، تحقيق: باسم فيصل الجوابرة، الناشر: دار الراية، الطبعة الأولى: 1411 هـ - 2006 م.

ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد النمري القرطبي (463 هـ). الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء مالك والشافعي وأبي حنيفة رضي الله عنهم. الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت.

ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد النمري القرطبي (463 هـ). جامع بيان العلم وفضله. تحقيق: أبي الأشبال الزهيري. الناشر: دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، 1414 هـ - 1994 م.

ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد النمري القرطبي (463 هـ). التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد. تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، محمد عبد الكبير البكري. الناشر: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية المغرب، 1387 هـ.

ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد النمري القرطبي (463 هـ). الاستيعاب في معرفة الأصحاب. تحقيق: علي محمد الجاوي. الناشر: دار الجيل، بيروت، الطبعة الأولى: 1412 هـ - 1992 م.

ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد النمري القرطبي (463 هـ). الاستذكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار وعلماء الأقطار فيما تضمنه الموطأ من المعاني والرأي والآثار وشرح ذلك كله بالإيجاز والاختصار. تحقيق: سالم محمد عطا، محمد علي معوض. الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى: 1421 هـ - 2000 م.

عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني (1386هـ). علم الرجال وأهميته. [مصدر الكتاب: ملف وورد على ملئقى أهل الحديث].

عبد الرحمن بن يحيى بن علي المعلمي اليماني (1386هـ). الأنوار الكاشفة لما في كتاب "أضواء على السنة" من الزلل والتضليل والمجازفة. الناشر: المطبعة السلفية ومكنتها / عالم الكتب - بيروت، 1406 هـ - 1986 م.

عبد الرحمن بن يحيى بن علي المعلمي اليماني (1386هـ). الأنوار الكاشفة لما في كتاب "أضواء على السنة" من الزلل والتضليل والمجازفة. الناشر: المطبعة السلفية ومكنتها / عالم الكتب - بيروت، سنة النشر: 1406 هـ - 1986 م.

عبد الفتاح محمد العيسوي . عبد الرحمن محمد العيسوي. مناهج البحث العلمي في الفكر الاسلامي و الفكر الحديث. الناشر دار الراتب الجامعية.

عبد الله بن أحمد بن حنبل. زوائد عبد الله بن أحمد بن حنبل في المسند. تحقيق: عامر حسن صبري. الناشر: دار البشائر الإسلامية، الطبعة الأولى: 1410هـ-1990م.

أبو عبد الله، مغلطاي بن قليج بن عبد الله البكجري المصري الحكري الحنفي، علاء الدين (762هـ). إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال. تحقيق: أبو عبد الرحمن عادل بن محمد، وأبو محمد أسامة بن إبراهيم. الناشر: الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، الطبعة الأولى: 1422 هـ - 2001 م.

ابن عبد الهادي، شمس الدين محمد بن أحمد الحنبلي (744 هـ). تنقيح التحقيق في أحاديث التعليق. تحقيق: سامي بن محمد بن جاد الله وعبد العزيز بن ناصر الخباني. دار النشر: أضواء السلف - الرياض، الطبعة الأولى: 1428 هـ - 2007 م.

ابن عبد الهادي، شمس الدين محمد بن أحمد الحنبلي (744هـ). الصَّارِمُ الْمُئَكِّي فِي الرَّدِّ عَلَى السُّبُكِيِّ. تحقيق: عقيل بن محمد بن زيد المقطري اليماني، قدم له: مقبل هادي الوادعي، مؤسسة الريان، بيروت، الطبعة الأولى 1424هـ-2003م.

أبو عُبيد القاسم بن سلام بن عبد الله الهروي البغدادي (224هـ). كتاب الأموال. تحقيق: خليل محمد هراس. الناشر: دار الفكر. بيروت.

عثمان بن المكي التوزري الزبيدي. القلائد العنبرية على المنظومة البيقونية. ومعه طراز البيقونية في علم مصطلح الحديث، محمود أحمد عمر النشوي الأزهرى. تحقيق: علي بن حسن الحلبي. الناشر: دار ابن عفان، الخبر / السعودية، الطبعة الأولى: 1418 هـ - 1997 م .

العجلي، أبو الحسن أحمد بن عبد الله بن صالح الكوفي (261هـ). معرفة الثقات من رجال أهل العلم والحديث ومن الضعفاء وذكر مذاهبهم وأخبارهم. بترتيب الإمامين: نور الدين أبي الحسن علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي (807هـ) وتقي الدين أبي الحسن علي بن عبد الكافي السبكي (756هـ) مع زيادات الإمام الحافظ ابن حجر العسقلاني (852هـ). تحقيق: عبد العليم عبد العظيم البستوي. الناشر: مكتبة الدار المدينة المنورة، الطبعة الأولى: 1405هـ - 1985م.

ابن عدي، أبو أحمد عبد الله بن عبد الله بن محمد ابن مبارك بن القطان الجرجاني (365هـ). الكامل في ضعفاء الرجال. تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود-علي محمد معوض. شارك في تحقيقه: عبد الفتاح أبو سنة. الناشر: الكتب العلمية - بيروت-لبنان، الطبعة الأولى: 1418هـ-1997م.

ابن العديم، صاحب كمال الدين عمر بن أحمد بن أبي جرادة، بغية الطلب في تاريخ حلب، حققه وقدم له: سهيل زكار، دار الفكر.

العراقي، أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر العراقي (806هـ). التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح، تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان، الناشر: الكتب السلفية-المدينة المنورة-، الطبعة الأولى 1389هـ-1969م.

العراقي، أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم (806هـ). ألفية العراقي في علوم الحديث. تحقيق: ماهر ياسين الفحل - رئيس قسم الحديث - كلية العلوم الإسلامية - جامعة الأنبار.

العراقي، أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم (806هـ). شرح التبصرة والتذكرة. تحقيق: عبد اللطيف الهميم - ماهر ياسين فحل. الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى: 1423 هـ - 2002 م.

العراقي، أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم (806هـ). ذيل ميزان الاعتدال. تحقيق: علي محمد معوض وعادل أحمد عبد الموجود.

الناشر: دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة الأولى: 1416هـ - 1995م.

العراقي، أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم (806هـ). المغني عن حمل الأسفار في الأسفار، في تخريج ما في الإحياء من الأخبار

(مطبوع بهامش إحياء علوم الدين). الناشر: دار ابن حزم، بيروت - لبنان، الطبعة

الأولى: 1426 هـ - 2005 م.

ابن العراقي، أبو زرعة أحمد بن عبد الرحيم بن الحسين الكردي الرازياني ثم المصري، ولي الدين (826هـ). كتاب المدلسين. تحقيق: د رفعت فوزي عبد المطلب، د. نافذ حسين

حماد. الناشر: دار الوفاء، الطبعة الأولى: 1415هـ، 1995م.

ابن العراقي، أبو زرعة أحمد بن عبد الرحيم بن الحسين الكردي الرازياني ثم المصري، ولي الدين (826هـ). تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل. تحقيق: عبد الله نواره. الناشر:

مكتبة الرشد - الرياض.

ابن العربي المالكي، أبو بكر محمد بن عبد الله بن محمد المعافري (المتوفى: 543 هـ). عارضة الأحوزي بشرح صحيح الترمذي. الناشر: دار الكتب العلمية بيروت لبنان.

ابن العربي، القاضي أبو بكر محمد بن عبد الله المعافري. المسالك في شرح موطأ مالك. تحقيق: محمد بن الحسين السليمانى، عائشة بنت الحسين السليمانى. الناشر: دار الغرب

الإسلامي بيروت، الطبعة الأولى: 1428هـ - 2007م.

ابن أبي العز الحنفي، صدر الدين محمد بن علاء الدين علي بن محمد، الأذري الصالحي الدمشقي (792هـ). شرح العقيدة الطحاوية. تحقيق: شعيب الأرنؤوط - عبد الله بن

المحسن التركي. الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة العاشرة: 1417هـ -

1997م.

ابن عساكر، أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله (57هـ). تاريخ مدينة دمشق وذكر فضلها وتسمية من حلها من الأماثل أو اجتاز بنواحيها من واردتها وأهلها. تحقيق: عمرو بن

غرامة العمروي. الناشر: دار الفكر 1415هـ - 1995م.

العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر (852هـ). إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة. تحقيق: مركز خدمة السنة والسيرة، بإشراف زهير بن ناصر الناصر. الناشر: مجمع الملك فهد، الطبعة الأولى: 1415هـ - 1994م.

العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر (852هـ). الإصابة في تمييز الصحابة. تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلى محمد معوض. الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى: 1415هـ.

العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر (852هـ). التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير. الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى: 1419هـ - 1989م.

العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر (852هـ). الدراية في تخريج أحاديث الهداية. تحقيق: السيد عبد الله هاشم اليماني المدني. الناشر: دار المعرفة - بيروت.

العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر (852هـ). المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية. تحقيق: رسالة علمية قدمت لجامعة الإمام محمد بن سعود. تنسيق: د. سعد بن ناصر بن عبد العزيز الشثري. الناشر: دار العاصمة، دار الغيث - السعودية، الطبعة الأولى: 1419هـ.

العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر (852هـ). النكت على كتاب ابن الصلاح. تحقيق: ربيع بن هادي عمير المدخلي. الناشر: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى: 1404هـ - 1984م.

العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر (852هـ). بلوغ المرام من أدلة الأحكام. تحقيق: الدكتور ماهر ياسين الفحل. الناشر: دار القبس للنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى: 1435هـ - 2014م.

العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر (852هـ). تقريب التهذيب. الناشر: دار الرشيد، سوريا، الطبعة الأولى: 1406 - 1986.

العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر (852هـ). توالي التأنيس بمعالي ابن إدريس. تحقيق: عبد الله القاضي. الناشر: دار الكتب العلمية الطبعة: 1406هـ - 1986م.

العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر (852هـ). فتح الباري شرح صحيح البخاري. قرأ أصله تصحيحًا وتعليقًا: عبد العزيز بن عبد الله بن باز، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه:

محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطي.
الناشر: دار المعرفة، بيروت لبنان.

العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر (852هـ). لسان الميزان. تحقيق: دائرة المعارف
النظامية الهند. الناشر: مؤسسة الأعلمي للطبوعات بيروت لبنان، الطبعة الثانية:
1390هـ - 1971م.

العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر (852هـ). موافقة الخبر الخبر في تخريج
أحاديث المختصر. حققه وعلق عليه: حمدي عبد المجيد السلفي، صبحي السيد جاسم
السامرائي. الناشر: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، الرياض المملكة العربية السعودية،
الطبعة الثانية: 1414هـ - 1993م.

العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر (852هـ). نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر
(مطبوع ملحقا بكتاب سبل السلام). تحقيق: عصام الصباطي - عماد السيد. الناشر:
دار الحديث - القاهرة، الطبعة الخامسة: 1418هـ - 1997م.

العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر (852هـ). نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر
في مصطلح أهل الأثر. تحقيق وتعليق: نور الدين عتر. الناشر: مطبعة الصباح،
دمشق، الطبعة الثالثة: 1421هـ - 2000م.

العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر (852هـ). تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة
الأربعة. تحقيق: د. إكرام الله إمداد الحق. الناشر: دار البشائر بيروت، الطبعة الأولى:
1996م.

العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر (852هـ). تعريف أهل التقديس بمراتب
الموصوفين بالتدليس المشهور باسم (طبقات المدلسين). تحقيق: د. عاصم بن عبدالله
القيروتي. الناشر: مكتبة المنار - عمان، الطبعة الأولى: 1403هـ - 1983م.

العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر (852هـ). تغليق التعليق على صحيح البخاري.
تحقيق: سعيد عبد الرحمن القرقي، الناشر: المكتب الإسلامي بيروت، الطبعة الأولى
1405هـ.

العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر (852هـ). تهذيب التهذيب. الناشر: مطبعة دائرة
المعارف النظامية، الهند، الطبعة الأولى: 1326هـ.

العقيلي، أبو جعفر محمد بن عمرو بن موسى بن حماد المكي (322هـ). كتاب الضعفاء، ومن نُسبَ إلى الكذب ووضع الحديث، ومن غلب على حديثه الوهم، ومن يُتهم في بعض حديثه، ومجهولٌ روى ما لا يُتابع عليه، وصاحب بدعةٍ يغلُو فيها، وإن كانت حاله في الحديث مستقيمة، مؤلّف على حروف المعجم. والكتاب معروف باسم: الضعفاء الكبير. تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي. الناشر: دار المكتبة العلمية بيروت، الطبعة الأولى: 1404هـ - 1984م.

العلائي، صلاح الدين أبو سعيد خليل بن كيكلي بن عبد الله الدمشقي (761هـ). كتاب المختلطين. تحقيق: د. رفعت فوزي عبد المطلب، علي عبد الباسط مزيد. الناشر: مكتبة الخانجي، القاهرة، الطبعة الأولى: 1417هـ - 1996م.

العلائي، صلاح الدين أبو سعيد خليل بن كيكلي بن عبد الله الدمشقي (761هـ). جامع التحصيل في أحكام المراسيل. حققه وقدم له وخرّج أحاديثه: حمدي عبد المجيد السلفي، عالم الكتب، النهضة العربية، الطبعة الأولى: 1398هـ-1978م، الطبعة الثانية: 1407هـ-1686م.

أبو علي القالي، إسماعيل بن القاسم بن عيذون بن هارون بن عيسى بن محمد بن سلمان (356هـ). البارع في اللغة. تحقيق: هشام الطعان. الناشر: مكتبة النهضة بغداد - دار الحضارة العربية بيروت، الطبعة الأولى: 1975م.

ابن العوام، أبو عبد الله المصعب بن عبد الله بن المصعب بن ثابت بن عبد الله بن الزبير بن العوام (236هـ). نسب قریش، بدون دار نشر أو طبعة.

أبو عوانة، يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم النيسابوري الإسفراييني (316هـ). مستخرج أبي عوانة. تحقيق: أيمن بن عارف الدمشقي. الناشر: دار المعرفة بيروت، الطبعة الأولى: 1419هـ - 1998م.

أبو غدة، عبد الفتاح. أربع رسائل في علوم الحديث. قاعدة في الجرح والتعديل، وقاعدة في المؤرخين، لتاج الدين عبد الوهاب بن علي السبكي، المتكلمون في الرجال محمد بن عبد الرحمن السخاوي، ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل، محمد بن أحمد الذهبي، مكتبة المطبوعات الإسلامية حلب، دار البشائر الإسلامية، بيروت.

الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد الطوسي (505هـ). إحياء علوم الدين. الناشر: دار المعرفة بيروت.

الغُمَارِي، أبو الفيض أحمد بن محمد بن الصديق بن أحمد، الحسني الأزهري (1380 هـ).
المدائوي لعلل الجامع الصغير وشرحي المناوي. الناشر: دار الكتبي، القاهرة - جمهورية
مصر العربية، الطبعة الأولى: 1996م.

ابن فارس، أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي (395هـ). مقاييس اللغة.
تحقيق: عبد السلام بن هارون. الناشر: دار الفكر. الطبعة الأولى: 1399هـ - 1979م.

الفالوجي، أكرم بن محمد بن زياد الأثري. المعجم الصغير لرواة الإمام ابن جرير الطبري الذين
روى عنهم في كتبه المسندة والمطبوعة: التفسير، التاريخ، تهذيب الآثار، صريح السنة،
تقديم: علي حسن عبد الحميد الأثري. الدار الأثرية، دار ابن عفان.

فخر الدين الرازي، محمد بن عمر بن الحسين. مناقب الإمام الشافعي. تحقيق: أحمد حجازي
السقا. الناشر: مكتبة الكليات الأزهرية، الطبعة الأولى: 1406هـ - 1986م.

الفراهيدي، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم البصري (170هـ). كتاب العين.
تحقيق: مهدي المخزومي، وإبراهيم السامرائي. الناشر: دار ومكتبة الهلال.

الفسوي، أبو يوسف يعقوب بن سفيان بن جوان الفارسي (277هـ). المعرفة والتاريخ. رواية: عبد
الله بن جعفر بن درستويه النحوي، تحقيق: أكرم ضياء العمري. الناشر: مؤسسة الرسالة،
بيروت. الطبعة الثانية: 1401 هـ - 1981 م.

أبو الفضل، القاضي عياض بن موسى اليحصبي (544هـ). ترتيب المدارك وتقريب المسالك.
حقق: الجزء الأول: ابن تاويت الطنجي، 1965 م، الجزء الثاني والثالث والرابع: عبد
القادر الصحراوي، 1966 - 1970 م، الجزء لخامس: محمد بن شريفة، الجزء السادس
والسابع والثامن: سعيد أحمد أعراب 1981-1983م. الناشر: مطبعة فضالة -
المحمدية، المغرب، الطبعة الأولى.

أبو الفضل، القاضي عياض بن موسى اليحصبي (544هـ). شَرْحُ صحيح مسلم المسمى إكمال
المعلم بفوائد مسلم. تحقيق: الدكتور يحيى إِسْمَاعِيل. الناشر: دار الوفاء للطباعة والنشر
والتوزيع، مصر، الطبعة الأولى: 1419 هـ - 1998 م.

أبو الفضل، القاضي عياض بن موسى اليحصبي (544هـ). مشارق الأنوار على صحاح
الآثار. الناشر: المكتبة العتيقة ودار التراث.

أبو الفلاح، عبد الحي بن أحمد بن محمد ابن العماد العكري الحنبلي (1089هـ). شذرات

- الذهب في أخبار من ذهب. تحقيق: محمود الأرناؤوط. خرج أحاديثه: عبد القادر الأرناؤوط. الناشر: دار ابن كثير، دمشق بيروت، الطبعة الأولى: 1406 هـ - 1986 م.
- ابن فندمه، أبو الحسن ظهير الدين علي بن زيد بن محمد بن الحسين البيهقي (565 هـ). تاريخ بيهق. الناشر: دار اقرأ، دمشق، الطبعة الأولى: 1425 هـ.
- القاري، أبو الحسن علي بن سلطان محمد (1014 هـ). شرح نخبة الفكر في مصطلحات أهل الأثر. تحقيق وتقديم: الشيخ عبد الفتاح أبو غدة، تحقيق أيضاً وتعليق: محمد نزار تميم وهيثم نزار تميم. الناشر: دار الأرقم بيروت، بدون طبعة.
- أبو القاسم تمام بن محمد بن عبد الله بن جعفر بن عبد الله بن الجنيد البجلي الرازي ثم الدمشقي (414 هـ). كتاب الفوائد. تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي. الناشر: مكتبة الرشد - الرياض، الطبعة الأولى: 1412 هـ.
- ابن قانع، أبو الحسين عبد الباقي بن قانع بن مرزوق بن واثق الأموي بالولاء البغدادي (351 هـ). معجم الصحابة. ضبط نصه وعلق عليه: صلاح بن سالم المصراطي. الناشر: مكتبة الغرباء الأثرية، المنورة، الطبعة الأولى: 1418 هـ.
- ابن قتيبة، أبو محمد عبد الله بن مسلم الدينوري (276 هـ). المعارف. تحقيق: ثروت عكاشة. الناشر: الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، الطبعة الثانية: 1992 م.
- ابن قدامة، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (620 هـ). الكافي في فقه الإمام أحمد. الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى: 1414 هـ - 1994 م.
- القرشي، الزبير بن بكار بن عبد الله الأسدي المكي (256 هـ) جمهرة نسب قريش وأخبارها. تحقيق: محمود محمد شاكر، مطبعة المدني 1381 هـ.
- القرطبي، أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد (520 هـ). البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل لمسائل المستخرجة. تحقيق: محمد حجي وآخرون. الناشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت. الطبعة الثانية: 1408 هـ - 1988 م.
- ابن قزقول، أبو إسحاق إبراهيم بن يوسف بن أدهم الوهراني الحمزي (569 هـ). مطالع الأنوار على صحاح الآثار. تحقيق: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث. الناشر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية - دولة قطر، الطبعة الأولى: 1433 هـ - 2012 م.

ابن القطان، أبو الحسن علي بن محمد بن عبد الملك الكتامي الحميري الفاسي (628هـ). بيان الوهم والإيهام الواقعين في كتاب الأحكام. تحقيق: د. الحسين آيت سعيد. الناشر: دار طيبة الرياض، الطبعة الأولى: 1418هـ-1997م.

ابن قطلوبغا، زين الدين قاسم السُّودوني (879هـ). الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة، دراسة وتحقيق: شادي بن محمد بن سالم آل نعمان، مركز النعمان للبحوث والدراسات الإسلامية، وتحقيق التراث والترجمة صنعاء، اليمن، الطبعة الأولى: 1432هـ-2011م.

ابن القيسراني، أبو الفضل محمد بن طاهر الشيباني (507هـ). المؤلف والمختلف المعروف بالأنساب المنقحة في الخط المتماثلة في النقط والضبط، تقديم وفهرسة: كمال يوسف الحوت. الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، 1411هـ-1991م.

ابن القيسراني، أبو الفضل محمد بن طاهر بن علي بن أحمد المقدسي الشيباني (507هـ). معرفة التذكرة في الأحاديث الموضوعة. تحقيق: الشيخ عماد الدين أحمد حيدر. الناشر: مؤسسة الكتب الثقافية - بيروت، الطبعة الأولى: 1406 هـ - 1985م.

ابن قيم الجوزية، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين (751هـ). المنار المنيف في الحديث الصحيح والضعيف. حققه وخرج نصوصه وعلق عليه: عبد الفتاح أبو غدة. الناشر: مكتبة المطبوعات الإسلامية، حلب، الطبعة الأولى: 1390هـ-1970م.

ابن قيم الجوزية، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين (751هـ). إعلام الموقعين عن رب العالمين. تحقيق: محمد عبد السلام إبراهيم. الناشر: دار الكتب العلمية بيروت.

ابن قيم الجوزية، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين (751هـ). زاد المعاد في هدي خير العباد. الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت - مكتبة المنار الإسلامية، الكويت، الطبعة السابعة والعشرون: 1415هـ-1994م.

ابن قيم الجوزية، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين (751هـ). إغاثة اللهفان في مصاديق الشيطان. حققه: محمد عزيز شمس. خرج أحايثه: مصطفى بن سعيد إيتيم. الناشر: دار عالم الفوائد - مكة المكرمة، الطبعة الأولى: 1432 هـ.

ابن قيم الجوزية، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين (751هـ). مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين. تحقيق: محمد المعتصم بالله البغدادي. الناشر: دار الكتاب العربي بيروت، الطبعة الثالثة: 1416هـ - 1996م.

ابن قيم الجوزية، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين (751هـ). مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة. الناشر: دار الكتب العلمية بيروت.

ابن قيم الجوزية، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين (751هـ). الفروسية المحمدية. تحقيق: زائد بن أحمد النشيري. الناشر: دار عالم الفوائد مكة المكرمة، الطبعة الأولى: 1428 هـ.

ابن قيم الجوزية، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين (751هـ). تهذيب السنن. تحقيق: إسماعيل بن غازي مرحبا. الناشر: مكتبة المعارف، الطبعة الأولى: سنة النشر: 1428هـ - 2007م.

ابن قيم الجوزية، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين (751هـ). حاشية ابن القيم على سنن أبي داود. تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان. الناشر: المكتبة السلفية - المدينة المنورة، الطبعة الثانية: 1388هـ - 1968م.

الكافيجي، أبو عبد الله محمد بن سليمان بن سعد بن مسعود الرومي الحنفي محيي الدين (879هـ). المختصر في علم الأثر (مطبوع ضمن كتاب: رسالتان في المصطلح). تحقيق: علي زوين. الناشر: مكتبة الرشد - الرياض، الطبعة الأولى: 1407هـ.

ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر القرشي البصري ثم الدمشقي (774هـ). تفسير القرآن العظيم، تحقيق: سامي بن محمد سلامة. الناشر: دار طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة الثانية: 1420هـ - 1999م.

ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر القرشي البصري ثم الدمشقي (774هـ). البداية والنهاية. تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، بالتعاون مع مركز البحوث والدراسات العربية والإسلامية. الناشر: دار هجر، الطبعة الأولى: 1417هـ - 1997م.

ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر القرشي البصري ثم الدمشقي (774هـ). التكميل في الجرح والتعديل ومعرفة النقات والضعفاء والمجاهيل. دراسة وتحقيق: د. شادي بن محمد بن سالم آل نعمان. الناشر: مركز النعمان للبحوث والدراسات الإسلامية وتحقيق التراث

والترجمة، اليمن، الطبعة الأولى: 1432 هـ - 2011 م.

ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر القرشي البصري ثم الدمشقي (774هـ). جامع المسانيد والسنن الهادي لأقوم سنن. تحقيق: عبد الملك عبد الله الدهيش، دار خضر بيروت، الطبعة الثانية 1419هـ-1998م.

الكرماني، حرب بن إسماعيل بن خلف. مسائل حرب بن إسماعيل الكرماني عن الإمام أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه أجزاء من كتاب الطهارة والحيض والصلاة والرضاع. تحقيق: الوليد بن عبد الرحمن بن محمد آل فريان. الطبعة الأولى: 1431هـ - 2010م.

ابن الكيال، أبو البركات محمد بن أحمد، (939هـ). الكواكب النيرات في معرفة من اختلط من الرواة الثقات. تحقيق: عبد القيوم عبد رب النبي. الناشر: المكتبة الإمدادية مكة، الطبعة الثانية 1420هـ-199م.

اللالكائي، أبو القاسم هبة الله بن الحسن بن منصور الطبري. شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة. تحقيق: نشأت بن كمال المصري، سنة النشر: 1422 هـ - 2001م.

ابن ماجه، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني (273هـ). السنن. تحقيق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد - محمد كامل قره بللي - عبد اللطيف حرز الله. الناشر: دار الرسالة العالمية، الطبعة الأولى: 1430 هـ - 2009 م.

ابن ماكولا، أبو نصر سعد الملك علي بن هبة الله بن جعفر (475هـ). الإكمال في رفع الارتباب عن المؤلف والمختلف في الأسماء والكنى والأنساب. الناشر: دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة الأولى: 1411هـ-1990م.

مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني (179هـ). الموطأ. تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي. الناشر: مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان للأعمال الخيرية والإنسانية الإمارات، الطبعة الأولى: 1425هـ - 2004 م.

مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني (179هـ). موطأ الإمام مالك (رواية أبي مصعب الرزهرري). تحقيق: بشار عواد معروف ومحمود خليل. الناشر: مؤسسة الرسالة، سنة النشر: 1412هـ.

ماهر ياسين الفحل. الجامع في العلل والفوائد. الناشر: دار ابن الجوزي، الطبعة الأولى 1431هـ

ماهر ياسين فحل. أثر علل الحديث في اختلاف الفقهاء. الناشر: دار عمار للنشر، عمان، الطبعة الأولى: 1420 هـ - 2000 م. "أصل هذا الكتاب رسالة ماجستير" نوقشت في بغداد في 1999/6/23 م، وكانت بإشراف العلامة المحقق "هاشم جميل" وحصلت على درجة الإمتياز.

المباركفوري، أبو العلا محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري (1353 هـ)، تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت.

محمد أبو زهرة. الشافعي حياته وعصره آراؤه الفقهية. الناشر: دار الفكر العربي القاهرة، الطبعة الثانية.

محمد بن أحمد الحسنى الفاسى المكى تقي الدين. العقد الثمين فى تاريخ البلد الأمين. تحقيق: محمد حامد الفقى - فؤاد سيد - محمود الطناحي. الناشر: مؤسسة الرسالة، 1406 هـ - 1986 م.

محمد بن أحمد بن تميم التميمى المغربى الإفريقى، أبو العرب (333 هـ). طبقات علماء إفريقية. الناشر: دار الكتاب اللبنانى، بيروت - لبنان.

محمد بن شاكراً بن أحمد بن عبد الرحمن بن شاكراً بن هارون بن شاكراً الملقب بصلاح الدين (764 هـ). فوات الوفيات. تحقيق: إحسان عباس. الناشر: دار صادر - بيروت، الطبعة: الأولى.

محمد لقمان السلفى. اهتمام المحدثين بنقد الحديث سنداً ومنتأً، ودحض مزاعم المستشرقين وأتباعهم. الناشر: دار الداعى بالرياض، الطبعة الثانية: 1420 هـ.

محمد لقمان السلفى، نشأة علم نقد الحديث. مجلة البحوث الإسلامية، العدد (16).

أبو محمد، الطيب بن عبد الله بن أحمد بن علي بامخرمة الهجرانى الحضرمى الشافعى. قلادة النحر فى وفيات أعيان الدهر. تحقيق: بوجمعة مكري - خالد وزارى. الطبعة الأولى: 1428 هـ - 2008 م.

المخلّص، محمد بن عبد الرحمن بن العباس بن عبد الرحمن بن زكريا البغدادي (393 هـ). المخلصيات وأجزاء أخرى لأبى طاهر المخلص. تحقيق: نبيل سعد الدين جرار. الناشر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية لدولة قطر، الطبعة الأولى: 1429 هـ - 2008 م.

ابن المديني، أبو الحسن علي بن عبد الله بن جعفر السعدي (234هـ). سوالات محمد بن عثمان بن أبي شيبة له. تحقيق: موفق عبد الله عبد القادر. الناشر: مكتبة المعارف - الرياض، الطبعة الأولى: 1404هـ.

المرزباني، أبي عبيد الله محمد بن عمران (384 هـ). معجم الشعراء. صححه وعلق عليه: الأستاذ الدكتور كرنكو. الناشر: مكتبة القدسي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الثانية: 1402 هـ - 1982 م.

المزني، أبو إبراهيم إسماعيل بن يحيى بن إسماعيل (264هـ). السنن المأثورة للشافعي. تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي. الناشر: دار المعرفة بيروت، الطبعة الأولى: 1406هـ.

المزي، أبو الحجاج، يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف، القضاعي الكلبى (742هـ). تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف. تحقيق: عبد الصمد شرف الدين. الناشر: المكتب الإسلامي، والدار القيّمة، الطبعة الثانية: 1403هـ - 1983م.

المزي، أبو الحجاج، يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف، جمال الدين ابن الزكي أبي محمد القضاعي الكلبى (742هـ). تهذيب الكمال في أسماء الرجال. تحقيق: د. بشار عواد معروف. الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة الأولى، 1400 هـ - 1980م.

ابن المستوفي، المبارك بن أحمد بن المبارك بن موهوب اللخمي الإربلي (637هـ). تاريخ إربل. تحقيق: سامي بن سيد خماس الصقار. الناشر: وزارة الثقافة والإعلام، دار الرشيد للنشر، العراق، 1980 م.

المسعودي، أبو الحسن على بن الحسين بن على (346هـ). التنبيه والإشراف. تصحيح: عبد الله إسماعيل الصاوي. الناشر: دار الصاوي - القاهرة.

مسفر بن غرم الله الدميني. مقاييس نقد متون السنة. الطبعة الأولى: 1404هـ - 1984م. مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (261هـ). كتاب التمييز. تحقيق: د. محمد مصطفى الأعظمي. الناشر: مكتبة الكوثر السعودية، الطبعة الثالثة: 1410هـ.

مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: 261هـ). الكنى والأسماء. تحقيق: عبد الرحيم محمد أحمد القشيري، الناشر: عمادة البحث العلمي، الجامعة الإسلامية المدينة المنورة، الطبعة الأولى 1404هـ - 1984

مسلم بن الحجاج، أبو الحسن القشيري النيسابوري (261هـ). المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل عن رسول الله ﷺ المشهور ب: صحيح مسلم. تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي. الناشر: دار إحياء التراث العربي بيروت، الطبعة الأولى.

مصطفى سعيد الخن. أبحاث حول أصول الفقه الإسلامي تاريخه وتطوره. الناشر: دار الكلم الطيب، الطبعة الأولى: 1420 هـ - 2000 م.

المُظْهِرِي، الحسين بن محمود بن الحسن، مظهر الدين الزَيْدَانِي الكوفي الضَّرِيرُ الشَّيرَازِي الحَنْفِي (727 هـ). المفاتيح في شرح المصابيح. تحقيق ودراسة: لجنة مختصة من المحققين. بإشراف: نور الدين طالب. الناشر: دار النوادر، وهو من إصدارات إدارة الثقافة الإسلامية - وزارة الأوقاف الكويتية، الطبعة الأولى: 1433 هـ - 2012 م.

ابن معين، أبو زكريا، يحيى بن معين بن عون بن زياد بن بسطام بن عبد الرحمن المري بالولاء، البغدادي (233هـ). تاريخ ابن معين (رواية الدوري). تحقيق: د. أحمد محمد نور سيف. الناشر: مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي - مكة المكرمة، الطبعة الأولى: 1399 هـ - 1979 م.

ابن معين، أبو زكريا، يحيى بن معين بن عون بن زياد بن بسطام بن عبد الرحمن المري بالولاء، البغدادي (233هـ). تاريخ ابن معين (رواية عثمان الدارمي). تحقيق: د. أحمد محمد نور سيف. الناشر: دار المأمون للتراث - دمشق.

ابن معين، أبو زكريا، يحيى بن معين بن عون بن زياد بن بسطام بن عبد الرحمن المري بالولاء، البغدادي (233هـ). المشهور ب: تاريخ ابن معين (رواية ابن محرز) واسم الكتاب: معرفة الرجال عن يحيى بن معين وفيه عن علي بن المدني وأبي بكر بن أبي شيبة ومحمد بن عبد الله بن نمير وغيرهم/ رواية أحمد بن محمد بن القاسم بن محرز. حقق الجزء الأول: محمد كامل القصار. الناشر: مجمع اللغة العربية - دمشق، الطبعة الأولى: 1405 هـ - 1985 م.

ابن معين، أبو زكريا، يحيى بن معين بن عون بن زياد بن بسطام بن عبد الرحمن المري بالولاء، البغدادي (233هـ). من كلام أبي زكريا يحيى بن معين في الرجال (رواية طهمان). تحقيق: د. أحمد محمد نور سيف. الناشر: دار المأمون للتراث - دمشق.

المقدمي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن محمد (301هـ). التاريخ وأسماء المحدثين وكناهم. تحقيق: محمد بن إبراهيم اللحيان. الناشر: دار الكتاب والسنة. الطبعة الأولى: 1415هـ - 1994م.

ابن الملقن، سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (804هـ). البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير. تحقيق: مصطفى أبو الغيط وعبد الله بن سليمان وياسر بن كمال. الناشر: دار الهجرة للنشر والتوزيع - الرياض - السعودية، الطبعة الأولى: 1425هـ-2004م.

ابن الملقن، سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (804هـ). تحفة المحتاج إلى أدلة المنهاج (على ترتيب المنهاج للنووي). تحقيق: عبد الله بن سعاف اللحياني. الناشر: دار حراء - مكة المكرمة، الطبعة الأولى: 1406هـ.

ابن الملقن، سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (804هـ). خلاصة البدر المنير. الناشر: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى: 1410هـ-1989م.

المناوي، محمد المدعو بعبد الرؤوف (1031هـ). اليواقيت والدرر في شرح نخبة ابن حجر. تحقيق: المرتضى الزين أحمد. الناشر: مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الأولى: 1999م. ابن مَجُوبِيَه، أبو بكر أحمد بن علي بن محمد بن إبراهيم (428هـ). رجال صحيح مسلم. تحقيق: عبد الله الليثي. الناشر: دار المعرفة بيروت، الطبعة الأولى: 1407هـ-1987م.

ابن مَدَدَه، أبو عبد الله محمد بن إسحاق بن محمد بن يحيى العبدوي (395هـ). فتح الباب في الكنى والألقاب. تحقيق: أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي. الناشر: مكتبة الكوثر الرياض، الطبعة الأولى: 1417هـ-1996م.

ابن المنذر النيسابوري، أبو بكر محمد بن إبراهيم (319هـ). الإشراف على مذاهب العلماء. تحقيق: صغير أحمد الأنصاري أبو حماد. الناشر: مكتبة مكة الثقافية، رأس الخيمة - الإمارات العربية المتحدة، الطبعة الأولى: 1425هـ - 2004م.

ابن المنذر النيسابوري، أبو بكر محمد بن إبراهيم (319هـ). الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف. تحقيق: صغير بن أحمد بن محمد حنيف أبو حماد. الناشر: دار طيبة - الرياض، سنة النشر: 1405هـ - 1985م.

المنذري، الحافظ عبد العظيم بن عبد القوي المنذري (656 هـ). الترغيب والترهيب. حكم على أحاديثه وآثاره: محمد ناصر الدين الألباني، اعتنى به: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، مكتبة المعارف، الطبعة الأولى 1424هـ.

المنذري، الحافظ عبد العظيم بن عبد القوي المنذري (656 هـ). مختصر سنن أبي داود. تحقيق: أبو مصعب، محمد صبحي بن حسن حلاق - (خرج أحاديثه وضبط نصه وعلق عليه ورقم كتبه وأحاديثه وقارن أبوابه مع المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوي الشريف، ووضع حكم المحدث الألباني على الأحاديث). الناشر: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، 1431 هـ - 2010 م.

ابن منظور، أبو الفضل محمد بن مكرم (711هـ)، لسان العرب. الناشر: دار صادر بيروت، الطبعة الثالثة: 1414هـ.

ابن منظور، أبو الفضل محمد بن مكرم (711هـ)، مختصر تاريخ دمشق، دار الفكر، تحقيق: روحية النحاس، رياض عبد الحميد مراد، محمد مطيع الحافظ، دار الفكر، الطبعة الأولى 1404هـ-1984م.

الناشر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية - قطر، الطبعة الأولى: 1428 هـ - 2007م. نافذ حسين حماد، مختلف الحديث بين الفقهاء والمحدثين. إصدار وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية قطر، الطبعة الثانية 1430هـ-2009م.

نافذ حسين حماد، منهج الإمام الشافعي في الجرح والتعديل. لم يُطبع بعد، ولكني كنتُ حصلته من الشيخ الأستاذ المتميز إلكترونيًا بنظام الورد.

النَّحَّاس، أبو جعفر أحمد بن محمد بن إسماعيل المرادي النحوي (338هـ). الناسخ والمنسوخ. تحقيق: محمد عبد السلام محمد. الناشر: مكتبة الفلاح الكويت، الطبعة الأولى: 1408هـ.

النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني (303هـ). المجتبى من السنن. تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة. الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية حلب، الطبعة الثانية: 1406هـ - 1986م.

النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني (303هـ). السنن الكبرى. قدم له:
عبد الله بن عبد المحسن التركي، أشرف عليه شعيب الأرنؤوط، حققه وخرج أحاديثه:
حسن عبد المنعم شلبي، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى: 1421هـ-2001م.

النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني (303هـ). الضعفاء والمتركون.
تحقيق: محمود إبراهيم زايد. الناشر: دار الوعي حلب، الطبعة الأولى: 1396هـ.

النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني (303هـ). تسمية فقهاء الأمصار
من أصحاب رسول الله ﷺ ومن بعدهم. تحقيق: محمود إبراهيم زايد. الناشر: دار الوعي
- حلب، الطبعة الأولى: 1369 هـ.

ابن أبي نصر الأزدي، أبو عبد الله محمد بن فتوح بن عبد الله بن فتوح الميورقي الحميدي
(488هـ). تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم. تحقيق: الدكتورة: زبيدة محمد
سعید عبد العزيز. الناشر: مكتبة السنة - القاهرة - مصر، الطبعة الأولى: 1415 هـ -
1995م.

ابن أبي نصر الأزدي، أبو عبد الله محمد بن فتوح بن عبد الله بن فتوح بن حميد (488هـ).
جذوة المقتبس في ذكر ولاية الأندلس. الناشر: الدار المصرية القاهرة، سنة النشر:
1966م.

أبو نعيم الأصبهاني، أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران. (430هـ).
تاريخ أصبهان. تحقيق: سيد كسروي حسن. الناشر: دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة
الأولى: 1410هـ-1990م.

أبو نعيم الأصبهاني، أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران. (430هـ).
حلية الأولياء وطبقات الأصفياء. الناشر: السعادة - بجوار محافظة مصر، 1394 هـ -
1974م، ثم صورتها عدة دور منها: دار الكتاب العربي - بيروت، دار الفكر للطباعة
والنشر والتوزيع، بيروت، دار الكتب العلمية - بيروت، 1409هـ، بدون تحقيق.

أبو نعيم الأصبهاني، أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران. (430هـ).
معرفة الصحابة. تحقيق: عادل بن يوسف العزازي. الناشر: دار الوطن للنشر، الرياض،
الطبعة الأولى: 1419 هـ - 1998 م.

أبو نعيم الأصبهاني، أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران. (430هـ).
كتاب الضعفاء. تحقيق: فاروق حمادة. الناشر: دار الثقافة الدار البيضاء، الطبعة
الأولى: 1405 هـ - 1984م.

ابن نقطة الحنبلي، أبو بكر محمد بن عبد الغني الحنبلي (629هـ). التقييد لمعرفة رواة السنن
والمسانيد. تحقيق: كمال يوسف الحوت. الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى:
1408 هـ - 1988م.

ابن النقيب ، أحمد بن لؤلؤ بن عبد الله الرومي، أبو العباس، شهاب الدين (769هـ). عمدة
السالك وعدة الناسك. عني بطبعه ومراجعتة: خادِمُ العِلْمِ عبدُ الله بن إبراهيم الأنصاري.
الناشر: الشؤون الدينية، قطر، الطبعة: الأولى: 1982 م.

سبط ابن العجمي، برهان الدين الحلبي أبو الوفا إبراهيم بن محمد بن خليل الطرابلسي الشافعي
نهاية الاغتباط بمن رمي من الرواة بالاختلاط. دراسة وتحقيق وزيادات في التراجم على
كتاب (الاغتباط بمن رمي من الرواة بالاختلاط) و(نهاية الاغتباط) لعلاء الدين رضا،
دار الحديث القاهرة، الطبعة الأولى: 1988م.

نور الدين عتر. منهج النقد في علوم الحديث. الناشر: دار الفكر، دمشق، الطبعة الثالثة:
1401 هـ - 1981م.

نور الدين عتر. نهج النقد في علوم الحديث. الناشر: دار الفكر، دمشق - سورية، الطبعة
الثالثة: 1401 هـ - 1981 م.

النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف (676هـ). التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير
الناشر: دار
الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الأولى: 1405 هـ - 1985م.

النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف (676هـ). المجموع شرح المهذب. الناشر: دار
الفكر.

النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف (676هـ). المنهاج شرح صحيح مسلم بن
الحجاج. الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة الثانية: 1392هـ.

النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف (676هـ). تهذيب الأسماء واللغات. عنيت بنشره وتصحيحه والتعليق عليه ومقابلة أصوله: شركة العلماء بمساعدة إدارة الطباعة المنيرية. الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان.

النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف (676هـ). خلاصة الأحكام في مهمات السنن وقواعد الإسلام. حققه وخرج أحاديثه: حسين إسماعيل الجمل. الناشر: مؤسسة الرسالة بيروت، الطبعة الأولى: 1418هـ - 1997م.

همام عبد الرحيم سعيد. الفكر المنهجي عند المحدثين. الناشر: رئاسة المحاكم الشرعية والشؤون الدينية في دولة قطر، الطبعة الأولى: 1408هـ - 1988م.

ابن الهمام، كمال الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي (861هـ). فتح القدير. الناشر: دار الفكر. بدون طبعة وبدون تاريخ.

الهيثمي، أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان (807هـ). مجمع الزوائد ومنبع الفوائد. تحقيق: حسام الدين القدسي. الناشر: مكتبة القدسي، القاهرة، عام النشر: 1414هـ - 1994م.

ابن الوزير، أبو عبد الله محمد بن إبراهيم بن علي بن المرتضى بن المفضل الحسيني القاسمي، عز الدين، من آل الوزير (840هـ). العواصم والقواصم في الذب عن سنة أبي القاسم. حققه وضبط نصه، وخرج أحاديثه، وعلق عليه: شعيب الأرنؤوط. الناشر: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، الطبعة الثالثة: 1415هـ - 1994م.

الوكيل، أبو عمرو أحمد بن عطية، نزل النبال بمعجم الرجال الذين ترجم لهم الشيخ أبو إسحاق الحويني، دار المحدثين، الطبعة الأولى 1428هـ-2007م.

ول ديورانت، ويليام جيمس ديورانت (1981م). قصة الحضارة. تقديم: الدكتور محيي الدين صابر. ترجمة: الدكتور زكي نجيب محمود وآخرين. الناشر: دار الجيل، بيروت - لبنان، المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، تونس، عام النشر: 1408هـ - 1988م.

وهبة الزحيلي. أصول الفقه الإسلامي. الناشر: دار الفكر، الطبعة الأولى، 1406هـ - 1986م. ويليه ملحقان: الملحق: الأول الحديث المعلول قواعد وضوابط، الملحق الثاني: الاستخراج في كتب المصطلح. الناشر: دار ابن حزم، الطبعة الثانية.

ياقوت الحموي، أبو عبد الله شهاب الدين بن عبد الله الرومي (626هـ). إرشاد الأريب إلى معرفة الأديب المعروف بمعج الأديب. تحقيق: إحسان عباس. الناشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطبعة الأولى: 1414 هـ - 1993م.

يعلى، أحمد بن علي بن المثنى التميمي الموصلي (307هـ). مسند أبي يعلى. حققه وخرج أحاديثه: حسين سليم أسد. الناشر: دار المأمون للتراث، دمشق، الطبعة الأولى: 1404هـ - 1984م.

ابن أبي يعلى، أبو الحسين محمد بن محمد (526هـ). طبقات الحنابلة. تحقيق: محمد حامد الفقي. الناشر: دار المعرفة - بيروت.

اليعمري، برهان الدين، ابن فرحون، إبراهيم بن علي بن محمد المالكي، (799هـ). الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب. تحقيق وتعليق: محمد الأحمد أبو النور. الناشر: دار التراث للطبع والنشر، القاهرة.

الفهارس العلمية

أولاً: فهرس الآيات القرآنية

رقم الصفحة	رقم الآية	الآية	م.
سورة البقرة			
81	170	{قَالُوا بَلْ نَنْبَغُ مَا أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا}	1.
155، 152	282	{فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّن تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكَّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى}	2.
سورة التوبة			
113	40	{إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ}	3.
سورة الحجر			
ز	9	{إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ}	4.
سورة الحج			
81	78	{مَلَّةً أَيْبِكُمْ إِبْرَاهِيمَ}	5.
سورة النمل			
58	10	{وَلَىٰ مُدَبِّرًا وَلَمْ يَعْقِبْ}	6.
سورة القصص			
116	68	{وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ مَا كَانَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ}	7.
سورة الإخلاص			
77	2-1	{قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ * اللَّهُ الصَّمَدُ}	8.

ثانياً: فهرس الأحاديث النبوية الشريفة

الرقم	طرف الحديث	الصفحة
1.	أَتَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؟	132
2.	إِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ فَأَبْرِدُوا بِالصَّلَاةِ	108
3.	أَقْرَأُ عَلَيْكُمْ ثُلُثَ الْقُرْآنِ	77
4.	أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ	68
5.	إِنَّهُ خُلِقَ كُلُّ إِنْسَانٍ مِنْ بَنِي آدَمَ	68
6.	أَنِّي رَأَيْتُهُ، فَصَامَهُ، وَأَمَرَ النَّاسَ بِصِيَامِهِ	133
7.	إِنِّي لَفَاعِدٌ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ جَاءَ رَجُلٌ	72
8.	بدنة يا رسول الله، قال ويلك اركبها ويلك اركبها	111
9.	الْبَيْعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا	145
10.	الْحَلَالُ بَيْنَ، وَالْحَرَامُ بَيْنَ، وَبَيْنَهُمَا مُشَبَّهَاتٌ	151
11.	الْخِتَانُ سُنَّةٌ لِلرِّجَالِ مَكْرَمَةٌ لِلنِّسَاءِ	73
12.	خُلِقَ كُلُّ إِنْسَانٍ بِنَحْوِ حَدِيثِ مُعَاوِيَةَ	68
13.	صَلَّى رَكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ ثُمَّ انصرفت	63
14.	صلى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين، ثم انصرفت	63
15.	صُومُوا لِرُؤُوبَتِهِ، وَأَفْطِرُوا لِرُؤُوبَتِهِ	130، 134، 136
16.	عَلَّمْتُ رَجُلًا الْقُرْآنَ، فَأَهْدَى إِلَيَّ قَوْسًا، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ	62
17.	عِنْدَ أَحْجَارِ الزَّيْتِ يَسْتَسْقِي	61
18.	فَاذْهَبَا فَاقْتَسِمَا، ثُمَّ تَوَخَّيَا الْحَقَّ	142
19.	فَقَامَ رَجُلٌ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَفْرَعُ، فَصَلَّى، وَذَهَبَ	110
20.	فَلَا تَمْتَلِي حَتَّى يَضَعَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى	75
21.	فَوَاللَّهِ لَئِنْ كَانَ نَبِيًّا فَلَا عَنَّا	67
22.	فُضِيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ	72
23.	فَضَى بِيَمِينٍ وَشَاهِدَ	70
24.	كَانَ إِذَا كَبَّرَ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى يُحَازِي بِيَمَا أُذُنَيْهِ	106
25.	كَانَ مُعَاذُ بْنُ حَبَلٍ يُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ	109

الصفحة	طرف الحديث	الرقم
106	كَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ	.26
64	كُنْتُ أَسْمَعُ النَّاسَ يَذْكُرُونَ الْحَوْضَ	.27
149	كَيْفَ بِهَا وَقَدْ زَعَمْتَ أَنَّهَا قَدْ أَرْضَعَتْكُمَا	.28
156	كَيْفَ تَصْنَعُ بِقَوْلِ هَذِهِ؟ دَعَهَا عَنْكَ	.29
75	لَا يَزَالُ يُلْفَى فِيهَا وَتَقُولُ: هَلْ مِنْ مَزِيدٍ	.30
58	لِي خَمْسَةُ أَسْمَاءٍ أَنَا مُحَمَّدٌ وَأَحْمَدُ وَأَنَا الْمَاجِي	.31
64	لَئِنْ بَقِيتُ إِلَى قَابِلٍ، لَأَصُومَنَّ	.32
141	الْمُسْلِمُونَ عَلَى شُرُوطِهِمْ	.33
137	وَإِنْ شَهِدَ دَوَا عَدْلٍ	.34
111	وَيْلَكَ أَرْكَبُهَا وَيْلَكَ أَرْكَبُهَا	.35
67	يَا عَبْدَ اللَّهِ ، لَا تَكُنْ مِثْلَ فُلَانٍ	.36
109	يَا مَعَاذُ، أَفَتَأَنَّ أَنْتَ	.37
152	يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ تَصَدَّقْنَ فَإِنِّي أُرِيْتُكُمْ أَكْثَرَ	.38

ثالثاً: فهرس الأعلام والرواة

رقم الصفحة	الاسم	الرقم
39	إبراهيم بن موسى بن أيوب البُرْهَان	1.
22	أبو الوفاء إبراهيم بن عبد الرحيم	2.
43	أبو بكر بن أحمد بن محمد الأموي القاضي	3.
22	أبو حاتم محمد بن عبد الرحيم	4.
99	أبي حُرَّة الرَّقَاشِيّ	5.
50	أحمد بن إبراهيم بن نصر الله بن أحمد بن محمد بن أبي الفتح	6.
51	أحمد بن أحمد بن عبد الخالق بن عبد المحي بن عبد الخالق	7.
26	أحمد بن إسماعيل بن أحمد بن عمرو بن الشيخ أبي عمر بن قدامة	8.
53	أحمد بن عثمان الريشي القاهري الشافعي	9.
23	أحمد بن عثمان بن محمد بن إبراهيم بن عبد الله الشهاب أبو الفتح الكُرْمَانِي	10.
25	أحمد بن محمد بن أبي بكر العسقلاني شهاب الدين ابن العطار	11.
45	أحمد بن محمد بن أحمد بن محمد بن أبي القاسم	12.
54	أحمد بن محمد بن بركوت الصلاح بن الجمال	13.
44	أحمد بن محمد بن محمد بن الحسن بن زهرة	14.
7	الأشرف شَعْبَانَ بْنِ حُسَيْنٍ	15.
15	الأمير سيف الدين مَنكُوتَمُر الحسامي	16.
15	الأمير شمس الدين قراسنقر المنصوري	17.
52	بدر الدين أبو الإخلاص محمد بن أحمد بن محمد بن محمد	18.
25	بركة أم أيمن	19.
99	بشير بن المهاجر الغنوي	20.
99	بُكَيْر بن سليمان الكوفي	21.
23	بلقيس بنت سعد الدين بن محمد بن محمد	22.

رقم الصفحة	الاسم	الرقم
47	بهاء الدين أبو عبد الله مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن عبد القادر	.23
42	بهاء الدين أبو مُحَمَّد عبد الله بن عبد الرحمن بن عبد الله	.24
14	بببرس، السلطان الملك الظاهر ركن الدين أبو الفتوح البندقداري	.25
16	تقي الدين المقرزي	.26
99	ثور بن يزيد	.27
99	جبير بن نفيير	.28
48	جويرية بنت أحمد بن أحمد بن الحسين بن موسك أم الهناء	.29
23	جويرية، أم الكرام	.30
54	حسام الدين أبو عبد الله الحسني المغربي الأصل الطهطاوي	.31
26	الحسن بن أحمد بن هلال بن سعد بن فضل الله الصرخدي	.32
99	حسين بن عطاء بن يسار	.33
100	خارجة بن مصعب الخراساني	.34
22	خديجة	.35
50	رضوان بن مُحَمَّد بن يوسف بن سلامة بن البهاء بن سعيد	.36
39	زين الدين أبو الفضل عبد الرحيم بن الحسين	.37
23	زينب، أم مُحَمَّد	.38
26	سبت العرب بنت مُحَمَّد بن علي بن أحمد بن عبد الواحد	.39
40	السراج البلقيني	.40
40	سراج الدين أبو حفص عمر بن الإمام النحوي	.41
100	سعيد بن عبد العزيز	.42
100	سفيان بن عيينة	.43
8	السلطان المنصور سيف الدين قلاوون	.44
28	السلطان صلاح الدين يوسف بن أيوب	.45

رقم الصفحة	الاسم	الرقم
100	سليمان بن داود أبو داود الطيالسي	.46
42	سليمان بن عدي بن مخلوف العشري الطهوي	.47
15	شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أبي القاسم بن عبد السلام بن جميل	.48
54	الشيخ الإمام الحافظ برهان الدين إبراهيم بن مُحَمَّد	.49
54	الشيخ تقي الدين أبو العباس أحمد بن مُحَمَّد بن حسن	.50
21	الصالح إسماعيل بن محمد بن قلاون	.51
51	صالح بن عمر بن رسلان بن نصير بن صالح القاضي	.52
41	ضياء بن سعد الله بن مُحَمَّد بن عُثمان القرمي	.53
29	ططر الظاهري الجركسي، المكنى بسيف الدين أبي سعيد	.54
100	عاصم بن عمر بن قتادة الظفري	.55
101	عبد الجليل بن عطية القيسي	.56
49	عبد الرَّحْمَن بن عنبر بثون وموحدة كجعفر بن علي بن أحمد	.57
53	عبد الرَّحْمَن بن مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن يحيى الزين أبو الفضل	.58
41	عبد الرَّحِيم بن الحسن بن علي بن عمر	.59
54	عبد السلام بن عبد الله بن أحمد بن بكران الداھري أبو الفضل	.60
42	عبد العزيز بن أحمد بن محمد بن عبد العزيز	.61
101	عبد الله بن لهيعة	.62
47	عبد الله بن مُحَمَّد بن علي بن أبي الحسن جمال الدين	.63
47	عبد الله بن محمد بن محمد بن سليمان بن موسى	.64
42	عبد الله بن مُحَمَّد فرحون بن محمد بن فرحون	.65
101	عبد الله بن مروان الحراني	.66
101	عبد الله بن معاوية بن عاصم	.67
24	عبد الوهاب بن أحمد بن عبد الرَّحِيم بن الحسين التاج	.68

رقم الصفحة	الاسم	الرقم
101	عثمان بن عبد الرحمن الطرائفي المؤدب	.69
45	عَلِيّ بن أَحْمَد بن مُحَمَّد بن صَالِح بن ندي العرضي	.70
101	علي بن غالب النهودي	.71
43	علي بن محمد بن أبي المجد بن علي الدمشقي	.72
14	عَلِيّ بن مُحَمَّد بن الْحَسَن الخلاطي الْحَنْفِيّ علم الدين	.73
26	عمر بن حسن بن مزيد بن أميلة بن جُمُعَة بن عَبْدَانِ المرافي	.74
54	عمر بن حُسَيْن بن حسن بن أَحْمَد بن عَلِيّ بن عبد الْوَاحِد	.75
43	عمر بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن عبد الرحمن	.76
26	عمر بن مُحَمَّد بن أبي بكر بن أبي النُّور الشحطبي الدَّمَشْقِيّ	.77
48	فَاطِمَة بنت أَحْمَد بن قاسم بن أبي بكر بن عبد الرحمن	.78
26	فخر الدين ابن الْبُخَارِيّ عَلِيّ بن أَحْمَد بن عبد الْوَاحِد	.79
28	القاضي الفاضل عبد الرحيم بن عليّ البيسانيّ	.80
54	قاضي القضاة عز الدين أبو البركات أحمد بن إبراهيم	.81
29	القاضي عماد الدين أبو عيسى أحمد بن عيسى بن موسى بن جميل	.82
26	القَاضِي عِمَادِ الدِّينِ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ السَّيْرَجِيِّ	.83
14	كتبغا بن عبد الله المنصوري، زين الدين، الملقب بالملك العادل	.84
55	مُحَمَّد بن أبي بكر بن الْحُسَيْن بن عمر بن مُحَمَّد بن يُونُس	.85
46	مُحَمَّد بن أبي بكر بن عليّ الدمشقي الصالحي	.86
26	محمد بن أبي بكر بن عليّ السوقي الصالحي عز الدين	.87
26	مُحَمَّد بن أَحْمَد بن أبي بكر بن يُونُس المزي شرف الدين الحريري	.88
46	مُحَمَّد بن أحمد بن عبد العزيز بن القاسم	.89
46	مُحَمَّد بن أَحْمَد بن عبد الله بن مُحَمَّد بن عبد الْمُعْطِيّ	.90
50	مُحَمَّد بن أَحْمَد بن عليّ بن أبي عبد الله مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن عبد الرَّحْمَنِ	.91

رقم الصفحة	الاسم	الرقم
55	مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ الشَّمْسِ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْقَاهِرِي الشَّرَارِيْبِي	.92
51	مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ هَاشِمِ الْجَلَالِ	.93
55	مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ أَبِي بَكْرَ بْنِ أَحْمَدَ الشَّمْسِ بْنِ الشَّهَابِ	.94
53	مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْقَاهِرِي الشَّافِعِي	.95
53	مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عَمْرِ بْنِ غَازِي	.96
43	مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّلْمِي	.97
53	مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي بَكْرَ بْنِ عَمْرِ بْنِ بُرَيْدَةَ الشَّهَابِ الْإِبْشِيْطِي	.98
55	مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَدْرِ	.99
55	مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يُوسُفَ الشَّمْسِ الْوِنَائِي	.100
21	مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عَبْدِ الرَّحِيمِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ حَجُونِ	.101
56	مُحَمَّدُ بْنُ حَسَنِ بْنِ عَلِي بْنِ عُنْمَانَ الشَّمْسِ الْنَوَاجِي	.102
44	مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعَ بْنِ أَبِي مُحَمَّدَ هَجْرَسَ	.103
22	مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُحَبِّ	.104
47	مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الْهَادِي	.105
46	مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَحْيَى بْنِ عَلِي بْنِ تَمَامِ الْأَنْصَارِي	.106
101	مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْوَاسِطِي الْكَبِيرِ	.107
25	مُحَمَّدُ بْنُ عُنْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ نَاصِرِ الدِّينِ أَبُو الْحَسَنِ	.108
44	مُحَمَّدُ بْنُ عَلِي بْنِ يُوسُفَ الْأَسْنَوِي	.109
14	مُحَمَّدُ بْنُ قَلَاوُونَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الصَّالِحِي أَبُو الْفَتْحِ	.110
25	مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدَ بْنِ أَبِي الْقَاسِمِ بْنِ جَمِيلِ الرَّبِيعِي التُّونِسِي	.111
51	مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدَ بْنِ أَحْمَدَ، الْمَنَاوِي الْأَصْلُ الشَّيْخِ شَمْسِ الدِّينِ الْجَوْهَرِي	.112
101	مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدَ بْنِ سُلَيْمَانَ الْبَاغَنْدِي	.113
52	مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدَ بْنِ هَبَةَ اللَّهِ بْنِ عَمْرِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الشَّرْفِ	.114

رقم الصفحة	الاسم	الرقم
55	مُحَمَّدُ بنِ مُحَمَّدِ بنِ يُوسُفَ بنِ يَحْيَى نَاصِرِ الدِّينِ المَنْزَلِيِّ الشَّافِعِيِّ	.115
53	مُحَمَّدُ بنِ مَحْمُودِ بنِ مُحَمَّدِ الشَّمْسِ الكِيلَانِيِّ الأَصْلُ القَاهِرِيِّ الأَزْهَرِيِّ	.116
53	مُحَمَّدُ بنِ مُوسَى بنِ أَحْمَدِ بنِ أَبِي القَسَمِ مُوسَى بنِ الشَّمْسِ	.117
45	مَحْمُودُ بنِ خَلِيفَةَ بنِ مُحَمَّدِ بنِ خَلْفِ	.118
101	مِسْلَمُ بنِ الحِجَاجِ بنِ مِسْلَمِ الحَافِظِ	.119
102	مِصْعَبُ بنِ سَعِيدِ	.120
98	مُغِيرَةَ بنِ مِفْصِمِ الضَّبِّيِّ	.121
7	الملك الصالح زين الدين	.122
14	الملك المنصور قلاوون	.123
6	المنصور صلاح الدين مُحَمَّدُ	.124
7	المنصور علاء الدين علي	.125
102	ميمون بن أبي شبيب	.126
98	ميمون بن موسى المَرْتَبِيِّ	.127
98	هشام بن عروة	.128
54	الوَقَاءُ بنِ المُحَدِّثِ الأَجْمَالِ بنِ الحَافِظِ الشَّهَابِ العَرِيَانِيِّ القَاهِرِيِّ	.129
23	يَحْيَى بنِ مُحَمَّدِ بنِ مُحَمَّدِ بنِ مُحَمَّدِ بنِ أَحْمَدِ بنِ مَخْلُوفِ بنِ عَبْدِ السَّلَامِ	.130
102	يعقوب بن عطاء بن أبي رباح	.131
45	يَعْقُوبُ بنِ يَعْقُوبِ بنِ إِبرَاهِيمِ بنِ سُلْطَانَ البِعلِيِّ	.132
55	يُوسُفُ بنِ أَبِي بَكْرِ بنِ عَلِيِّ الأَجْمَالِ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ القَاهِرِيِّ	.133
52	يُوسُفُ بنِ مُحَمَّدِ المَدْعُوِّ بَدْرِ بنِ أَحْمَدِ بنِ يُوسُفِ الأَجْمَالِ الكُومِيِّ	.134